العدد العاشر - مايو ١٩٩٨

AL-Muhasiboon

المحاسبون

دورية علمية متخصصة تصدر عن جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية

التقسيم المحاسبي للاصول في دولة الكويت

مسؤولية مراقب الحسابات في ظل النظم الالكترونية

الافصاح عن الادوات المالية المشتقة

توثيق أعمال المراجعة الخارجية في قطاع الاعمال الخاص

نظم ممارسة مهنة مراقبة الحسابات في استراليا

معايير الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (٢-٢)

الافتتاحية

بسم الله الرحمن الرحيم

(وكفى بنا حاسبين)

صدق الله العظيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله..

عزيزي القارىء..

يسرنا أن نضع بين يديك العدد العاشر من مجلة «المحاسبون» متضمنا العديد من الموضوعات العلمية والثقافية الوثيقة الصلة بشؤون المهنة وما يرتبط بها من علوم اقتصادية ومالية.

وتتناول أبواب هذا العدد العديد من الموضوعات منها ما يتطرق إلى أسلوب مزاولة المهنة حول العالم بالإضافة إلى كيفية وأسلوب مزاولتها على المستوى العربي والدول النامية، وكذلك استعراض النظم والتشريعات وبعض المعايير المحاسبية المطبقة على مستوى البلدان العربية، كما نستكمل في هذا العدد نشر المعايير المقترحة من قبل الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، علاوة على استعراض لكيفية تسيير النظم المحاسبية الحديثة باستخدام أنظمة الحاسوب وما يواكبها من تطورات، وتحقيقا للتكامل العلمي والثقافي الذي تستهدفه مجلة «المحاسبون» تأتي الدراسات والبحوث والمقالات العلمية التي تناقش وتستعرض بشكل مباشر وتحليلي الكثير من الموضوعات العلمية والمهنية ذات الفائدة الكبيرة لكل قارئ وباحث، يضاف إليها مجموعة من الأخبار المهنية والاقتصادية والمالية.

عزيزي القارىء

نزف إليكم أحر التهاني القلبية بمناسبة عيد الأضحى المبارك - الذي تزامن مع الاستعداد لاصدار هذا العدد - أعاده الله على الأمة الإسلامية جمعاء باليمن والخير والبركات وكل عام وأنتم بخير.

وفقنا الله وإياكم إلى ما فيه الخير والسداد.

رئيس هيئة التحرير

مشاري عبدالوهاب الفارس

المحاسبون
Al-Muhasiboon

العدد العاشر

دورية علمية متخصصة تصدر عن
جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية

بسم الله الرحمن الرحيم

رئيس التحرير
The Editor-in-Chief:
مشاري عبدالوهاب الفارس

سكرتير التحرير
Editing Secretary
عبدالغني محمود سعودي

هيئة التحرير
The Board of Editors:
خالد محمد الجريوي
عبداللطيف عبدالله هوشان الماجد
خالد عبدالله محمد الغانم
صافي عبدالعزيز المطوع
يوسف موسى العبدالرزاق
محمد حمود الهاجري
صلاح عبدالله الخلف السعيد
عبدالله حسن مشاري البدر
د. محمود عبدالملك فخرا
أ. د. إبراهيم شاهين
د. مصطفى أحمد الشامي

طباعة دار الوطن

أخبار جمعية المحاسبون: 4

- اجتماع لجنة ممثلي وزارات التجارة وهيئة المحاسبة الخليجية
- طباعة الترجمة الشاملة الوحيدة لمعايير المحاسبة الدولية باللغة العربية
- برنامج تدريبي حول نظم المعلومات المحاسبية الحديثة

المحاسبة حول العالم: 16

- نظم ممارسة مهنة مراقبة الحسابات في استراليا – د. محمود عبدالملك فخرا.

المعايير المحاسبية الدولية: 31

- المعايير المقترحة من قبل الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (٢-٣)

موجز محلي: 6

- الكويت تخفض الرسوم الجمركية على السلع العربية
- التأمينات الاجتماعية تحدد ٨٩٦ وظيفة خطرة وضارة
- ١٥٠ مليار دولار يملكها القطاع الخاص الكويتي في الخارج

المحاسبة والحاسوب: 18

- مسؤولية مراقب الحسابات عن اكتشاف الاخطاء والغش في ظل النظم الاليكترونية – د. متولي أحمد السيد قايد

المراسلات

ترسل باسم رئيس تحرير مجلة «المحاسبون» ص.ب ٢٢٤٧٢ الصفاة الرمز البريدي ١٣٠٨٥ دولة الكويت برقيا: المراجعة - دولة الكويت فاكس: ٠٠٩٦٥ ٤٨٣٦٠١٢ هاتف: ٤٨٤١٦٦٢ ،٤٨٤٩٧٩٩

Correspondence

Should be addressed to: The Editor-in-Chief, Al-Muhasiboon, P.O.Box 22472, Safat - 13085 - State of Kuwait. Cable: Al Murajaa - State of Kuwait Fax: 00965 4836012 Tel: 4841662 - 4849799

الإعلانات

يتفق بشأنها مع إدارة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية ص. ب ٢٢٤٧٢ الصفاة الرمز البريدي ١٣٠٨٥ دولة الكويت - برقيا: المراجعة - الكويت فاكس: ٠٠٩٦٥ ٤٨٣٦٠١٢ هاتف: ٤٨٤١٦٦٢ ،٤٨٤٩٧٩٩

Advertisements

Agreements in that regared should be made with the management of the Kuwait Accountants and Auditors Association. P.O.Box 22472, Safat - 13085 State of Kuwait. Cable: Al Murajaa - State of Kuwait Fax: 00965 4836012 Tel: 4841662 - 4849799

Issue No. 10

A Specialized Scientific Periodical Published By The
Kuwaiti Accountants and Auditors Association

مجلس الإدارة

Board

رئيس مجلس الإدارة

Chairman

مشاري عبدالوهاب الفارس

نائب الرئيس

Vice - Chairman

خالد محمد الجريوي

أمين السر العام

General Secretary

عبداللطيف عبدالله هوشان الماجد

أمين الصندوق

Treasurer

خالد عبدالله محمد الغانم

أعضاء مجلس الإدارة

Board Members

صافي عبدالعزيز المطوع

الأمين المساعد للاتحاد العام

للمحاسبين والمراجعين العرب

يوسف موسى العبدالرزاق

محمد حمود الهاجري

صلاح عبدالله الخلف السعيد

عبدالله حسن مشاري البدر

أخبار المنظمات المهنية: 52

- منظمة العمل العربية تحتفل باليوبيل الفضي
- اوابك تدعو لتعزيز الإعلام البترولي العربي
- ارباح المنظمة العربية للاتصالات (عربسات) تتجاوز ٥٠ مليون دولار

شؤون مهنية: 13

- توثيق أعمال المراجعة الخارجية في قطاع الاعمال الخاص
أ. د. إبراهيم شاهين.

رؤية محاسبية: 28

- الافصاح عن الادوات المالية المشتقة – د. أحمد حمدالله

بحوث ومقالات: 34

- التقييم المحاسبي للاصول في دولة الكويت – أ. د. علي محمود عبدالرحيم – د. علي محمد هريدي – د. غالب نصر مصطفى

دراسات: 47

- التدريب والتعليم المستمر ودورهما من رفع كفاءة العاملين في الأجهزة العليا للرقابة.
بدر السعيد

عالم المال والاقتصاد: 56

- دول الخليج تحقق بعض الفوائد من الازمة الاقتصادية الآسيوية
- ١١ دولة تتأهل للانضمام للوحدة النقدية الاوربية
- ١٢,٤ بليون دولار قيمة العجز في الميزانيات الخليجية ١٩٩٨

■ الاشتراكات

- الكويت ودول مجلس التعاون: ٢,٥ دينار كويتي لاعضاء الجمعية، ٥ دنانير كويتية للأفراد، ٨ دنانير كويتية للمؤسسات.
- الدول العربية: ١٠ دنانير كويتية أو ما يعادلها بالعملة المحلية للأفراد، ١٦ دينارا كويتيا أو ما يعادلها بالعملة المحلية للمؤسسات.
- الدول الأجنبية: ٨٠ دولارا أميركيا للمؤسسات.

قيمة الاشتراك تشمل أجور البريد وترسل الطلبات باسم رئيس تحرير مجلة «المحاسبون».

■ الأسعار

سعر النسخة:

- أعضاء الجمعية (٥٠٠) فلس.
- الكويت ودول مجلس التعاون: دينار كويتي واحد أو ما يعادله بالعملة المحلية مضافا إليه أجور البريد.
- بقية دول العالم ٥ دولارات أميركية مضافا إليها أجور البريد.

■ Subscriptions

- Kuwait and GCC Countries: 2.5 KD For KAAA Members, 5 KD for individuals, 8 KD for companies and establishments.
- Arab Countries: 10 KD or the equivalent in local currency for companies and establishments.

Non-Arab Countries: $ 50 individuals, $ 80 for companies and establishments.

(The subscription fees include mail charges, and requests should be addressed to the Editor-in-Chief of Al-Muhasiboon Magazine).

■ Prices

Price of one copy:

- 1/2 KD for KAAA members.
- Kuwait and GCC countries: One KD or the equivalent in local currency plus airmail charges.
- Other countries: $ 5 plus airmail charges.

المجلة غير ملتزمة بإعادة أي مادة تتلقاها للنشر، وهي غير مسؤولة عما ينشر من آراء

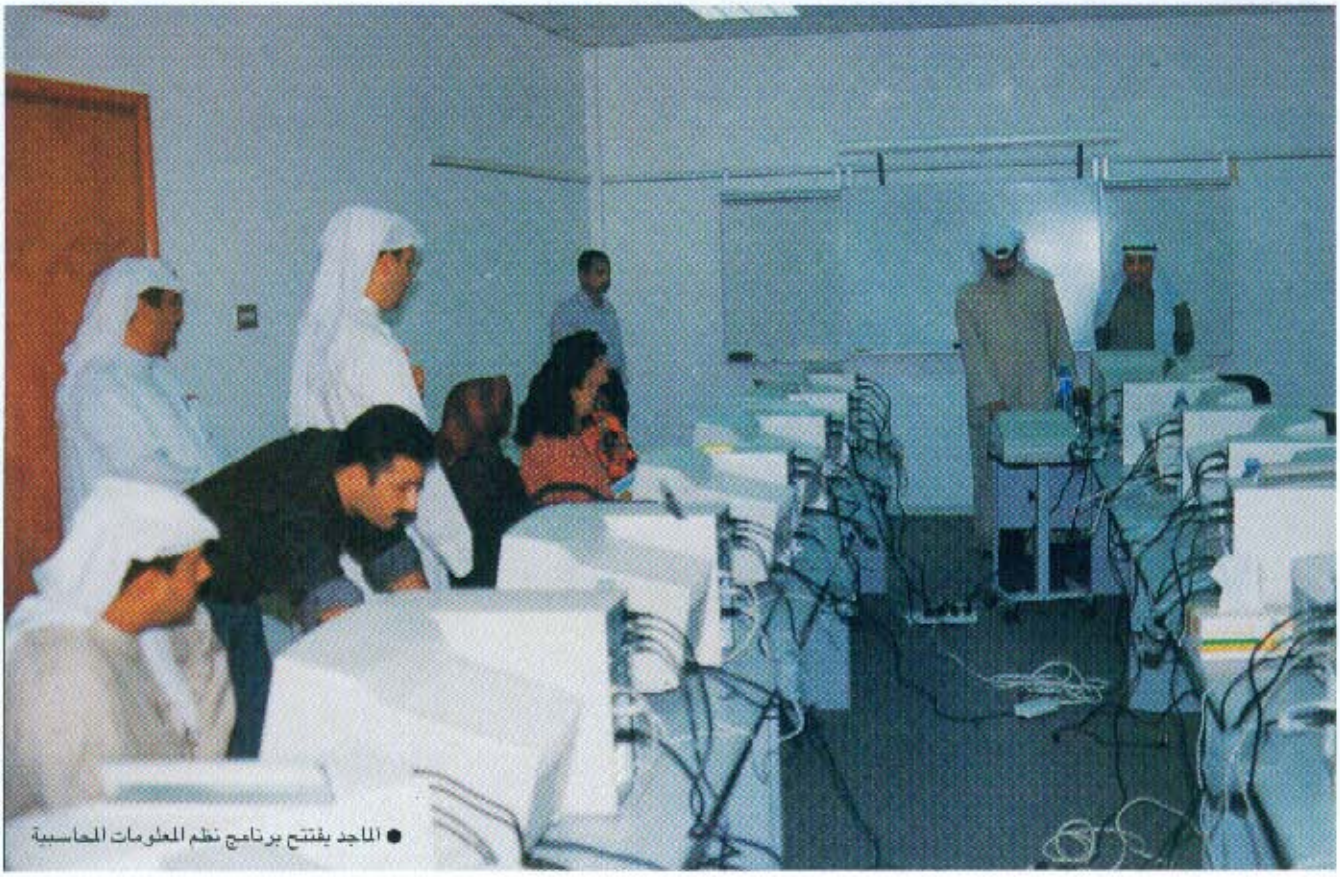

● الماجد يفتتح برنامج نظم المعلومات المحاسبية

برنامج تدريبي حول نظم المعلومات المحاسبية الحديثة

ضمن القسم الثاني من الموسم التدريبي ٩٧/١٩٩٨ عقدت الجمعية برنامجا تدريبيا بعنوان «نظم المعلومات المحاسبية الحديثة باستخدام الحاسب الآلي» خلال الفترة من ٢١ إلى ٢٥ مارس الماضي حيث اشتمل البرنامج على خمس محاضرات تناولت الاطار العام لنظام المعلومات ودورها في توفير البيانات لاتخاذ القرارات المالية والإدارية، والحاسب الآلي كأداة لتشغيل النظام المحاسبي وجمع وتسجيل وتخزين البيانات المالية والإدارية، والبرامج المحاسبية الجاهزة وفعالية استخدامها، وتصميم النظم المحاسبية: حالات علمية، وحالات عملية، وورش عمل باستخدام الحاسب الآلي، وشارك في البرنامج ثلاثة عشر من المشرفين على إدارة نظم المعلومات المحاسبية بالوحدات الاقتصادية والإدارية بالمجالات المحاسبية والمالية وحاضر في البرنامج الدكتور محمود عبدالملك رئيس لجنة التدريب في الجمعية، وكان أمين السر العام عبداللطيف الماجد قد افتتح البرنامج الذي كان من أهدافه التعرف على العناصر الأساسية لتصميم أنظمة المعلومات في مجالات الحاسوب، وتصميم أنظمة معلومات محاسبية في مجالات مختلفة من الأعمال، واكتساب المشاركين الخبرة في دراسة وتقييم بعض البرامج المحاسبية الشائعة الاستخدام على الحاسوب علاوة على تنمية مهارات المشاركين في الربط بين النظم المحاسبية اليدوية وكيفية معالجتها الكترونيا، وقد جرى اتباع أسلوب المحاضرات والمناقشات والاستخدام الآلي للبيانات على الحاسوب بالإضافة إلى ورش عمل يدوية وآلية كما اشتمل المحتوى العلمي للبرنامج على التعرف على مفهوم ومقومات نظم المعلومات المحاسبية في الوحدات الاقتصادية والخدمية باستخدام وسائل الحاسوب ودراسة البرامج المحاسبية وتطبيقاتها في الحياة العملية علاوة على التعرف على وسائل واجراءات وتقييم نظم المعلومات المحاسبية.

طباعة معايير المحاسبة الدولية باللغة العربية

تستعد جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية لإصدار ترجمة معايير المحاسبة الدولية إلى اللغة العربية بعد أن قامت الجمعية بالتعاقد على طباعتها في شكل نهائي في كتيب شامل يحتوي على مختلف المعايير السابق صدورها حيث ستقوم الجمعية بمجرد الانتهاء من الطباعة بتوزيع الترجمة العربية للمعايير نظرا لأهميتها في الوقوف على أسس ومبادئ العمل المحاسبي على الصعيد الدولي وذلك حتى يتسنى الاستفادة منها على الصعيد العربي بشكل أكثر ايجابية يحتم كونها الترجمة الشاملة الوحيدة للمعايير على مستوى الوطن العربي.

عمرة ميمونة

قامت اللجنة الثقافية والاجتماعية بالجمعية بتيسير رحلة لأداء مناسك العمرة إلى مدينة مكة المكرمة لأعضاء الجمعية وذويهم وذلك خلال العشر الأوائل من شهر رمضان المبارك الماضي حيث لاقت الرحلة اقبالا كالعادة تمثل في بلوغ عدد المشاركين ١٠٧ مشاركين من الأعضاء ومرافقيهم وقد نالت الرحلة استحسان الجميع ومعروف أنها تتم بشكل سنوي وتتحمل الجمعية ٢٥٪ من قيمة التكلفة عن كل عضو وأحد مرافقيه من أقاربه من الدرجة الأولى.

الجمعية تشارك في اجتماع ممثلي وزارات التجارة وهيئة المحاسبة الخليجية

● صافي المطوع

أعلن عضو مجلس إدارة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية الأمين العام المساعد للاتحاد العام للمحاسبين والمراجعين العرب صافي المطوع عن مشاركة دولة الكويت في أعمال اجتماع لجنة ممثلي وزارات التجارة وأعضاء اللجنة التأسيسية لهيئة المحاسبة لدول مجلس التعاون الخليجي المنبثقة عن الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي عقد في الرياض خلال الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ مارس الماضي وأوضح المطوع أنه ترأس وفدا من جمعية المحاسبين ضم كلا من خالد عبد الله الغانم عضو مجلس الإدارة ومحمد حمود الهاجري أمين الصندوق كما شارك عن وزارة التجارة مراقب قسم الشركات المساهمة ومراقبي الحسابات داود السابح وأشار إلى أن الاجتماع تناول النظام الأساسي لهيئة المحاسبة الخليجية لإقراره.

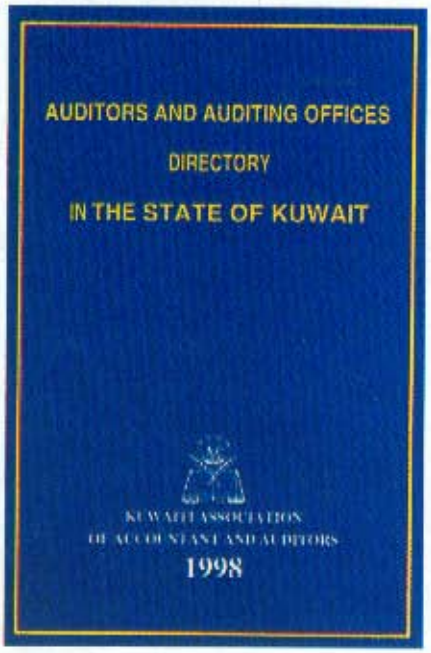

النظام الأساسي والدليل

انتهت الجمعية من إعادة طباعة النظام الأساسي واللائحة الداخلية وذلك بعد ادخال التعديلات التي أجريت على بعض مواد النظام الأساسي وعدد من مواد اللائحة الداخلية بناء على موافقة الجمعية العمومية. من جهة أخرى قامت الجمعية باهداء دليل مكاتب ومراقبي الحسابات عقب الإنتهاء من طباعته إلى العديد من كبار الشخصيات وفي مقدمتهم رئيس ونائب رئيس مجلس الأمة والسادة الوزراء ورؤساء العديد من الهيئات والمؤسسات والبنوك والشركات وذلك في خطوة تستهدف توفير المعلومات الكافية عن مكاتب التدقيق ومراقبي الحسابات لمختلف الجهات المهمة وذات الصلة كما تقرر طرح الدليل للبيع للأفراد والجهات الراغبة في اقتنائه وتحدد له سعر رمزي دينارين.

الكويت تخفض الرسوم الجمركية على السلع العربية

أكد مدير إدارة التعاون الاقتصادي العربي والخليجي في وزارة المالية الكويتية عدنان الخضير أن دولة الكويت باشرت التخفيض الفعلي للرسوم الجمركية على السلع العربية الواردة إليها بنسبة عشرة في المئة سنويا منذ أول يناير الماضي.

كما أوضح أن الكويت تعد أول دولة عربية تبلغ الامانة العامة لجامعة الدول العربية رسميا بالاجراءات التي اتخذتها وفقا لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وأحكام البرنامج التنفيذي لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. وأشار أن الرسوم التي طبقتها دولة الكويت منذ مطلع العام الجاري تنفيذا لقرار المجلس الاقتصادي في الجامعة العربية المتعلق بإقامة منطقة التجارة الحرة العربية تنص على التخفيض التدريجي للرسوم الجمركية بنسبة عشرة في المئة سنويا والغاء جميع القيود غير الجمركية.

وبيّن أن النسبة الجمركية المطبقة حاليا على السلع العربية الواردة إلى الكويت أصبحت ٣,٦ في المئة بعد أن كانت أربعة في المئة مبينا أن هذه النسبة سيتم تخفيضها سنويا عشرة في المئة ولمدة عشر سنوات إلى أن يتم الغاؤها نهائيا تطبيقا لقرار المجلس الاقتصادي في هذا الشأن. وقال الخضير إن عددا من الدول العربية أعلنت خلال اجتماعات المجلس الاقتصادي التي عقدت في القاهرة عن اتخاذها للاجراءات التنفيذية بتخفيض الرسوم الجمركية الواردة إليها وهي البحرين وتونس ومصر وليبيا والمغرب إضافة إلى الكويت التي باشرت أساسا بالتنفيذ الفعلي منذ مطلع الشهر الماضي. وأضاف في هذا الصدد أن مجموع الدول التي أبلغت الأمانة العامة أصبح ست دول في حين أن باقي الدول الأعضاء بصدد اتخاذها الاجراءات التنفيذية للدخول في التطبيق الفعلي للبرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية.

التأمينات الاجتماعية تحدد ٨٩٦ وظيفة خطرة وضارة

أصدرت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية قرارا يحمل الرقم ١ لسنة ١٩٩٨ حددت فيه الأعمال الضارة الخطرة وجاء في نص القرار بعد الاطلاع على قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ والقوانين المعدلة له.

وبعد أخذ رأي المجلس الطبي العام ورد وزارة الصحة بالكتاب رقم (س ٨/ ١٢/ ٣١٦٥/ ٩٧) بتاريخ ٢٩/ ١١/ ١٩٩٧.

وبعد موافقة مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤/ ١٠/ ١٤١٨هـ الموافق ٢١/ ٢/ ١٩٩٨.

قرر مادة (١): تحدد الأعمال الضارة أو الشاقة أو الخطرة التي يسري في شأنها حكم البند (٨) من المادة (١٧) من قانون التأمينات الاجتماعية المشار إليه، بالأعمال التي يؤديها شاغلو الوظائف التالية حيث شمل القرار ١٤٣ وظيفة في ميناء الشعيبة التابع لشركة البترول الوطنية الكويتية. و١١٤ وظيفة في ميناء عبدالله التابع لنفس الشركة و٣٧ وظيفة في ميناء الأحمدي، ووظيفتين للاطفاء في ميناء عبدالله والأحمدي ووظيفة في محطة الغسيل الآلي. كما شمل القرار ٥٧ وظيفة في موقع الحقول التابع لشركة نفط الكويت و١٣٥ وظيفة في الأحمدي لشركة نفط الكويت و٣٠ وظيفة في موقع حقول الأحمدي و٨٣ في موقع الوفرة. كما شمل ١٣٤ وظيفة في الشعيبة في شركة صناعة الكيماويات البترولية و٣٤ وظيفة في مصنع تعبئة اسطوانات الغاز في ميناء عبدالله في شركة ناقلات النفط الكويتية وأربع وظائف في ميناء عبدالله لشركة الناقلات و١٢ وظيفة على ظهر الناقلات وتسع وظائف في حقول النفط التابعة لشركة الكويت سانتافي وثلاث وظائف لطاقم طائرات الخطوط الجوية الكويتية أثناء طيرانها.

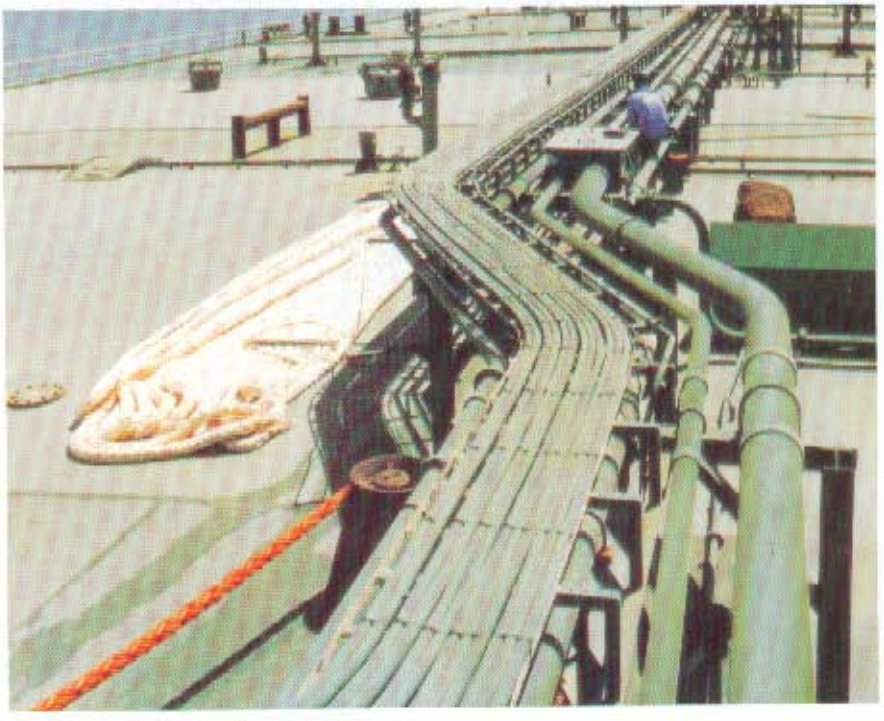

● ١٢ وظيفة خطرة على ظهر ناقلات النفط

٦ شركات صناعية كويتية ستحصل على «الايزو» العام الجاري

قالت مصادر مطلعة في اتحاد الصناعات الكويتية إن ست شركات صناعية قد قطعت أشواطا متقدمة تقدر بـ ٨٠٪ من مرحلة التأهيل للحصول على علامة الجودة ايزو ٩٠٠٠ ويتوقع لها أن تحصل عليها خلال هذه السنة. وذكرت هذه المصادر أن شركتين صناعيتين سبق أن حصلت على هذه العلامة من قبل وأفادت أنه بحصول الشركات الصناعية الست على علامة ايزو ٩٠٠٠ هذا العام وبإضافة الشركتين الصناعيتين اللتين حصلتا على هذه العلامة سيصبح عدد الشركات الصناعية الكويتية التي حصلت على ايزو ٩٠٠٠ ثماني شركات. من جهة أخرى يقام باتحاد الصناعات الكويتية حفل توزيع شهادات على ١١ متدربا من المصانع الكويتية أنهوا دورة نظام الجودة ايزو ٩٠٠٠ وقد نظم الاتحاد هذه الدورة المركزة والمتخصصة لهؤلاء المتدربين خلال الفترة ٥-١٧ فبراير الماضي.

ارتفاع قياسي للطلب على الذهب في الكويت

أعلن المجلس العالمي للذهب أن الارتفاع الكبير لمشتريات الذهب من قبل بلدان الشرق الأوسط والهند ودول آسيوية أخرى أدى إلى ارتفاع قياسي في الطلب عليه عام ١٩٩٧. وجاء في بيان وزعه مكتب المجلس العالمي للذهب في دبي «الامارات» أن الطلب العالمي على الذهب ارتفع بنسبة حوالي ٩٪ عام ١٩٩٧ وبلغ الرقم القياسي ٣٩٢٥ طنا. وقال بيان المجلس الذي يتخذ من جنيف مقرا له أن الهند احتفظت بالمركز الأول كأكبر مستهلك في العالم للذهب ويتجه الطلب فيها على الذهب إلى الارتفاع بسبب قرار حكومي بتحرير استيراده. وفي الشرق الأوسط بقيت المملكة العربية السعودية في رأس قائمة مستهلكي الذهب وارتفع الطلب عليه فيها بنسبة ٨٪ عام ١٩٩٧. أما في دول الخليج الأخرى «الامارات الكويت والبحرين وعمان وقطر» فإن الطلب على الذهب ارتفع بنسبة ٢١٪ مسجلا رقما قياسيا.

«نفط الكويت» تبدأ حفر بئر ثانية في «كراع المرو»

أعلنت شركة نفط الكويت عن البدء بحفر بئر ثانية بعد البئر الاستكشافية الأولى التي قامت الشركة بحفرها في منطقة «كراع المرو» غرب دولة الكويت والتي يعتبر نفطها من النوع عالي الجودة. وقال مدير مجموعة عمليات الحفر في الشركة عبدالحسين شهاب إن هذه الخطوة اتخذت في إطار الدراسة التفصيلية التي تقوم بها الشركة بمساعدة شركة «اكسون العالمية» وفق الاتفاقات المبرمة بينهما والخاصة بتقديم الدعم الفني في مثل هذه الأعمال. وبين شهاب أن دراسة كراع المرو «كي ام» تهدف إلى تحديد حجم المكامن وكميات النفط الموجودة فيها والطرق المثلى لاستخراجها.

يذكر أن شركة نفط الكويت قامت بحفر البئر الأولى «كي ام ١» في كراع المرو بجهودها الخاصة. وأوضح شهاب أن شركة نفط الكويت كانت اتفقت مع شركة «اكسون» بالاشراف على حفر البئر الثانية بعد أن تمت الدراسات الجيولوجية الأولية. وأضاف أن إشراف شركة «اكسون» على هذه البئر يفيد في الحصول على أكبر كمية من المعلومات عن المكامن وأيضا في نقل الخبرة الفنية عن طريق التعرف على الطرق التي تستخدمها. وذكر شهاب أن مهندسين وملاحظين كويتيين من شركة نفط الكويت يشاركون في أعمال الحفر إلى جانب شركة «اكسون». وقال مدير مجموعة عمليات الحفر في شركة نفط الكويت إن المحاولة الثانية للبدء بحفر البئر الأولى «كي ام ١» كانت في العام ١٩٩٤ إلا أن تدفق النفط منها فعليا بدأ في أكتوبر ١٩٩٥. وبين شهاب أن الاكتشافات من هذا البئر كانت مشجعة جدا لاسيما من ناحية نوعية الزيت المتدفق الذي كان من عيار «٤٩ / اي بي ١». وأوضح في ختام حديثه لكونا أن مسوحات جيوفيزيائية تم اجراؤها في أواخر الثمانينات حيث أعطت بعض التركيبات نتائج إيجابية في المنطقة الممتدة شمال غرب منطقة المناقيش كان أهمها تركيبة كراع المرو التي تقع غرب الكويت وهي عبارة عن طية طولية تتراوح مساحتها ما بين ١٥-٢٠ كيلومترا مربعا تقريبا باتجاه الشمال والجنوب الشرقي.

مؤسسة البترول تتطلع إلى الاستثمار في باكستان

قالت مؤسسة البترول الكويتية إنها تتطلع للاستثمار في إقامة محطة لتكرير النفط وخط أنابيب لنقل المنتجات النفطية في باكستان بعد إعلان اسلام أباد عن سياسة جديدة تتضمن حوافز أكبر في العام الماضي. وأضاف هاني حسين عضو مجلس الإدارة المنتدب في المؤسسة في مقابلة مع رويتر في اسلام أباد «أننا نجري محادثات مع الحكومة الباكستانية منذ فترة للاشتراك في بناء مصفاة نفطية في اسلام أباد».

ومضى يقول: في ضوء السياسة الجديدة فإننا نتحدث مع اخواننا في باكستان في شأن كيفية التعاون لبناء المصفاة وهل هناك فرصة لاشتراك الكويت في مثل هذا المشروع.

وكان حسين يشير إلى السياسة النفطية التي أعلنتها باكستان في أكتوبر الماضي وبمقتضاها حلت آلية تسعير مرتبط بالسوق وبأسعار المنتجات البترولية في سنغافورة محل معدل فائدة مضمون على الاستثمارات في المصافي.

وترى شركات تكرير النفط أن السياسة الجديدة مغرية. وبدأت في العام ١٩٩٤ المباحثات بين مؤسسة البترول الكويتية وشركة النفط الحكومية الباكستانية المملوكة للدولة في شأن مشروع مشترك لاقامة مصفاة تكرير طاقتها الانتاجية ١٢٠ الف برميل يوميا لكن دون تقدم كبير. وقال حسين إن مؤسسة البترول الكويتية جددت اهتمامها بالمشروع بعدما عرضت باكستان حوافز جديدة في العام الماضي لجذب الاستثمار إلى البنية الاساسية لقطاع النفط الآخذة في التطور.

برعاية الروضان:

مؤتمر خصخصة المشروعات العامة

تحت رعاية نائب رئيس مجلس الوزراء وزير شؤون مجلس الوزراء ناصر عبدالله الروضان أقيم «مؤتمر خصخصة المشروعات العامة بين المعوقات والحلول، رؤية قانونية واقتصادية». وقال مدير المؤتمر خالد المقاطع إن المؤتمرين ناقشوا عشرين بحثا وورقة عمل على مدار يومين كاملين مشيرا إلى أن المؤتمر تناول بالتحليل العديد من التجارب بموضوع التخصيص فضلا عن أبرز المعوقات التي تواجه الخصخصة في الكويت والحلول المناسبة لها.

الجلسة الأولى للمؤتمر لمناقشة خصخصة المشروعات العامة في الكويت، المشكلات والحلول.

فيما تناولت الجلسة الثانية إشكالية الأسهم الذهبية والرقابة الحكومية في المشروعات المخصصة. ودارت حلقة نقاش حول المعوقات المختلفة في تجارب الخصخصة الخليجية والأوروبية وذلك في الجلسة الثالثة.

● ناصر الروضان

اليوم الثاني

واشتمل اليوم الثاني للمؤتمر على جلستين:

تضمنت الجلسة الأولى «الحماية القانونية للعاملين في المشروعات المخصصة»، فيما تم بحث موضوع «الخصخصة بين الاحتكار والمنافسة غير المشروعة» في الجلسة الثانية.

تنسيق مع مجموعة «الأرابوساي» بشأن البرامج التدريبية

شارك وفد من ديوان المحاسبة برئاسة مدير إدارة الشؤون المالية والإدارية عبدالسلام شعيب وفيصل الأنصاري رئيس قسم المنظمات الدولية لحضور الاجتماع الرابع للجنة الدائمة لتدريب العاملين بدواوين المراقبة والمحاسبة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وذلك خلال فبراير الماضي حيث أن الكويت تترأس هذه اللجنة خلال هذه الدورة. وقال رئيس الوفد عبدالسلام شعيب إن الاجتماع هدف أولا إلى ارساء قواعد التعاون بين دواوين المراقبة والمحاسبة وما يمثلها بصفتها أجهزة الرقابة العليا وذلك من أجل تطوير العمل الرقابي ورفع مستوى وخبرة وكفاءة العاملين بها.. مما سيكون له الأثر الإيجابي والفعال في تحقيق الرقابة الشاملة على الأموال العامة. وأشار شعيب إلى أن جدول أعمال اللجنة حفل بالمواضيع المختلفة حيث تم استعراض تقييم البرامج التدريبية التي نفذت خلال عام ٩٧ وخطة التدريب لعام ٩٨ ومذكرة بشأن مشروع القواعد العامة لتدريب العاملين بدواوين المراقبة والمحاسبة ومذكرة بشأن التنسيق مع الأمانة العامة للمجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبية «الأرابوساي» بشأن البرامج التدريبية المدرجة ضمن الخطة السنوية. واستعرض شعيب مراحل بدء اجتماعات رؤساء الدواوين التي بدأت في عام ٨٣ وكان من ضمن قراراتها وأهدافها الاهتمام بالتدريب وعليه تم تشكيل عدة لجان من أبرزها اللجنة الدائمة لتدريب العاملين والتي تجتمع بصفة دورية لاقرار خطط وبرامج التدريب التي يتم تنفيذها دوريا بدول المجلس ويشارك بها العاملون بأجهزة الرقابة المالية العليا، كما أن اللجان الأخرى تقوم بمهام مشابهة بهدف تفعيل التعاون بين دول المجلس. واعتبر شعيب أن الاجتماع الرابع ساهم في تحقيق أهداف اللجنة وتقوية العلاقات بين أجهزة الدول الأعضاء بما يهدف إلى رفع كفاءة العمل الرقابي.

شركة نفط الكويت تجدد الاتفاقية الفنية مع «شيفرون»

أعلنت شركة نفط الكويت عن تجديد الاتفاقية المبرمة بينها وبين شركة «شيفرون» الأميركية لمدة ثلاثة أعوام ونصف العام ابتداء من فبراير الماضي.

وقال مدير العلاقات العامة في الشركة محمد عبدالسلام إن الاتفاقية تقضي بأن تقوم شركة «شيفرون» بتقديم خدمات فنية ذات علاقة بنشاطات شركة نفط الكويت في استكشاف وانتاج ونقل النفط الخام والغاز الطبيعي.

وأضاف أنه سيتم الاستفادة من هذا التجديد لضمان استكمال الجهود التي بدأت قبل ثلاثة أعوام بين الشركتين للوصول إلى فهم أكثر دقة وبخاصة لحقل برقان ووضع الأسس والطرق المناسبة لإدارة هذا الحقل بما يكفل حسن استثمار الاحتياطي الاستراتيجي فيه. وبين أن الاتفاقية الفنية تسمح لشركة نفط الكويت الاستمرار في الاستفادة من مراكز الأبحاث المتعددة لشركة شيفرون المنتشرة في كل أنحاء العالم بغية الوصول إلى أنجح الطرق والأساليب العلمية والعملية الحديثة التي من شأنها تطوير انتاج النفط في الكويت.

المناعي: بورصة الكويت الأولى عربيا بقيمة التداول

دعا الدكتور جاسم المناعي رئيس صندوق النقد العربي إلى ضرورة تطوير أسواق رأس المال العربية وتعزيز دورها في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك بتنويع فرص الاستثمار لتوسيع القاعدة الانتاجية، وقال في تصريح صحفي نشر أخير إن ما قام به صندوق النقد العربي من بناء قاعدة بيانات للأسواق المالية العربية بالتعاون مع مؤسسة التمويل الدولية سيسهل عملية الربط بين البورصات العربية.

كما أشار إلى مبادرة الصندوق بانشاء أول شركة عربية لتخفيف الملاءة الائتمانية للمؤسسات المالية العربية لسد النقص في البيانات والمعلومات بما يخلق نوعا من الشفافية وهو الأمر الذي يساعد على تحسين مناخ الاستثمار في الدول العربية. وأوضح أن هذه الشركة ستفتح فروعا لها في مصر ولبنان ودول مجلس التعاون الخليجي، وحول رؤيته لأوضاع البورصات وأسواق المال العربية ذكر المناعي أن السوق السعودية تشكل نحو أربعين (٤٠) في المائة من رسملة البورصات العربية.

أما من حيث التداول فإن بورصة الكويت تعتبر الأولى في هذا المجال إذ تشكل (٦٥) من حجم تداول الأوراق المالية، فيما تحتل السوق المالية في مصر المرتبة الأولى بين البورصات العربية من حيث عدد الشركات المدرجة فيها.

● بورصة الكويت

مدير معهد الأبحاث العلمية:

٢٠٠ ألف دينار لاستزراع سمك الزبيدي

أعلن المدير العام لمعهد الكويت للأبحاث العلمية د. عبدالهادي العتيبي أن المعهد وافق على تمويل مشروع استزراع سمك الزبيدي لمدة ٥ سنوات بمبلغ قدره ٢٠٠ ألف دينار. وأشار د. العتيبي إلى أن المشروع هو من ضمن المشاريع الحيوية التي يعمل عليها المعهد، على مراحل متعددة، وأن المرحلة الأولى من المشروع نجحت بنسبة ١٠٠٪، وتضمنت تجميع بيوض ملقحة من الزبيدي وبدء التجارب الأولية لمعرفة نسبة التنقيص والنفوق. وأوضح أن المعهد اهتم بزراعة الزبيدي من منطلق كونه غذاء مطلوبا في الكويت، ومن أفضل الأسماك التي يقبل عليها المواطن في الكويت والعالم العربي. وإن هذا الطلب في تزايد مستمر إلا أن البيانات الحديثة تنذر بانخفاض كميات الزبيدي خلال السنوات الأخيرة، ومن المتوقع أن تنخفض كميات الصيد الجائر والملوثات المختلفة، مما قد يؤثر سلبا في الثروة السمكية وفي سعر المبيع بعدما وصل سعر الكيلو الواحد من ٥ إلى ٦ دنانير.

في العائد على حقوق الملكية

بيت التمويل يحتل المرتبة الأولى بين سبع مؤسسات إسلامية خليجية

احتل بيت التمويل الكويتي «بيتك» المرتبة الأولى بين أكبر سبع مؤسسات مالية إسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي من حيث العائد على حقوق الملكية «المساهمين».

جاء ذلك في تقرير معهد الدراسات المصرفية في الكويت الاصدار التاسع والذي تضمن للمرة الأولى دراسة تحليلية لسبع مؤسسات مالية إسلامية خلال الأعوام ٩٤، ٩٥، ٩٦، وهي بيت التمويل الكويتي وشركة الراجحي المصرفية للاستثمار وبنك البحرين الإسلامي وبنك دبي الإسلامي وبنك فيصل الإسلامي البحريني ومصرف قطر الإسلامي وبنك قطر الدولي الإسلامي واعتبر التقرير هذه المؤسسات الأكبر على مستوى المنطقة.

وأشاد جاسم مطر نائب مدير إدارة الاعلام في بيت التمويل الكويتي بهذه المبادرة من معهد الدراسات المصرفية والمتمثلة في تخصيص جزء من تقريره السنوي لاستعراض أعمال ومؤشرات سبع مؤسسات مالية إسلامية كبرى في مجلس التعاون الخليجي.

واستذكر مطر النتائج التي كان قد أشار إليها اتحاد المصارف العربية عند ترتيبه لأبرز مائة بنك عربي في عام ٩٦ حيث احتل بيت التمويل الكويتي المرتبة الثالثة عشرة من حيث صافي الربح على الموجودات والمرتبة السابعة عشرة من حيث الودائع التي بلغت في العام نفسه ٣٧٦٦,٧ مليون دولار.

٧٠ مليار استثمارات حكومية:

١٥٠ مليار دولار يملكها القطاع الخاص الكويتي في الخارج

ذكر تقرير مالي متخصص أن قيمة الاستثمارات المالية الخارجية التي تملكها دولة الكويت تبلغ نحو ٧٠ مليار دولار امريكي فيما تبلغ قيمة ما يملكه القطاع الخاص الكويتي في الخارج نحو ١٥٠ مليار دولار امريكي. وقال تقرير خاص عن الوضع الاقتصادي الكويتي صادر عن شركة (نومورا) الدولية للدراسات الاقتصادية أن رأس المال المستثمر في البورصة الكويتية يعد قليلا مقارنة بالفوائض الكويتية النقدية سواء العامة منها أو الخاصة. وذكر أن الجهات المعنية في الحكومة تحاول عن طريق مشاريع الخصخصة توفير فرص استثمارية لهذه الرساميل. واضاف إن خطة هذه الجهات حققت نجاحا خلال فترة تطبيق برامج الخصخصة منذ العام ١٩٩٤ حيث استطاعت أن تجذب جزءا من هذه الفوائض المالية غير أن أكبرها مازال يستثمر في الخارج.

وتحاول الحكومة الكويتية عن قصد تقليل دورها في بعض القطاعات الاقتصادية لذا يوجد في الكويت قطاع خاص فعال يعمل في أغلب القطاعات باستثناء قطاع الخدمات العامة والنفط. وقال تقرير نومورا إن الكويت تمتلك بنية تحتية متطورة ويتمتع الفرد الكويتي فيها بمستوى دخل عال كما يتلقى خدمات حكومية مجانية ذات جودة عالية.

وذكر أن النفط والغاز أهم الموارد الاقتصادية لذا يوجد في الكويت قطاع خاص فعال يعمل في أغلب القطاعات باستثناء قطاع الخدمات العامة والنفط. واضاف أن الصناعة النفطية تمثل ٥٥ في المائة من اجمالي الناتج القومي مشيرا إلى أن هذه النسبة عالية مقارنة بالصناعة نفسها في المملكة العربية السعودية اذ تبلغ ٤٠ في المئة فيما تبلغ نسبتها في دولة الامارات العربية المتحدة ٣٤ في المئة.

وكانت شركة نومورا بناء على دعوة من الشركة الكويتية للاستثمار قد نظمت زيارة خلال نهاية الشهر الماضي لوفد يتكون من عدة شركات استثمارية عالمية تهدف إلى التعرف عن قرب على الوضع الاقتصادي والشركات الصناعية والبنوك وشركات الخدمات الكويتية.

وقال التقرير الذي تم إعداده لمناسبة هذه الزيارة إن الكويت لديها الآن صناعة بتروكيماوية متطورة.

● ٦٦٦ رحلة اضافية

الكويتية نقلت أكثر من ٢,٢ مليون راكب في ١٩٩٧

ذكر مدير دائرة العلاقات العامة والإعلام بمؤسسة الخطوط الجوية الكويتية عبدالله النفيسي أن عدد الرحلات التي قامت بها طائرات اسطول المؤسسة خلال عام ١٩٩٧ بلغ ١٢٧١٧ رحلة تمت إلى مختلف المحطات وعلى جميع الخطوط التي تعمل عليها. منها ١٢٠٥١ رحلة اساسية حيث بلغ عدد الركاب الذين قاموا بحجز مقاعد على هذه الرحلات ٢,٥١١,٤٩٠ شخصا، سافر منهم فعليا ٢,٢١٩,٧٣٠ مسافرا. وبذلك بلغت نسبة من لكدوا حجوزاتهم وتخلفوا عن السفر ١٤,٩٤٪ وبلغت نسبة إشغال المقاعد ٦٦,٥٧٪ كما قامت المؤسسة بتشغيل ٦٦٦ رحلة إضافية خلال عام ١٩٩٧. وناشد مدير دائرة العلاقات العامة والاعلام بضرورة التزام المسافرين في تأكيد حجوزاتهم قبل ٧٢ ساعة من موعد السفر وذلك من أجل ضمان مواعيد واجراءات السفر مع ضرورة مراعاة الجمهور والراغبين بالسفر الغاء الحجز لمن لا ينوي السفر أو الراغبين بتغيير موعد المغادرة، حتى تتمكن المؤسسة من استغلال هذه المقاعد لمسافرين آخرين يكونون بحاجة ماسة إليها وذلك انطلاقا من مبدأ الشعور بالمسؤولية والتعاون المشترك مع الجمهور والمسافرين.

الكويت تحول عجزها التجاري مع أمريكا إلى فائض عام ١٩٩٧

انخفض حجم التبادل التجاري الكويتي الأمريكي في العام الماضي حيث تراجعت أرقام التجارة بين البلدين من نحو ٣,٨ مليار دولار عام ١٩٩٦ إلى ٣,٤ مليار دولار في نهاية العام الماضي.

وقالت مصادر تجارية أمريكية إن الكويت تمكنت في العام الماضي من تحويل ميزانها التجاري مع واشنطن من عجز بلغ ٢٠٠ مليون دولار عام ١٩٩٦ إلى فائض بلغ ٦٠٠ مليون دولار.

وأضافت المصادر التي استندت في تصريحاتها إلى إحصاءات وزارة التجارة الأمريكية إلى أن الصادرات الأمريكية للكويت تراجعت في العام الماضي بنسبة ٣٠ في المائة حيث انخفضت قيمتها إلى ١,٤ مليار دولار مقابل ١,٩٨ مليار دولار مشيرة إلى أن أرقام الصادرات الأمريكية العام الماضي إلى الكويت تعادل مستوياتها المسجلة في العام ١٩٩٥.

في مقابل ذلك سجلت الصادرات الكويتية إلى الأسواق الأمريكية نموا كبيرا بلغت نسبته ١١ في المائة والأمريكية إلى ملياري دولار مقابل ١,٨ مليار دولار في نهاية العام ١٩٩٦.

وتستورد الكويت من الولايات المتحدة مجموعة من السلع تشمل المواد الغذائية والمواد الكيماوية والآلات والمعدات ووسائل النقل والترحيل وقطع الغيار وغيرها من السلع فيما تصدر الكويت إلى أمريكا منتجات الصناعات الكيميائية والمعدنية بالإضافة إلى النفط.

وتعتبر الكويت إلى جانب السعودية والجزائر الدول العربية الوحيدة التي تحتفظ بفائض في ميزانيتها التجارية مع الولايات المتحدة طبقا لأرقام التجارة العربية الأمريكية في العام الماضي.

توجه كويتي للتوسع في صناعة البتروكيماويات

قال نائب العضو المنتدب لشركة صناعة البتروكيماويات في دولة الكويت محمد التركيت إن هناك توجها عاما في الكويت للتوسع في صناعة البتروكيماويات من خلال تشجيع القطاع الخاص على الدخول فيها عن طريق الاستثمار المحلي أو المشاركة سواء داخل دولة الكويت أو خارجها.

وأضاف التركيت في تصريح لوكالة الأنباء الكويتية على هامش مشاركته في المؤتمر الدولي الرابع للأسمدة الذي عقد في القاهرة مؤخرا أن مشاركة القطاع الخاص الكويتي في هذه الصناعة مازالت محدودة على الرغم من قدمها. وأشار في هذا الصدد إلى أن صناعة الأسمدة في الكويت بدأت منذ نحو ٣٣ عاما وتعد أحد المصادر الرئيسة للدخل بعد النفط.

وأفاد أن حجم الانتاج من هذه المواد يبلغ ٨٠٠ ألف طن سنويا يتم تصدير معظمه إلى الخارج لأسواق كل من الصين والهند والفلبين وبنغلاديش وباكستان وسيرلانكا وبعض الدول الافريقية.

وقال التركيت انه تم وضع خطة لتعزيز هذه الصناعة وتطويرها عن طريق الدخول في مشروعات جديدة مثل مشروع انتاج «اليوريا الحبيبية» المتوقع أن يتم من خلالها فتح أسواق جديدة في الأمريكتين وأوروبا وكندا وأستراليا. وأوضح التركيت أنه في إطار تشجيع القطاع الخاص الكويتي على الدخول في هذه الصناعة فقد تم فتح باب المساهمات له داخل الشركة بما يوازي ٣٠ مليون سهم عن طريق شركة أسست لهذا الغرض وهي شركة بوبيان للبتروكيماويات. وأشار التركيت إلى أن صناعة الأسمدة حققت أرباحا صافية بلغت ٢٠ مليون دولار العام الماضي.

الكويت تنتج مياه شرب صحية وآمنة بنسبة ١٠٠٪

أعلن مدير مركز تنمية مصادر المياه في وزارة الكهرباء والماء المهندس خليفة الفريج، أن التقرير السنوي للبرنامج الانمائي للأمم المتحدة أكد أن الكويت تنتج مياها صحية وآمنة للمواطنين بنسبة ١٠٠٪، وان الكويت في مصاف الدول ذات التنمية البشرية العالية في انتاج مياه الشرب.

وقال المهندس الفريج إن البرنامج الانمائي للأمم المتحدة يقوم بإجراء الدراسات والاحصاءات الرسمية لتقييم المجتمعات العالمية، حيث صنف دول العالم بين أنماط معيشية ثلاثة، دول ذات تنمية بشرية عالية، ودول ذات تنمية بشرية متوسطة ودول ذات تنمية بشرية منخفضة.

وأشار إلى أن تقريرا صادرا العام ١٩٩٧ يفيد أن الكويت بمستوى الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وفرنسا واليابان وكندا وسويسرا والبرتغال وإيطاليا وبلجيكا والدانمارك وفنلندا وهولندا والنرويج.

وأوضح أن مختبرات وزارة الكهرباء والماء تقوم بمراقبة نوعية وجودة المياه من محطات انتاجها حتى وصولها إلى المستهلك، حيث زاد معدل التحاليل السنوي للمياه من ٧٣٣٥٧ تحليلا كيماويا وبكتريولوجيا عام ١٩٩٣، إلى ٩٩٨٩٩ تحليلا عام ١٩٩٧، لمراقبة نوعية المياه المستهلكة.

د. الرشيد: ٦ محطات لرصد التلوث وكشف الغازات السامة

أكد مدير إدارة الملوثات الهوائية بالهيئة العامة لشؤون البيئة الدكتور سعود الرشيد أن إدارته تساهم ضمن الجهات الرسمية الأخرى في البلاد لرصد الملوثات والأضرار العالقة بالهواء.

وقال إن إدارته مختصة بجميع الملوثات من عوادم سيارات ومصانع إنتاجية وقياس الغبار العالق من حيث الكميات والمحتويات وكذلك الإشعاعات الشمسية والعوامل المناخية ودرجات الحرارة وذلك من خلال ست محطات ثابتة في جميع المناطق المختلفة جميعها مربوطة بالحاسوب الآلي.. وتعطي تقارير دورية لكل ساعة إضافة إلى عدد من المحطات المتحركة لنقلها إلى أماكن مختلفة حسب الحاجة والأهمية. وحول رصد الغازات السامة والجرثومية والكيماوية قال مدير إدارة رصد ملوثات الهواء إن ذلك اختصاص الجهات العسكرية والدفاع المدني.

٣٦٠ حالة وفاة بسبب حوادث الطرق عام ٩٧

أكد رئيس مجلس إدارة جمعية السلامة للوقاية من حوادث الطرق بدر المطر أن عدم الالتزام بقواعد وأنظمة المرور وبالإرشادات الخاصة بالسلامة من المسببات الرئيسية لارتفاع حوادث الطرق في دولة الكويت. وأضاف المطر أن الأرقام المختلفة للحوادث المرورية وما تخلفه من خسائر بشرية ومادية كبيرة تجعلنا ندق ناقوس الخطر لافتين انتباه كل مستخدمي الطرق إلى ضرورة الالتزام بالقواعد المرورية واتباع إرشادات السلامة الكفيلة بحماية كل مستخدم للطرق.

وقال إن ارتفاعا ملحوظا في عدد وفيات الحوادث المرورية قد شهده العام المنصرم بسبب قلة الوعي المروري لدى الكثيرين من مستخدمي الطريق إذ بلغت الوفيات للعام ١٩٩٧ (٣٦٠) حالة، بزيادة بلغت ٤٨ حالة وفاة عن العام ١٩٩٦م بسبب حوادث الطرق.

وشدد المطر على ضرورة التقيد بالسرعة المحددة على الطرق السريعة والداخلية والالتزام بحزام الأمان، وتأمين جلوس الأطفال في المقاعد الخلفية مذكرا، أن معظم نزلاء مستشفى الرازي من الأطفال هم ضحايا الإهمال داخل السيارة.

البنك الصناعي يدعم اشهار شركة تسويق المنتجات المحلية

أكد رئيس مجلس إدارة بنك الكويت الصناعي صالح اليوسف حرص البنك على دعم الصناعات البتروكيماوية ومشتقاتها ودراسة أفضل المشاريع والفرص الاستثمارية في هذا المجال. وقال اليوسف في تصريح لـ «كونا»: ان البنك يتبع استراتيجية طويلة المدى منذ فترة التحرير ترتكز على تعزيز العمل في مجال الصناعة النفطية. وأوضح ان البنك يدعم حاليا شركة صناعة الكيماويات البترولية في مشروعها الضخم «العطريات» إضافة الى أربعة مشاريع أخرى أخذ على عاتقه طرحها للمستثمرين مبينا أن اثنين منها نالا التراخيص الصناعية واثنين في طريقهما لذلك. وذكر أن البنك الصناعي كان ولايزال يدعم القطاع الحرفي ويشجع الحرفيين الكويتيين مبينا أن هناك قرية حرفية سيتم طرحها قريبا لخدمة القطاع الصناعي النفطي تضم العديد من الورش الصناعية المتنوعة. وتطرق اليوسف إلى موضوع شركة تسويق المنتجات المحلية التي يسعى البنك جاهدا إلى إشهارها لتسهيل على الصناعيين الكويتيين الانتشار في الأسواق العالمية. وأوضح أن البنك لايزال في مفاوضات مع وزارة العدل لمتابعة إجراءات تأسيس شركة تسويق المنتجات مضيفا أنه فور الحصول على الموافقة سيتم الاعلان عن الشركة.

قانون البريد الجديد يمر بمراحله النهائية

أكد مدير إدارة الحركة البريدية في وزارة المواصلات محمد مال الله أن إصدار التراخيص الخاصة بنشاط النقل والبريد السريع لاتزال متفوقة. وأرجع مال الله السبب في توقف إصدارها إلى انتظار القانون الجديد والخاص بالبريد السريع، والذي من المفترض أن ينظم هذا العمل في السوق الكويتية وينظم العلاقة فيما بين هذه الشركات وإدارة البريد العام بالإضافة إلى تحديده لشروط محددة ستتيح لكل من تنطبق عليه الشروط مزاولة هذا النشاط. وبين مال الله أن عدد شركات البريد الحالية تقارب الـ ٢٠ شركة وأن القانون الجديد الذي سيصدر قريبا يمر حاليا بقنوات عدة قانونية ليخرج بالشكل الملائم والذي يدعم هذا العمل، مثل إدارة الفتوى والتشريع وغيرها من الجهات المختصة. وتشهد شركات النقل السريع العاملة في السوق الكويتية نشاطا ملحوظا ارتفعت معدلاته مع عودة الحياة الاقتصادية والتجارية في الكويت إلى النشاط والحركة وزيادة نسبة المشاريع والمناقصات الحكومية وخصوصا المرتبطة منها بقطاع النفط والبتروكيماويات، وكذلك نشاط القطاع الخاص والتبادل التجاري بينها وبين القطاع الخاص في الدول الأخرى ذات المشاريع المشتركة مع هذا القطاع، كما يعود نشاطها إلى وعي الناس بضمان وأهمية النقل عبر هذه الشركات المتخصصة.

وكذلك تشهد هذه الشركات منافسة فيما بينها وترتكز نوعية الخدمة التي يتم تقديمها على السعر، إلا أن هذا السوق، كما يؤكد العاملون فيه يعيش حالا من الثبات والاستقرار.

توثيق أعمال المراجعة الخارجية في قطاع الأعمال الخاص

بقلم : د. ابراهيم شاهين. أستاذ المحاسبة والمراجعة بجامعة الكويت

المراجعة هى عملية يقوم بها شخص هو المراجع (أو المراجعون) بقصد تقييم أعمال قام بها أشخاص آخرون (الاشخاص المراجعة أعمالهم). ومعنى ذلك ان المراجع لا يقوم بأى عمل تنفيذي ولكنه يبدي رأيه بشأن أعمال قام بها أشخاص آخرون، وينطبق هذا المفهوم على كل من المراجعة الخارجية والمراجعة الداخلية.

وذلك بالرغم من بعض الأخطاء الشائعة فى بعض مسميات المراجعة الداخلية وتطبيقاتها (١) وكذلك فى بعض تطبيقات المراجعة الخارجية وخاصة فى القطاع الحكومي. (٢) ومعنى ذلك أن المراجع اذا قام بمراجعته خير قيام دون توثيق عمله كتابة فإن ذلك يؤدي الى عدم وجود ما يثبت ما قام به من عمل. والمراجع الخارجي فى قطاع الاعمال الخاص يقوم عادة بمراجعة خارجية للقوائم المالية. وقد تأثرت اعمال هذا المراجع الخارجي منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر بالمنازعات القضائية التي ثارت حول ممارسته لعمله ومدى مسؤوليته القانونية والمهنية. كما تأثر الفكر المهني والممارسات المهنية تأثرا كبيرا بهذا الوضع القانوني والمشاكل المرتبطة به. وانعكس ذلك بصورة خاصة على تقرير المراجع الخارجي... ولعل المتتبع

لتطور أسلوب صياغة هذا التقرير لملاحظ ذلك الاهتمام الكبير بصياغة هذا التقرير. وذلك بالرغم من ان المراجعة مهنة عملية، غير ان هذا الاهتمام باللفظ كان نتيجة لتلك الابعاد القانونية التي تهتم بهذا الجانب وتتأثر به.

ونتيجة لكل ذلك (ولأسباب أخرى سنوضحها فيما يلي) فقد اهتمت المنظمات المهنية بتوثيق أعمال المراجعة الخارجية Audit Documentation وذلك فى شكل مجموعة أوراق ووثائق تسمى «أوراق العمل فى المراجعة» Audit Working Papers وقد تمثل ذلك فى توصيات من المنظمات المحلية (٣) كما اهتمت به أيضا معايير المراجعة الدولية (٤). فلكي تؤدى عملية المراجعة أداء منظما وحتى يمكن تحقيق أهداف برنامج المراجعة بطريقة منسقة. فإن على المراجع أن يحتفظ بمجموعة منظمة متكاملة من أوراق العمل (أوراق المراجعة) تعتبر بمثابة سجل كتابي يوضح أسس أداء العمل وأساسا يستند عليه المراجع فى اعداد تقريره، ومرجعا يرجع اليه ويستند عليه عند الحاجة. ويعد المراجع هذه الاوراق او يحصل عليها ويحتفظ بها لنفسه.

أهداف أوراق المراجعة

ويهدف المراجع من استخدامه لأوراق المراجعة الى تحقيق مجموعة الاهداف أهمها:

١- ايجاد سجل يوضح العمل الذي تم واجراءات المراجعة التي استخدمت والنتائج التي تم الحصول عليها. ويعتبر ذلك بمثابة اثبات كتابي للعمل الذي تم.

٢- توفير نوع من التدعيم الكتابي الموضح لأسس اداء العمل حماية للمراجع وسندا له إذا ما تعرض عمله للانتقاد او المساءلة القانونية.

٣- توفير أساس سليم لتوضيح العمل الذي يقوم به المساعدون.

٤ ـ توفير مرشد للعمل يرجع إليه فى السنوات القادمة.

٥ ـ توفير مجموعة من البيانات الأساسية عن منشأة العميل وعمليات المراجعة التي تمت ونتائجها بحيث تعتبر أساسا يستند إليه المراجع عند اعداد تقريره.

ومن الضروري تصميم هذه الاوراق تصميما سليما واعدادها بما يكفل تحقيق هذه الأهداف بأقصى كفاءة وفعالية.

أهمية أوراق عمل المراجعة

ليست أوراق المراجعة ـ فى رأي بعض الكتاب (٥) مجرد أدوات فعالة فحسب. ولكنها مقياس لمدى كفاءة المراجع ومدى علمه وقدرته على تحليل مختلف المواضيع واستيضاح الأساسيات وحسن تفكيره فى مواجهة المشكلات... كل هذا يتضح من أوراق عمله. كما يمكن الحكم على مدى كفاية اعداد أوراق المراجعة اذا أتم المساعدون العمل وفقا لمعايير الاداء المهني المتعارف عليها مستخدمين كل الاجراءات المناسبة .. ثم اطلع المراجع على هذه الاوراق واستطاع ان يكتب تقريره كاملا دون ان يسأل معاونيه أي سؤال .. فإن اوراق المراجعة تكون معدة اعدادا ممتازا. كذلك تكون هذه الاوراق معدة بنفس الدرجة الممتازة من الجودة اذا قام أحد المساعدين بأداء جزء من العمل ثم تركه ... وعهد الى غيره من المساعدين بإتمام العمل فأتمه دون ان يستفسر أى استفسار عن العمل السابق استنادا على جودة هذه الاوراق.

ان اوراق المراجعة تلعب دورا هاما عند مساءلة المراجع قانونيا إما لصالحه او قد تكون هذه الاوراق نفسها اثباتا على تقصيره المهني بل ان عددا كبيرا من الحالات التي تم فيها ادانة المراجع عن تقصيره المهني كان اثبات هذا التقصير عن طريق اوراق المراجعة. ومن هنا ندرك أهمية تصميم اوراق المراجعة، وان مراجعة هذه الاوراق قد تكون آخر فرصة للحيلولة دون وجود مثل هذه الاحتمالات (٦).

محتويات أوراق العمل فى المراجعة:

أوراق المراجعة هى الصورة الشكلية لمدى تنفيذ اهداف خطة المراجعة الموضحة ببرنامج المراجعة. ولكى تحقق اوراق العمل فى المراجعة أهدافها يجب أن تعد بحيث تحقق قاعدتين أساسيتين هما:

أولا: الايضاح الوافي لطبيعة العمل:

فينبغي ان تكفل توافر صورة سليمة واضحة مرشدة للمشروع موضع المراجعة ولطبيعة النشاط المحاسبي والمالي والعمليات التي سيبدي عنها الرأي فى التقرير النهائي للمراجع.

ثانيا: الايضاح الوافى لأسس أداء العمل والتنظيم السليم لقواعد الرقابة على الأداء.

ولكي يتم الايضاح الوافي لأسس أداء العمل ينبغي على الأقل أن يتوافر فى أوراق العمل ما يلي:

١ ـ ايضاح كافة اجراءات المراجعة المستخدمة والنتائج التي تم الحصول عليها من استخدامها.

٢ ـ ايضاح الوقت الذي استغرقه كل اجراء من اجراءات المراجعة.

٣ ـ ايضاح كمية الاختبارات المستخدمة وأسس انتقائها.

ولكي يتم تنظيم الرقابة الكافية على الأداء، ينبغي ان يتوافر فى أوراق العمل بالاضافة الى ما سبق ما يلي:

١ ـ أن يوضح أمام كل اجراء اسم المراجع المسؤول عن القيام به وتوقيعه عند الانتهاء منه وتاريخ الانتهاء من العمل.

٢ ـ أن يوقع كل من قام بمراجعة عمل أحد المساعدين بما يفيد قيامه بالمراجعة وتاريخ القيام بها.

ولتحقيق كل هذه الأهداف يتم عادة تقسيم اوراق المراجعة الى مجموعتين رئيسيتين هما

أ ـ الملف الدائم The Permanent File

ويشمل الأوراق والبيانات التي يحتفظ بها المراجع لكل عميل بصفة دائمة لتعطي فكرة واضحة عن التطور التاريخي والاوضاع المالية والنظم الثابتة فى المشروع لتكون مرجعا له يسترشد به. ومن أهم ما يشتمل عليه الملف الدائم عادة ما يلي:

١ ـ نبذة تاريخية عن المنشأة وطبيعة نشاطها وغرضها.

٢ ـ ملخص لأهم ما يحويه العقد الابتدائي والقانون النظامي للشركة من أحكام ونصوص قد تهم المراجع فى عمله.

٣ ـ التخطيط الاداري للمنشأة موضحا به الاختصاصات والمسؤوليات.

٤ ـ ملخص للنظام المحاسبي المتبع.

٥ ـ قائمة بالدفاتر والسجلات المسوكة بالمنشأة.

٦ ـ نسخة من الدليل المحاسبي.

٧ ـ صورة من توقيعات المسؤولين بالمنشأة.

٨ ـ ملخص للقرارات الهامة التي أصدرها مجلس الادارة او الجمعية العامة والتي لها تأثير على الحسابات والنواحي المالية.

٩ ـ بيان بفروع المنشأة المختلفة.

١٠ ـ قوائم الاستقصاء الخاصة بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية والتقارير الموضحة لنتائج هذا الفحص.

١١ ـ نسخة القوائم المالية المتعلقة بالسنوات السابقة.

١٢ ـ ملخص العقود القائمة والالتزامات التي ارتبطت بها المنشأة لمدة طويلة.

ب ـ الملف الجاري: The Current File

ويشتمل على أوراق العمل التي أعدت في عملية المراجعة الاخيرة، وجميع الأوراق والبيانات والمراسلات التي تجمعت ما بين المدة المالية الماضية والمدة المالية الحالية. ومن أهم ما يشتمل عليه الملف الجاري عادة ما يلي:

١ـ أساس تعيين المراجع (قرار الجمعية العامة للمساهمين أو العقد المبرم بين المراجع والعميل في المنشآت الفردية).

٢ـ صورة من الخطابات المتبادلة بين المراجع والعميل.

٣ـ تقرير المراجع عن نتيجة فحصه الدوري لنظام الرقابة الداخلية.

٤ـ صورة برنامج العمل الذي أعده المراجع.

٥ـ قائمة بأرصدة حسابات الاستاذ (ميزان المراجعة).

٦ـ الكشوف التحليلية لبنود المصروفات والايرادات وعناصر المركز المالي.

٧ـ ملخص لمحاضر جلسات مجلس الادارة والجمعية العامة للمساهمين خلال هذا العام.

٨ـ ملخص لقيود التسوية التي أجرتها المنشأة في نهاية الفترة.

٩ـ محاضر الجرد المختلفة.

١٠ـ صورة من تقارير المراجع ومندوبيه الدورية عن نتيجة فحصهم ومراجعتهم للسجلات المحاسبية.

١١ـ صورة من تقرير المراجع النهائي.

كما تشمل أوراق المراجعة مجموعة من الاقرارات يحصل عليها المراجع من ادارة المشروع مثل الاقرار الخاص بصحة كمية المخزون السلعي وسلامة الجرد الذي أجري بمعرفتها او يحصل عليها من الغير مثل المصادقات.

ملكية اوراق العمل:

تعتبر اوراق العمل من ممتلكات المراجع، وله اذا أراد أن يمد عميله ببعضها او مقتطفات منها. كما أن عليه اتخاذ الاجراءات التي تكفل حمايتها والمحافظة عليها وسريتها، ولا يمكن اعتبار هذه الأوراق بديلا للسجلات المحاسبية.

أوراق المراجعة في الكويت

اهتم قانون مزاولة مهنة مراقبة الحسابات في الكويت (رقم ٥ لسنة ١٩٨١) بموضوع توثيق أعمال المراجعة الخارجية.

حيث توجب المادة ١٦ من القانون المذكور على مراقب الحسابات ان يخصص ملفا لكل شركة يراقب حساباتها يحفظ فيه كل ما يتسلمه منها من مستندات وصور ما يحرره اليها من مكاتبات طوال مدة مباشرة أعمال الرقابة وعليه ان يقيد في سجل لديه جميع ما يقوم به من أعمال خاصة بكل «شركة» وتاريخ قيامه بكل عمل وبيان المدة التي استغرقها وأسماء معاونيه أو الخبراء الذين استعان بهم مع بيان ما قام به كل منهم.

وعلى مراقب الحسابات ـ وان ترك مهنته ـ حفظ الملفات والسجلات مدة عشر سنوات من تاريخ آخر قيد فيها.

الهوامش

(١) من ذلك على سبيل المثال ما يسمى بالمراجعة الداخلية المسبقة فإن ما يسمى بالمراجعة الداخلية هو في هذه الحالة ليس مراجعة داخلية وفقا للمفهوم العلمي والمهني للمراجعة الداخلية.

حيث يعتبر في هذه الحالة أحد الاعمال التنفيذية.

راجع في هذا الشأن تعاريف المراجعة الداخلية التي أصدرها مجمع المراجعين الداخليين منذ عام ١٩٤٧. كما يمكن الرجوع الى آخر هذه التعاريف فيما يلي:

Institute of Internal Auditors :– 'Statement of Responsibilities of Internal Auditing (Florida , U.S.A., Institute, 1991)

(٢) نفس الخطأ وقعت فيه بعض جهات المراجعة الخارجية الحكومية التي تقوم بالمراجعة المسبقة لبعض أنواع المصروفات ذات الأهمية النسبية الكبيرة. ولا تعتبر هذه العملية من أعمال المراجعة وفقا للمفاهيم العلمية والمهنية للمراجعة كذلك. راجع في هذا الشأن:

American Accounting Association: " A Statement of Basic Auditing Concepts, The Accounting Review, Supplement to Vol ' XL VII, 1972.

(٣) من ذلك على سبيل المثال التوصية التالية التي أصدرها مجمع المحاسبين القانونيين الامريكي.

American Institute of Certified Public Accountants: Professional Standards - AU Section 339- Working Papers.

(٤) راجع في هذا الشأن معيار المراجعة الدولي الخاص بتوثيق أعمال المراجعة الخارجية:

IFAC Handbook 1995 : "– Technical Pronouncements: Codification On International Standards Of Auditing ,, Standard No. 230: Documentation, (New York: IFAC, 1995) . PP.81-84

-John R.S. :"A Brief Guide of Preparing Good Audit Working Papers, The Journal of Accountancy, July 1954.

- Levy, S. ; " Audit Working Papers and Legal Responsibility ,, The Journal of Accountancy , May 1956.

نظم ممارسة مهنة مراقبة الحسابات في استراليا

إعداد: د. محمود عبدالملك فخرا
رئيس قسم المحاسبة - كلية الدراسات التجارية

مقدمة:

تعرضنا في هذا الباب من الاعداد السابقة إلى نظم تقنين مهنة المحاسبة والمراجعة في العديد من دول العالم المتقدم، الغربي منها والشرقي، ووجدنا أن تطور النظم التي تحكم مهنة المحاسبة والمراجعة في هذه الدول جاء كإنعكاس للتطورات التي طرأت على تلك المجتمعات، كما وجدنا أن مهنة المحاسبة والمراجعة تتفاعل مع أحداث المجتمع، تؤثر فيها وتتأثر بها ويتولد عن ذلك التغييرات والتطورات في النظم التي تحكم المهنة. ورغم أن هذا يمثل نتيجة يدعي مؤرخو المحاسبة التقليديون التوصل اليها بالبحث والتحري إلا أن هناك نظرة مختلفة لهذه التغييرات والتطورات تعتقد بأن وقوع هذه التغييرات مرتبط مباشرة بالاحداث المواكبة لتلك التغييرات وليس هناك علاقة سببية بين الماضي والحاضر، وأن التاريخ مقسم إلى فترات زمنية تتحدد بداياتها ونهاياتها بأحداث مميزة تقع في المجتمع، بالاضافة إلى ذلك تعتقد هذه النظرة للتاريخ بأن التطورات التي تحدث في المجتمع ليست تغيرات تحسينية، وإنما تغييرات لها مؤيدون ومعارضون، مستفيدون ومتضررون، ولعل هذا جدال طويل وجد في أدبيات الفكر المحاسبي لا نستطيع في عجالة من خلال هذه الزاوية من المجلة تغطيته ولكن نقترح على القارىء الكريم الرجوع إلى كاتب هذه السطور لمزيد من المعلومات عن الدراسات التي نشرت في أدبيات الفكر المحاسبي في هذا الصدد.

خلافاً عن ما سبق تناوله في الاعداد السابقة من المجلة سوف نستعرض في العدد الحالي جانبا آخر من مهنة المحاسبة والمراجعة حول العالم وهو نظم ممارسة مهنة مراقبة الحسابات في العالم مع التركيز على اشتراطات التاهيل العلمي والعملي، وسوف نبدأ بالنظام المطبق في استراليا.

هيكل مهنة المحاسبة في استراليا:-

يخضع الممارسون لمهنة المحاسبة والمراجعة في استراليا لاحدى هيئتين مهنيتين وهما الجمعية الاسترالية للمحاسبين Australian Society of Accountants (ASA) أما بالنسبة للمحاسبين Institute of Chartered Accountants (ICA) الفنيين فيتبعون إلى المعهد الوطني للمحاسبين National Institute of Accountants (NIA). يبلغ عدد المنتسبين إلى الجمعية الاسترالية للمحاسبين ٥٦٠٠٠ عضو، في حين يبلغ عدد المنتسبين إلى معهد المحاسبين القانونيين ١٥٠٠٠ عضو، يمثل معهد المحاسبين القانونيين في استراليا حتى يومنا هذا الممارسين للمهنة في القطاع الخاص، رغم أن عدد المنتمين لجمعية المحاسبين الاسترالية يفوق عدد أعضاء المعهد كما بينا سابقاً. بالاضافة إلى ذلك تمثل مكاتب التدقيق العالمية في استراليا مصدر قوة معهد المحاسبين القانونيين، ولكن نظراً لتغييرات في التوظيف فإن جزءا كبيرا من أعضاء معهد المحاسبين القانونيين يعمل في القطاع التجاري وفي الصناعة، ورغم ذلك فإن شروط العضوية في المعهد مازال صعباً بالمقارنة بشروط العضوية في الجمعية خصوصاً بالنسبة للخبرة العملية التي يجب أن يستوفيها المتقدم للعضوية وهي ثلاث سنوات في مكتب تدقيق حسابات مرخص وعضو في المعهد. في حين تشترط جمعية المحاسبين الاسترالية للعضوية خبرة عملية لمدة ثلاث سنوات في أي مجال من مجالات المحاسبة، من ناحية أخرى للمعهد والجمعية شروط أخرى مختلفة ومتنوعة تتعلق بالعضوية، ولكن كلا الهيئتين تشترطان درجة الاجازة الجامعية، معترفا بها، وتتضمن برنامج الدراسة جميع المتطلبات الاكاديمية. ويمكن قبول درجة جامعية لا تحتوي على المتطلبات المطلوبة ولكن يتم استكمالها من خارج الجامعة. لمعهد المحاسبين القانونيين نوعان من العضوية. النوع الاول هو العضو المشارك Associate Chartered Accountant (ACA) حيث يستوفي العضو في هذه الحالة جميع الشروط ويحصل على شهادة الممارسة. أما النوع الثاني فهو العضو المنتسب Fellow Char-

tered Accountant (FCA) ويحق لجميع الاعضاء ممارسة المهنة. بينما يقسم الاعضاء في جمعية المحاسبين الاسترالية إلى أربع مجموعات:

١- الاعضاء المقيدين تحت شروط معينة Provisional Member

٢- الاعضاء المشاركين Associate Member (ASA)

٣- المحاسبين القانونيين المسجلين Certified Public Accountant (CPA)

٤- الاعضاء المنتسبين Fellow Member

يعتبر مستوى المحاسبين القانونيين المسجلين هي الفئة المهنية المعترف بها، ويشترط للحصول على هذا المستوى حتى يمكن الحصول على شهادة الممارسة. وتجدر الاشارة هنا إلى أن هناك علاقة مباشرة بين النظام التعليمي في استراليا والتأهيل المهني للممارسين لمهنة المحاسبة والمراجعة، علماً بأن هناك ستا وعشرين جامعة في استراليا أقدمها هي جامعة سدني التي أنشئت عام ١٨٥٠ في حين تعتبر جامعة مليورن أول جامعة تقدم تخصص المحاسبة ضمن برامج الدراسة فيها، وقد تم ذلك عام ١٩٢٥. أما في الوقت الحاضر فإن جميع الجامعات تمنح درجات علمية في تخصص المحاسبة ومعظمها تمنح درجة الماجستير والدكتوراه في المحاسبة.

شروط ممارسة المهنة وإجراءاتها في استراليا:

تشترط جمعية المحاسبين الاسترالية ومعهد المحاسبين القانونيين على المتقدمين للعضوية استيفاء شرط التأهيل العلمي، وذلك بالحصول على شهادة معترف بها وكذلك اجتياز امتحان المهنة. أما بالنسبة للعضوية الكاملة والحصول على شهادة الممارسة فيشترط على المتقدم اجتياز المتطلبات الدراسية الخاصة التي تضعها الجمعية أو المعهد كل على حدة واجتياز امتحان المهنة. تطلق الجمعية على هذه الشروط «برنامج المهنة» فيما يسمى بالنسبة للمعهد «السنة المهنية». تتشابه هذه الشروط لدى الجمعية والمعهد من حيث الجوهر ويختلفان من حيث طريقة التنفيذ. ويرجع ذلك إلى الشرائح التي تغطيها الجمعية والمعهد. ونظراً لكون الجمعية متعهدة بتغطية مساحات جغرافية شاسعة من استراليا وشرائح كبيرة من المهتمين العاملين في القطاع المالي الدولي والقطاع العام والشركات الرئيسية في المدن الكبيرة والضواحي وشركات التعدين الواقعة في مناطق نائية. في حين نجد أن معظم المتقدمين للعضوية في معهد المحاسبين القانونيين من سكان المدن والضواحي الكبيرة، وهذا مرتبط بإمكانية حضور المتقدمين للعضوية لمحاضرات فترة الدراسة التي تعتبر جزءا أساسيا من شروط قبول العضوية والتي تختتم بالاختبارات التحريرية.

تعتمد جمعية المحاسبين الاسترالية في اختباراتها على طريقة اختبار الاجابة الصحيحة من بين عدة اختبارات (Multi-ple choice)، بينما يعتمد اختبار معهد المحاسبين القانونيين التحريري على نظام الاسئلة المقالية وأسئلة التطبيقات. تتكون سنة التأهيل بالنسبة لمعهد المحاسبين وبرنامج التأهيل بالنسبة لجمعية المحاسبين من عدة مراحل يشترط على المتقدم للعضوية والتأهيل اجتيازها بالكامل. وتغطي تلك المراحل مجموعة متنوعة من الموضوعات والمجالات المحاسبية مثل الضرائب – المراجعة – التقارير الخارجية وآداب المهنة. ونجد أن المرحلة الأولى من التأهيل للعضوية في جمعية المحاسبين الاسترالية تتضمن جوانب علمية مذكورة في كتاب العضوية الصادر من الجمعية والذي يشمل المعايير المحاسبية وقرارات آداب المهنة، وهذه المرحلة إلزامية لمرحلة العضوية الثانية وهي العضوية المشاركة، وتزداد الخلفية العلمية والعملية صعوبة وتعقيدا عند الوصول إلى مرحلة التأهل لممارسة المهنة.

أما بالنسبة لمعهد المحاسبين القانونيين فليس هناك مراحل متوسطة للعضوية والتأهيل، وعليه فإن المتقدم للعضوية يحتاج إلى تخطي كافة مراحل التأهيل خلال فترة سنة واحدة بنجاح، ولكن تم تخفيف هذا الشرط ليصبح الآن بإمكانية المتقدم اجتياز مراحل التأهيل كلها خلال فترة سنتين إلى ثلاث سنوات.

يمكننا أن نستنتج أن استعراض نظام التأهيل المهني المطبق في استراليا أن هناك فرقا بين الانضمام إلى فئة المهنيين من المحاسبين وبين الانضمام إلى فئة الممارسين للمهنة بشكل فعلي. وهذا له انعكاس واضح على واقع المهنة وعلى نوعية مؤهلات الممارسين للمهنة الفعليين بحيث يضمن الارتقاء التلقائي لمستوى المهنة والمهنيين بشكل يخدم مستخدمي ومعدي البيانات المالية.

من جانب آخر نستخلص من العرض السابق أن نظام وشروط وإجراءات الدخول لممارسة مهنة مراقبة الحسابات يتميز بالوضوح الكامل والتنظيم الراسخ، وهذا يعطي الفرصة للمتقدمين الاستعداد العلمي والعملي لاجتياز كافة المراحل. بالاضافة إلى ذلك يتميز النظام المطبق في استراليا بالاهتمام بالجوانب الاكاديمية والجوانب المهنية التطبيقية العملية، فهناك اختبارات أكاديمية يمكن من خلالها قياس درجة تأهيل المتقدم لممارسة المهنة.

وأخيراً نجد أن النظام يرتكز على تنظيم برنامج تأهيلي متكامل يتوج باجتياز امتحان مهني يمثل العمود الفقري للتأهيل المهني لممارسة المهنة. وذكر في هذا الصدد أن الكويت كدولة نامية تحتاج إلى معرفة الانظمة المطبقة في دول العالم الأخرى حتى تتم الاستفادة من تجاربهم وخبراتهم وتتجنب الوقوع في السلبيات التي وقع فيها من سبقونا في هذا المجال، وننظر بتجرد وموضوعية إلى أهمية كل ذلك في الصالح العام وهذا هدفنا نحن كمهنيين ممارسين للمهنة.

المراجع:

Wells, Murryc. Accounting Education in Australia, in International Handbook of Accounting Education, Pergamon Press, 1992,PP.143-52

مسؤولية مراقب الحسابات عن اكتشاف الأخطاء والغش في ظل النظم الالكترونية

دكتور: متولي أحمد السيد قايد
قسم المحاسبة. جامعة الكويت

تعتبر مسؤولية مراقب الحسابات عن اكتشاف الأخطاء والغش من المشكلات التي تشكل ضغطا مستمرا على مهنة المحاسبة والمراجعة خلال تاريخ تطورها. ولقد زادت حدة هذه المشكلة خلال الـ٢٥ سنة الأخيرة بسبب العديد من العوامل والتغيرات الجوهرية في بيئة كل من منشآت الأعمال والمراجعة على حد سواء. ولعل من أهم التحولات الجوهرية التي تواجه منشآت الأعمال ومراقب الحسابات في الوقت الحاضر هي مشكلة تكنولوجيا المعلومات والحاسب الإلكتروني Information Technology(IT).

فمع تقدم تكنولوجيا الحاسبات الإلكترونية انخفضت تكاليف اقتنائها وتشغيلها بدرجة كبيرة مما ساهم في اتجاه معظم منشآت الأعمال متوسطة وكبيرة الحجم إلى تطبيق نظم المعلومات الإدارية المتكاملة بكفاءة عالية، مستخدمة في ذلك مختلف نظم معالجة البيانات إلكترونيا. ولقد ترتب على ذلك التطور السريع والمتلاحق في تكنولوجيا الحاسبات أن تغيرت نظرة إدارة منشآت الأعمال إلى استخدامات الحاسب الإلكتروني في معالجة البيانات من مجرد أداة مفيدة إلى أداة ضرورية وحيوية لا غنى عنها لكثير من المنشآت مثل البنوك والمنشآت المالية وشركات الطيران ومنشآت البيع بالتجزئة والفنادق ـ للبقاء في دنيا الأعمال.

إن التغيرات المستمرة والمتلاحقة في تكنولوجيا الحاسبات الإلكترونية لا تغير من المفاهيم الأساسية التي تحكم عملية المراجعة وأهدافها، وإنما تؤثر في: طريقة معالجة وتخزين البيانات المحاسبية، أساليب وإجراءات الرقابة Methods of Control، أساليب وإجراءات المراجعة Methods of Auditing، تخطيط عملية المراجعة Audit Planning وهذه أمور حيوية وجوهرية في مجال المراجعة العادية. لذلك تحتاج نظم معالجة البيانات إلكترونيا إلى أنواع من أساليب وإجراءات الرقابة والمراجعة تختلف عن تلك المستخدمة في نظم المعالجة اليدوية. ويؤيد ذلك البعض بقوله «إن التغيرات المستمرة في تكنولوجيا الحاسبات الإلكترونية يصاحبها تغيرات مماثلة في معايير وإرشادات المراجعة (Defliese et al 1986: 423). ولذلك يرى Perryأن إجراءات الرقابة والمراجعة يجب أن تتطور جنبا إلى جنب مع تطور واستخدام تكنولوجيا النظم الإلكترونية.

"Conrol and audit considerations should be designed hand in hand with the use of data system technologies. (Perry, 1981a:ix).

ومن المنظور الإجرائي لعملية المراجعة فلقد أدى التحول إلى استخدام نظم معالجة البيانات إلكترونيا أن أصبحت وظيفة مراقب الحسابات معقدة إلى حد كبير، كما واجه العديد من المشكلات التي تتعلق ببيئة المعالجة الجديدة والتي تختلف جذريا في طبيعتها عن بيئة المعالجة يدويا. فلقد صاحب معالجة البيانات إلكترونيا

اختفاء أساليب الرقابة الداخلية وإجراءات المراجعة التقليدية، افتقاد أغلب مستندات المراجعة التقليدية المألوفة، حدوث تغيير جذري في طبيعة مسار المراجعة (Audit Trail)، إمكان تعديل البيانات دون ترك آثار ملموسة، سهولة الاتصال بالحاسب الآلي والتجهيزات الإلكترونية المرتبطة به، زيادة أنواع ودرجة الخطر المحيطة بعملية التشغيل الإلكتروني وحماية البيانات والمعلومات، وظهور عدة حالات معقدة من الأخطاء والغش والاختلاس يصعب اكتشافها بواسطة مراقب الحسابات من خلال إجراءات الفحص العادي. وينتظر أن تنمو هذه المشكلات وتتعقد بنمو وتطور أجهزة الحاسبات الإلكترونية وتطور استخداماتها في كافة مجالات النشاط الاقتصادي خاصة بعد انتشار أنظمة الوحدات الإلكترونية الصغيرة المعروفة باسم Mini-Computers، وظهور نظم تشغيل حديثة مثل Telecommunication and Data Base Technology.

إن هذا الوضع يتطلب من مراقب الحسابات الإجابة على سؤال يتعلق بتحديد المؤثرات الناتجة عن استخدام التجهيزات الإلكترونية الحديثة في معالجة البيانات المحاسبية على كل من مقومات وإجراءات النظام المحاسبي، ضوابط الرقابة الداخلية، إجراءات واختبارات المراجعة، احتمالات حدوث الأخطاء والغش وإجراءات اكتشافها وكمية ودرجة الخطر المرتبطة بها ومدى انعكاسها على القوائم المالية خصوصا بعد تصاعد حدة الاتجاه إلى مقاضاة المراجعين في الوقت الحالي بسبب زيادة غش الإدارة وإفلاس العديد من الشركات.

إن مراقب الحسابات لن يكون قادرا على إبداء الرأي الفني المحايد، ولا على درء المسؤولية الملقاة على عاتقه إلا إذا تفهم الجوانب الفنية الخاصة بمعالجة البيانات المحاسبة إلكترونيا والمشكلات المرتبطة بها. ويؤيد ذلك الرأي معيار المراجعة "Adequate Professional Proficiency" الصادر عن اتحاد مراجعي نظم المعلومات الإلكترونية الأميركي EDP Auditors Foundations حيث نص على (Perry, 1981b:4):

The auditors assigned to perform an audit of a computerized environment should collectively process sufficient EDP skills to assess both the risks associated with and the controls over the computer technology.

وهذا ما دعا بوميرانز وغيره من الكتاب (Pomeranz, 1985) إلى المطالبة بضرورة إحداث تغييرات في تكنولوجيا المراجعة خاصة في مجال استخدام الحاسب In-formation Systems Audit، بل والمطالبة بضرورة تغيير توقيت المراجعة، واعتبار أن ذلك يمثل أحد أهم الاتجاهات المعاصرة في المراجعة. ومن ثم يمكن القول إن المشكلة الأساسية لهذا البحث تتلخص في تأصيل وتحديد مدى مسؤولية مراقب الحسابات عن عدم اكتشاف الأخطاء والغش في بيئة معالجة البيانات إلكترونيا - والتي سوف تختلف في طبيعتها ومواطن حدوثها وطرق ارتكابها وأساليب وضوابط الرقابة الداخلية اللازمة لمنعها أو اكتشافها ودرجة الخطر المرتبطة بها ومستوى المهارة والعناية المهنية الملائمة لمراجعتها عن تلك التي اعتاد أن يواجهها المراقب عند مراجعة النظم اليدوية وذلك لارتباط معظم الأخطاء والغش في بيئة المعالجة الإلكترونية بتكنولوجيا الحاسب الآلي والتجهيزات المساعدة له.

تطور مسؤولية مراقب الحسابات عن اكتشاف الأخطاء والغش

يرى العديد من الكتاب في كل من أميركا وإنجلترا (Gwilliam 1985, So-rensen, Grove and Sells 1983) ارتباط تاريخ المراجعة بأنشطة اكتشاف الأخطاء والغش، وأنه خلال هذا التاريخ حدثت تغيرات وتحولات جوهرية فيما يتعلق بمدى مسؤولية مراقب الحسابات عن اكتشاف الغش والأخطاء والتقرير عنها. ففي خلال الفترات الأولى من تاريخ مهنة المراجعة (١٨٤٠-١٩٢٠) كان الهدف الأساسي للمراجعة موجها أساسا نحو اكتشاف الأخطاء والغش. ولكن مع بداية الأربعينيات (خصوصا فترة الستينيات والسبعينيات) أصبح الهدف الرئيسي للمراجعة هو إبداء الرأي عن مدى صدق وعدالة عرض القوائم المالية.

ولعل كتاب «المراجعة: النظرية والتطبيق» لمونتجمري Montgomery يعد واحدا من أهم المؤلفات المتخصصة في مجال المراجعة والتي يمكن الاعتماد عليها في التعرف إلى تطور هدف المراجعة وذلك من خلال تتبع الطبعات المتتالية للكتاب في الفترة من ١٩١٢-١٩٥٧. فلقد بينت الطبعات الأولى من هذا الكتاب (١٩١٢، ١٩١٦، ١٩٢٣) أن الهدف الأساسي للمراجعة إنما يتمثل في اكتشاف ومنع الأخطاء، ذلك الهدف الذي حظي باهتمام أقل في الطبعات اللاحقة إلى أن أكدت الطبعة الثامنة من الكتاب في عام ١٩٥٧ على وظيفة إبداء الرأي كمسؤولية أساسية للمراجع الخارجي (Defliese et al 1986: 7-8).

وبالمثل فإن الإصدارات المهنية خلال نفس الحقبة كانت تحمل نفس الاتجاه، ففي أكتوبر عام ١٩٣٩ أصدر مجمع المحاسبين الأمريكي نشرة إجراءات المراجعة رقم ١ بعنوان "Extensions of Auditing Procedure" حيث أكد فيها على أن قدرة مراقب الحسابات على اكتشاف الأخطاء والغش - في إطار وظيفة الفحص العادية - مكبلة بالعديد من المحددات والقيود. ولقد عاد المجمع وأكد هذه الحقيقة مرة أخرى في دليل مجموعة نشرات إجراءات المراجعة "Codification of State-

ments on Auditing Procedure" الصادرة عن المجمع في عام ١٩٥١.

ومع بداية الستينيات رفعت العديد من القضايا ضد مراقب الحسابات بسبب الخطأ والإهمال في أداء المراجعة والفشل في اكتشاف الغش والمخالفات، الأمر الذي دفع بالمهنة إلى الوراء تجاه تحميل مراقب الحسابات مسؤوليات أكبر تجاه اكتشاف الأخطاء والغش. وأصبح المراقب منذ ذلك الحين مسؤولا عن اكتشاف الأخطاء والغش ذات التأثير الجوهري على عدالة وصدق البيانات التي تتضمنها القوائم المالية. ولقد اتضح ذلك من نشرة إجراءات المراجعة رقم ٣٠ الصادرة عن مجمع المحاسبين الأميركي في سبتمبر ١٩٦٠ بعنوان "Responsibilities and Functions of the Independent Auditor in the Examination of Financial Statements" والتي أكدت أن مسؤولية مراقب الحسابات عن اكتشاف ومنع الغش والأخطاء تتحدد في الأحوال التي يمكن فيها إثبات عدم اتباع المراجع لمعايير المراجعة المقبولة قبولا عاما، وعدم تطبيق كافة إجراءات المراجعة التي يجب عليه ضرورة الأخذ بها طبقا لظروف العملية.

أضف إلى ما سبق فإن نشرة معايير المراجعة الأميركية رقم (١) الصادرة في نوفمبر ١٩٧٢م تحت عنوان "Codification of Auditing Standards and Procedures" قد أفصحت عن اهتمام أكبر بغش واحتيال الإدارة، حيث أوضحت بشكل محدد أن المراجع يكون مسؤولا عن اكتشاف أية أخطاء أو غش يمكن أن يؤدي إلى فشل القوائم المالية في التعبير عن المركز المالي ونتيجة الأعمال بشكل صادق وعادل.

كما أن التحرك نحو قبول مسؤولية أكبر عن اكتشاف غش واحتيال الإدارة قد عكسته أيضا نشرة معايير المراجعة رقم ٤٥ الصادرة في أغسطس ١٩٨٣ (AU Section 334) والمعدلة لنشرة معايير المراجعة رقم (٦) الصادرة عام ١٩٧٥م حيث اهتمت بما يعرف بصفات الطرف ذو الصلة بالمنشأة Related Party Transactions كما طالبت المراقب بأن يعطي عناية خاصة بتلك العمليات المهمة التي تقع بين المنشأة والأطراف ذات الصلة بها، كما طالبته أيضا بضرورة الإفصاح بالقوائم المالية عن حقيقة هذه العمليات خاصة إذا كانت جوهرية ومهمة.

وزيادة في الحرص لدى الهيئات المهنية - في كل من أميركا وإنجلترا - فيما يتعلق بمسؤولية المهنة عن اكتشاف الغش والأخطاء ذات التأثير الجوهري على عدالة وصدق القوائم المالية، فقد أصدر مجمع المحاسبين الأميركي نشرة معايير المراجعة رقم ٥٣ الصادرة في أبريل عام ١٩٨٤ (والمعدلة لنشرة معايير المراجعة رقم ١٦ الصادرة في يناير عام ١٩٧٧) تحت عنوان "The Auditor's Responsibility to Detect and Report Errors and Irregularities" ولقد ميزت هذه النشرة بعناية بين الأخطاء والتلاعب المتعمد وغير المتعمد في القوائم المالية. كما أكدت صراحة على أن مراقب الحسابات يعتبر مسؤولا - داخل إطار عملية المراجعة العادية - عن البحث عن تلك الأخطاء والاحتيالات التي يكون لها تأثير جوهري على القوائم المالية، وأنه مطالب ببذل العناية المهنية الملائمة أثناء فحصه لاكتشاف مثل هذه الأخطاء. كما أوضحت هذه النشرة أن المراقب لا يستطيع الاعتماد على نظام الرقابة الداخلية في منع غش واحتيال الإدارة المدبر والمحنك، لأن هذا النظام يمكن أن يقهر بواسطة الإدارة. لذلك فقد طالبت المراقب بضرورة المحافظة على نزعة الشك المهني لديه أثناء عملية المراجعة، بمعنى أنه يجب أن يأخذ في اعتباره دائما إمكان وقوع الأخطاء والغش بالدفاتر والسجلات المحاسبية.

وتعليقا على النشرة رقم (١٦) ذكر Ziegler أن هذه هي المرة الأولى في تاريخ الأدب المحاسبي المهني Professional Literature والذي يشير فيها صراحة إلى مسؤولية مراقب الحسابات عن اكتشاف الغش والأخطاء أثناء فحصه العادي. وأضاف Ziegler أن مثل هذا التطور المهني في مسؤولية المراقب عن اكتشاف الغش والأخطاء ليس إضافة حقيقة بل هو تحصيل حاصل لما هو جار في الواقع العملي، حيث إن قرارات المحاكم وإرشادات الهيئات المهنية الحكومية المشرفة على المهنة (مثل SEC في أميركا) غالبا ما تلزم مراقب الحسابات بأن يكون على هذا المستوى من المسؤولية بل أكثر (Ziegler, 1980).

طبيعة الأخطاء والغش في بيئة معالجة البيانات إلكترونيا

بمراجعة أدبيات الموضوع تبين لنا أن معيار التفرقة بين الخطأ Error والغش Fraud (ويطلق عليه في الكتابات الأميركية Irregularities) هو نية مرتكب الخطأ. وفي هذا يرى (Palmrose, 1987: 97):

"While intent provides a definitional distinction between errors and irregularities, actual determination of intent encounters difficulties, particularly in areas involving accounting estimates and judgements".

وبذلك تكون الأخطاء عمدية أو غير عمدية. والأخطاء العمدية هي أكثر خطرا من الأخطاء غير العمدية وهي من الجسامة بحيث تكون نوعا من الغش والتزوير. كما تبين أيضا أن معيار التفرقة بين الأخطاء والغش لا يختلف في بيئة المعالجة الإلكترونية عنه في بيئة المعالجة اليدوية، وإنما الاختلاف يكمن في طبيعة وأسباب ومواطن حدوث الأخطاء والغش في كلتا البيئتين.

١ - طبيعة الأخطاء وأسبابها ومواطن ارتكابها في بيئة المعالجة الالكترونية:

يعرف الخطأ على أنه «عجز السجلات المحاسبية عن الإفصاح عما حدث فعلا بشكل غير عمدي» (القاضي، ١٩٩٢: ١٩٤). وبعد مراجعة بعض الدراسات وغيرها من أدبيات الموضوع تبين أن وقوع الأخطاء أمر محتمل أو وارد الحدوث في أي نظام محاسبي سواء كان نظام معالجة البيانات المحاسبية يدويا أو إلكترونيا، ولكن طبيعة الأخطاء وطرق ارتكابها ومواطن حدوثها وضوابط الرقابة اللازمة لمنع حدوثها أو اكتشافها ودرجة الخطر المرتبطة بكل منها هي التي تختلف باختلاف ديناميكية نظم معالجة البيانات المحاسبية.

إن ديناميكية نظام معالجة البيانات إلكترونيا تختلف عن تلك في ظل نظام المعالجة اليدوية من حيث: الاعتماد بشكل كبير على الحاسبات الإلكترونية وملحقاتها في إعداد ومناولة ومعالجة البيانات المالية، الاختلاف في أساليب وإجراءات جمع

وتسجيل وتبويب ومعالجة وحفظ وتخزين البيانات المالية، الاختلاف في مراحل وخطوات معالجة البيانات المالية (مرحلة المدخلات، مرحلة التشغيل، مرحلة المخرجات)، الاختلاف في إجراءات وضوابط الرقابة الإلكترونية الداخلية المستخدمة، المهارات المهنية الواجب توافرها في العاملين بإدارة المعالجة الإلكترونية، المهارات المهنية الواجب توافرها في مراجع نظم المعلومات المحاسبية الإلكترونية.

لذلك فإن طبيعة الأخطاء في نظم المعالجة الإلكترونية سوف ترتبط بنظم تشغيل الحاسب الإلكتروني Business Data Processing Systems، (نظم التشغيل في دفعات Batch Systems، نظم التشغيل المباشرة On-Line Systems، نظم التشغيل المباشرة والفورية Real-Time Systems)، نظم قاعدة البيانات الإدارية Data Base Management Systems، وبأنواع وسائط إدخال وإخراج البيانات والمعلومات Types of Input and Output Sources (البطاقات المثقبة Punch Cards، أجهزة الإدخال والعرض Terminals)، وبأنواع برامج النظام الإلكتروني المطبقة (Operating System Software System Software, Application Software, Utilities Software, Telecommunications and Programme Access Software, Data Base Management) Software, File System (Software وبأنواع التجهيزات والمعدات الإلكترونية المستخدمة Hardware (Main-frames, Minicomputers, Microcomputers, Network and Telecommunication). وبطبيعة بيئة معالجة البيانات Data Processing Environment والتي قد تكون بالغة التعقيد Distributed Data, Centralized/Decentralized, Telecommunication and network, End-User Computing, Processing Third-Party Service Providers).

وفي إحدى الدراسات الميدانية (Collier et al. 1991: 53-61) التي أجريت في بريطانيا عام ١٩٩١ لتحديد على عاتق من داخل المنشأة تقع مسؤولية منع واكتشاف الاخطاء والغش في بيئة الحاسب الإلكتروني حاول الباحثون من خلال هذه الدراسة استجلاء العديد من الحقائق المتعلقة بكثير من القضايا والجوانب الخاصة بهذا الموضوع من خلال قائمة استقصاء تم توزيعها على عينة مكونة من ٣٠٠ عضو من أعضاء معهد المراجعين الداخليين The Institure of Internal Auditors وأعضاء معهد المحاسبين الإداريين المهنيين Charterd Institute of Management Accountants والذين يعملون بإدارة المراجعة الداخلية بالشركات (سواء كانت صغيرة أو متوسطة أو كبيرة الحجم). ولقد اشتملت الدراسة على الجوانب التالية:

(١) هل هناك علاقة بين حجم المنشأة وطبيعة وأنواع وأسباب الأخطاء والغش التي من الممكن حدوثها؟، (٢) ما هي مواطن الأخطاء والغش في ظل النظم الإلكترونية؟، (٣) ما هي أهم ضوابط الرقابة الداخلية التي يجب التركيز عليها لمنع حدوث الأخطاء والغش في بيئة الحاسب الآلي؟، (٤) ما هي أهم ضوابط الرقابة الداخلية اللازمة لاكتشاف الغش والتلاعب في بيئة الحاسب الآلي؟، (٥) أيهما أجدى وأفضل التركيز على ضوابط الرقابة الداخلية لمنع الأخطاء والغش أم الضوابط اللازمة لاكتشاف تلك الأخطاء؟، (٦) ما هي مستويات الخطر المرتبطة ببيئة المعالجة الإلكترونية للبيانات؟، (٧) ما هي مناطق أو مصادر الخطر التي تمثل تهديدا حقيقيا لبيئة المراجعة الإلكترونية؟، (٨) ما هي المهارات المهنية الواجب توافرها في مراجع النظم وكيفية (طرق) اكتسابها؟، (٩) أين تقع مسؤولية اكتشاف الأخطاء والغش داخل المؤسسة؟، (١٠) إلى أي مدى يمكن الثقة أو الاعتماد على المهارات الفنية للمستويات المختلفة العاملة في إدارة الحاسب وذلك في منع واكتشاف الأخطاء والغش؟

ومن وجهة نظر منع الأخطاء والغش فلقد أكدت الدراسة وبعض الدراسات الأخرى (Krauss & MacGaham 1979; ICAEW 1987; Comer 1984) من أن الغش والتلاعب في الحقيقة ما هو إلا سلوك بشري محض، لذلك لابد من الاهتمام بالعنصر البشري داخل المنظمة من خلال وضع المعايير المناسبة لعملية اختيار وتعيين Selection and Retention موظفين يتصفون بالأمانة والنزاهة والسلوك القويم.

٢ـ طبيعة الغش وأنواعه وأسبابه ومواطن ارتكابه في بيئة المعالجة الإلكترونية.

٢ـ١ طبيعة الغش Fraud وأنواعه في بيئة المعالجة الإلكترونية:

«يقصد بالغش ـ وهو أحد الأخطاء المقصودة ـ كافة التصرفات التي تقوم على التدليس وخيانة الأمانة، بمعنى التصرفات التي تقع عن قصد وعمد لتحقيق منفعة غير مشروعة على حساب الغير. ويتضمن الغش الأخطاء المقصودة في المجالين التاليين: (١) غش واحتيال العاملين، (٢) غش واحتيال الإدارة. والنوع الثاني من الغش والاحتيال أكثر خطورة من النوع الأول وتتضح خطورته من كونه يمكن أن يحدث حتى في ظل وجود نظام جيد للرقابة الداخلية، والسبب في ذلك أن الإدارة بسلطتها يمكن أن تتغلب أو بالأحرى أن تقهر إجراءات الرقابة الداخلية ومن ثم فإن مثل هذا النوع من الغش والاحتيال يكون من الصعب اكتشافه، على الرغم من كونه ذا تأثير على صدق وعدالة عرض القوائم المالية (SAS No. 16. (AU 327)).

وفي الواقع يتم تبويب الغش في بيئة الحاسب إلى ثلاثة أنواع (Shave & Bhask-ar, 1982: 211).

(١) غش أو تلاعب لإخفاء سرقة أو اختلاس (Embezzlement) موارد وأصول المنشأة لتحقيق منفعة شخصية. ومثال ذلك تغذية الحاسب ببيانات وهمية (غير محققة)، إجراء تعديلات غير شرعية على منطق برامج التطبيقات.

(٢) غش أو تلاعب بغرض التأثير على مدى صدق وعدالة القوائم المالية للمنشأة Misrepresentation وذلك بتحوير أو تحريف محتويات القوائم المالية من خلال تشغيل الحاسب على عمليات وهمية أو غير مشروعة.

(٣) غش أو تلاعب مادي يتعلق بالحاسب الإلكتروني ذاته (Physical Action)، ويتم من خلال سرقة معلومات أو إضافتها دون وجه حق، استغلال وقت الحاسب وأوقات التشغيل، سرقة برامج جاهزة، إلحاق الضرر المادي على الحاسب وملحقاته من أجهزة ومعدات وخلافه.

ويتضح مما سبق أمران: الأول، أن الحاسب هو عنصر أساسي في عملية الغش والتلاعب والاحتيال سواء وقع الغش على الحاسب ذاته أو استخدامه لتحقيق ذلك، الثاني، وقوع ضرر مادي على المشروع يقابله تحقيق مصلحة شخصية لمرتكب الغش والاحتيال.

٢-٢ أسباب الغش والتلاعب

إن جميع منشآت الأعمال على اختلاف أنواعها وحجمها عرضة لحدوث غش أو تلاعب أو تحريف في قوائمها المالية. والحقيقة التي لا يمكن تجاهلها أو إنكارها هي أن منشآت الأعمال نفسها تقدم الكثير من الحوافز أو الدوافع Incentives والعديد من الفرص Opportunities والتي من شأنها أن تؤدي إلى زيادة احتمال تعرض هذه الشركات إلى غش أو تحريف أو تلاعب في القوائم المالية الخاصة بها (Treadway, 1987).

ويشير سجل غش الإدارة وتلاعب العاملين في منشآت الأعمال الأمريكية في السنوات الأخيرة إلى أنه أصبح تجارة رابحة ومنظمة، حيث إنه يتزايد سنويا بمعدل ١٥٪، كما أنه يكلف هذه الشركات ما يعادل ٤٠ بليون دولار سنويا. (Sawyer, 1988:998). أضف إلى ذلك أن حالة واحدة فقط من كل ٢٥ حالة من حالات الغش والتلاعب التي تتم عن طريق الحاسب يتم اكتشافها وأن متوسط تكلفة الخسائر لكل حالة يتم اكتشافها تبلغ تقريبا ٦٠٠ ألف دولار مقابل ٢٣٠٠٠ دولار لحالة الغش في النظم اليدوية (Thomas et al: 327).

إن هذا الوضع المتزايد لغش الإدارة والعاملين بالمنشأة قد يحمل بالطبع مراقب الحسابات مسؤولية تسليط الضوء على مثل هذه المناطق من مناطق الفساد، كما أنه في نفس الوقت قد يعرضه إلى المقاضاة في حالة إخفاقه في اكتشاف مثل هذه الأنواع من الغش التي قد تؤدي إلى فشل منشآت الأعمال. ولقد ذكرت بعض الدراسات (Thomas et al, 1991:98-99) أن عدد القضايا التي نشأت في الولايات المتحدة الأمريكية ضد مراقبي الحسابات خلال الفترة من ١٩٨٠-١٩٨٨ تفوق عدد القضايا التي نشأت خلال تاريخ المهنة ككل وأن المهنة قد تكلفت ما يعادل ٢٥٠ بليون دولار قيمة تسويات القضايا التي رفعت ضدها من العملاء خلال نفس الفترة، كما أن قيمة بوالص التأمين لمكاتب المحاسبة الكبيرة الحجم في أميركا قد أصبحت خمسة أضعاف ما كانت عليه منذ عام ١٩٨٤.

ولقد اتضح من العديد من الدراسات أن غش وتلاعب الإدارة وإن كان لا يحدث بصفة متكررة إلا أنه في تزايد مستمر لدرجة أنه أصبح ظاهرة مقلقة ومحيرة لمنشآت الأعمال، وهذا من شأنه أن يضيف بعض المسؤوليات على مراقب الحسابات تجاه التقرير أو تقدير الخطر المرتبط بمثل هذا النوع من التلاعب أو الغش وأثره على القوائم المالية.

٤- المحددات البيئية والعملية لمسؤولية مراقب الحسابات المتعلقة بالأخطاء والغش في بيئة المعالجة الإلكترونية:

٤-١ البيئة المعاصرة للمراجعة الإلكترونية:

(١) التغير السريع والمستمر في تكنولوجيا المعلومات والحاسب الإلكتروني:

تشهد الأنظمة الإلكترونية في عصرنا الحالي تطورا سريعا ومعقدا في تكنولوجيا إعداد ومعالجة البيانات بالقياس إلى ما كانت عليه في الثلاثين سنة الماضية، مما فرض على إدارة المشروعات ضرورة الاستفادة من هذه التكنولوجيا في تطوير أنظمتها المحاسبية للمساعدة في إنتاج المعلومات الملائمة لاتخاذ القرارات الرشيدة في مختلف المجالات. ولقد ترتب على وجود وانتشار استخدام نظم معالجة البيانات إلكترونيا بالمشروعات الصغيرة والكبيرة على حد سواء، ظهور العديد من الأنشطة والوظائف الفنية المتخصصة في هذا المجال مثل: تصميم النظم، تحليل النظم، تشغيل الحاسب الإلكتروني، أنشطة متعلقة بكيفية تنظيم وإدارة مركز معالجة البيانات، أنشطة متعلقة بأمن النظام الإلكتروني ككل. وترتيبا على ذلك فإن التقدم التكنولوجي المستمر للحاسب سوف تنعكس آثاره على هذه الأنشطة وهذا من شأنه أن يسبب مشكلة مستمرة لكل من الإدارة والعاملين في إدارة الحاسب الإلكتروني للعميل. فبالنسبة للعاملين سوف يصعب عليهم فهم ومواكبة التحسينات والتطورات المستمرة على أنظمة معالجة البيانات بسهولة، وهذا سوف يؤدي بالقطع إلى حدوث أخطاء وغش أو تلاعب بالدفاتر والسجلات المحاسبية (Gwilliam 1987:307). أما بالنسبة للإدارة فإنه قد يصعب عليها وضع وإدارة نظام فعال للرقابة لحماية أمن النظام ككل في جميع الأوقات. ويؤيد ذلك الرأي لجنة المراجعة البريطانية حيث ذكرت ما يلي:

"The increasing dependence on computing and the race to keep up with development in technology can result in management failing to see the need to protect the information it has stored..... Sophisticated computer systems can lead to sophisticated computer crime, making detection costly and difficult". (The Audit Commission 1987:1).

ومن ناحية أخرى فإن التغير المستمر والسريع في تكنولوجيا الحاسبات سوف يضع مراقب الحسابات في موقف حرج، حيث يصعب عليه التكيف بسهولة مع الأنظمة المختلفة لمعالجة البيانات للعملاء، وبالتالي يواجه مشاكل خطيرة عند مراجعة هذه الأنظمة بكفاءة وفاعلية وفقا للمستويات المهنية المتعارف عليها، ومن أهم هذه المشاكل صعوبة اكتشاف الأخطاء والغش نتيجة لنقص الخبرة أو عدم الاستيعاب الكافي للتعديلات أو التحسينات المستمرة التي أدخلت في جميع مراحل دورة حياة النظم The System Development Life Cycle من تصميم وتحليل واختبار وتنفيذ وتعديل وذلك حتى يتحقق من احتوائها على ضوابط الرقابة الكافية والفعالة. ولن يتسنى له ذلك إلا إذا كان مؤهلا تأهيلا علميا وعمليا خاصا. ويؤيد ذلك البعض بقوله:

"Some risks are built into complex technology: Understanding the technology, recommending controls, and developing the skill to perform effective and efficient tests requires specialized knowledge. Auditors need that understanding to develop appropriate audit techniques" (Halper et al 1987: S1-18).

(٢) الاتجاه المتزايد نحو تأهيل مراقب حسابات متخصص في مراجعة نظام المعلومات:

إن البيئة الإلكترونية - كما سبق أن ذكرنا - بيئة ديناميكية تتقدم بصفة مستمرة تقدما ملحوظا تاركة الحدود التقليدية للنظم المحاسبية مما ترتب عليه تعقيدا بالغا في هذه البيئة لدرجة يصعب معها تماما رقابة ومراجعة هذه الأنظمة بمعرفة مراقب الحسابات التقليدي. إن هذا التعقيد في بيئة المعالجة الإلكترونية وصعوبة مراجعتها بالأساليب والإجراءات التقليدية تقتضي توفر مراقب حسابات متخصص وعلى فهم ودراية كاملة بطبيعة النظم الإلكترونية وبطبيعة ومدى كفاية الضوابط الرقابية التي يحتوي عليها النظام، وعلى معرفة بأنواع برامج الحاسب المختلفة ومنطق إعدادها وكيفية اختبارها أو مراجعتها، وعلى دراية تامة بمدى التكامل في نظم المعلومات التي تستخدمها المنشأة، وكذلك يكون على دراية تامة بكيفية استخدام الحاسب الإلكتروني نفسه في عملية المراجعة. ويؤيد ذلك الرأي البعض بقولهم:

"Increased system complexity will require EDP auditors of the future to develop specialized knowledge of computer-base information systems. System software, telecommunications, microcircuitry, computer law, advanced language, and information security all require training beyond that necessary for conventional audit practice" (Halper et al 1987: S3-9-10).

"Today's EDP auditors will be tomorrow's computer information systems auditors" (Ibid S3-7).

وعلى ذلك فإن مهنة المحاسبة والمراجعة في أميركا قد أدركت ذلك التحدي وفي عام ١٩٦٩ قامت بتكوين منظمة خاصة غير هادفة للربح أطلق عليها في ذلك الحين اسم «اتحاد مراجعي معالجة البيانات إلكترونيا EDP Auditors Association» وفي عام ١٩٧٦ أعيد تنظيم وتطور أهداف الاتحاد وأعيد تسميته «اتحاد رقابة ومراجعة نظم المعلومات The Information Systems Audit and Control Association». وقد أنشأ الاتحاد علاقات تنظيمية أو فروعا له في ١٠٠ دولة. ويسعى الاتحاد الآن إلى الاتجاه نحو العالمية من خلال تكوين اتحاد دولي لمراجعي نظم المعلومات. ولقد أصدر الاتحاد عشرة معايير مراجعة عامة أطلق عليها "General Standards for Information Systems Auditing"، كما أصدر الاتحاد ٩ إرشادات لمعايير وإجراءات المراجعة أطلق عليها "Statements on Information Systems Standards (ISACF) Statements)" (ISACA 1996: 5-6).

(٣) زيادة درجة الخطر المرتبطة بعملية المراجعة:

إن مسؤولية مراقب الحسابات تتفاقم كلما زادت درجة المخاطرة المرتبطة بعملية المراجعة. وفي الآونة الأخيرة زادت المخاطرة المرتبطة بعملية المراجعة نتيجة تكامل وتفاعل العديد من الظروف والعوامل مثل: الزيادة المطردة في إفلاس العديد من الشركات في السنوات الأخيرة، درجة عدم التأكد المرتبطة بالبيئة الاقتصادية لمنشآت الأعمال، اتجاه قرارات المحاكم لتوسيع نطاق مسؤولية المراقب، الضغوط السياسية التي تمارسها بعض فئات المجتمع على مهنة المحاسبة، التطورات السريعة والمتلاحقة في تكنولوجيا المعلومات والحاسب الإلكتروني.

إن كل هذه العوامل مجتمعة مع تعقيدات نظم المعالجة الإلكترونية غير المرئية Paper-less Computerized Systems قد جعل إجراءات الرقابة الداخلية في بيئة المعالجة الإلكترونية من أهم العوامل التي يعول عليها في منع واكتشاف الأخطاء والغش الذي يخطط وينفذ بمعرفة مجموعة من المستخدمين Users ذوي الخبرة والكفاءة العالية في نظم المعلومات، وذلك لأنه إذا تركت الفرصة لهؤلاء المستخدمين للاتصال بالنظام على رغبتهم، فإن عملية اكتشاف الغش سوف تكون صعبة جدا إن لم تكن مستحيلة.

إن هذا الوضع جعل عملية تقدير درجة الخطر المرتبطة بعملية المراجعة والأسلوب السليم الذي تتم به عملية التقدير أحد الخصائص الأساسية لأية عملية مراجعة ناجحة وفعالة.

وفي ذلك يرى البعض:

"As a result of these concerns, the need to assess and control risks, and a better process for doing so, have become essential to an effective audit" (Halper et al 1987: S2-2).

(٤) فجوة التوقعات The Expectations Gap

فجوة التوقعات هي التي تنشأ نتيجة اختلاف وجهات النظر بين العامة أو مستخدمي القوائم المالية وبين مهنة المحاسبة عن المسؤولية المهنية التي يفترض أن يقوم بها مراقب الحسابات تجاه المجتمع فيما يتعلق بالتقرير عن فشل الشركات واكتشاف غش وتلاعب الإدارة.

ولقد عبر عن ذلك البعض كما يلي:

"1. The public assumes that auditors should be among the first to know if a company is failing and, therefore, should be in a positions to advise the public of any impending failure. auditors, in turn, believe that the public has not made a clear distinction between business failure and audit failure. Business failure occurs because of poor management, competition, bad luck, or some combination of the above. Audit failure occurs when auditors do not follow generally accepted auditing standards.

2. The public assumes that auditors should be among the first to detect management fraud, especially fraud resulting from collusion by top management". (Taylor & Glezen 1994: 127-8).

تمشيا مع الاتجاه السائد حاليا بين كثير من مستخدمي القوائم المالية بضرورة توسيع نطاق مسؤولية مراقب الحسابات بخصوص اكتشاف الغش والأخطاء بالدفاتر والسجلات، فإن قرارات المحاكم الصادرة أخيرا في كل من أميركا وإنجلترا بدأت تعكس وجهة نظر أو توقعات بعض مستخدمي القوائم المالية (Gwilliam, 1987: 167). وأهمية هذا أنه إذا لم تحاول مهنة المحاسبة والمراجعة مقابلة

وتحقيق توقعات مستخدمي القوائم المالية نظرا لتعارض هذه التوقعات مع القيود الطبيعية التي تفرضها المهنة على عملية المراجعة، فإن ذلك سوف يدفع مستخدمي القوائم المالية إلى وضع المهنة تحت ضغوط سياسية كبيرة حتى تستجيب المهنة لتوقعاتهم بشأن توسيع نطاق مسؤولية مراقب الحسابات تجاه اكتشاف الغش والتلاعب بالدفاتر والسجلات (Ibid: 168).

ولعل أوضح تحرك من جانب مهنة المحاسبة والمراجعة في اتجاه قبول مسؤوليات أكثر لاكتشاف الغش والاحتيال هو ما حدث في يناير عام ١٩٨٨ عندما أصدرت المهنة ٩ إرشادات جديدة لمعايير المراجعة تتعلق بفجوة التوقعات كرد فعل للتوصيات التي أصدرتها لجنة تقصي أسباب الغش في القوائم المالية (The Treadway Commission) عام ١٩٨٧ والتي كان قد سبق تشكيلها من قبل الكونجرس في عام ١٩٨٥ بسبب أشهر حالة إفلاس في الثمانينيات وهي "The ESM Securities Scandal". وفيما يتعلق باكتشاف الغش والأخطاء فقد أوصت اللجنة بضرورة توسيع نطاق مسؤولية مراقب الحسابات عن اكتشاف الأخطاء والغش مع ضرورة تحسين قدراته المهنية اللازمة لاكتشاف هذه الأخطاء وهو ما يمكن التدليل عليه من نشرات معايير المراجعة الأمريكية أرقام (٤٥، ٥٣، ٥٤) (Thomas et al 1991: 109-112).

٢-٤. المحددات الطبيعية للمراجعة الإلكترونية:

من المتعارف عليه مهنيا وقضائيا أن مسؤولية مراقب الحسابات عن اكتشاف الأخطاء والغش أو التلاعب تتوقف على محددات عملية المراجعة والتي تنشأ بدورها عن محددات معايير المراجعة المتعارف عليها وما تتطلبه من تطبيق إجراءات تتناسب مع ظروف ومقتضى الحال (شركس، ١٩٨٧). هذا ويمكن تلخيص محددات عملية المراجعة فيما يلي:

(١) الهدف من عملية المراجعة:

باستعراض التطور التاريخي لمسؤولية مراقب الحسابات تبين لنا التحول من مجرد اكتشاف الغش والأخطاء إلى إبداء الرأي الفني المحايد في مدى سلامة وصدق تمثيل القوائم المالية لنتيجة أعمال المشروع ومركزه المالي وسوف يظل ذلك هو الهدف الأول للمراجعة في المستقبل. وعلى ذلك فإن التطور الحتمي والمستمر للمراجعة هو الاهتمام بنظام الرقابة الداخلية وتقييم مدى فاعليته مع إعطاء اهتمام أقل لمراجعة العمليات (الصبان، ١٩٨٨: ١٧).

وفي ضوء ذلك فإن اكتشاف الغش والأخطاء يتحقق تلقائيا وكمنتج عرضي لما يقوم به مراقب الحسابات بقصد تحقيق الهدف الأساسي للمراجعة.

(٢) المراجعة الاختبارية:

إن اعتبارات التكلفة/ الوقت قد تطلبا تطوير أسلوب تنفيذ عملية المراجعة من أسلوب الفحص الشامل إلى أسلوب الفحص الاختياري. إن اتباع أسلوب العينات - سواء المعاينة الحكمية أو المعاينة الإحصائية - قد يترتب عليه عدم اكتشاف بعض الأخطاء والغش التي كان من الممكن اكتشافها لو كان الفحص شاملا لجميع عمليات المنشأة. وطبقا لأسلوب الفحص الاختباري يصبح مراقب الحسابات مسؤولا وبصفة أساسية عن: (١) مخاطر عدم اكتشاف الأخطاء والمخالفات الجوهرية عند إعداد القوائم المالية ويحدث هذا النوع من المخاطر في حالة إخفاق مراقب الحسابات في تقييم مدى فاعلية نظام الرقابة الداخلية، (٢) مخاطر عدم كفاية ومناسبة حجم العينة التي تم اختيارها في اكتشاف هذه الأخطاء والمخالفات، وتحدث هذه المخاطر عندما تكون العينة غير ممثلة بالقدر الكافي لمجتمع الفحص، ونتيجة للأخطاء التي ارتكبت عند مراجعة العينة كاستخدام مستندات تدعيم غير مناسبة أو ملائمة، أو نتيجة للفهم الخاطئ للاستنتاجات الناتجة عن أدلة الإثبات بأنواعه المختلفة، أو الأحكام والتقديرات الخاطئة بناء على أدلة الإثبات.

(٣) مفهوم بذل العناية المهنية الملائمة:

ينص المعيار الثامن من المعايير العامة للمراجعة في ظل النظم الإلكترونية الصادرة عن اتحاد رقابة ومراجعة نظم المعلومات على أن مراقب الحسابات يجب أن يبذل العناية المهنية الملائمة خلال جميع مراحل عملية الفحص وإعداد تقرير المراجعة.

"Due professional care is to be exercised in all aspects of the information systems auditor's work, including observance of applicable auditing standards". (ISACA 1996:17).

ونفس المعنى عبر عنه كل من مجمع المحاسبين والمراجعين الأمريكي (المعيار الثالث من معايير المراجعة)، ولجنة المعايير الدولية (الإرشاد الثالث)، ودستور مهنة المحاسبة والمراجعة في مصر (المواد ٩، ١٠، ١٤)، ومعهد المحاسبين المصري (الإرشاد الثالث)، ولجنة المراجعة البريطانية (دليل إجراءات المراجعة في بيئة الحاسب الإلكتروني ١٩٨٦). والهدف من هذه المعايير والإرشادات هو الحكم على درجة جودة أداء مراقب الحسابات لعمله من منطلق أن كل فرد يقدم خدمات للمجتمع يجب أن يتحمل مسؤولية أداء مهمته كمهني وبنفس درجة المهارة العادية المتوافرة لدى غيره من أقرانه في نفس المجال. ومن هنا فإن مفهوم بذل العناية المهنية الملائمة إنما يفرض مستوى من مسؤولية الأداء يجب تحقيقه بواسطة مراقب الحسابات أثناء قيامه بعملية الفحص وإعداد تقرير المراجعة.

ويتحدد مستوى العناية المهنية الملائمة للمراقب في ضوء: (١) قواعد القانون العام Common Law، (٢) نصوص التشريعات المختلفة التي تحدد المسؤولية القانونية للمراقب والتي تمثل الحد الأدنى لهذه المسؤولية، (٣) المعايير المحاسبية ومعايير وإجراءات المراجعة المتعارف عليها. ومع ذلك فإن كلا من رجال القانون ومهنة المحاسبة لم يتمكنوا حتى الآن من تقديم تعريف عملي إجرائي لمفهوم العناية المهنية الملائمة، أو بعبارة أخرى لم يتمكنوا من وضع مجموعة الضوابط اللازمة لتحديد مستوى أو درجة العناية المهنية المطلوبة من مراقب الحسابات سواء من حيث تحديد مسؤولية المراقب تجاه الأخطاء والغش التي يكتشفها والتي لم يكتشفها، أو مستوى ودرجة المهارة المهنية المطلوب من المراقب بذلها حسب الظروف المتغيرة والمستمرة لعملية المراجعة، أو بيان الأطراف الخارجية التي يسأل أمامها المراقب.

وإنما اكتفوا بالإشارة إليها بألفاظ عامة وغير محددة مثل العناية الواجبة Due Care أو العناية المعقولة Reasonable Care أو العناية المناسبة Appropriate Care أو العناية الكافية Adequate Care وتركوا الحكم على توفر أو عدم توفر درجة العناية المهنية المطلوبة على أساس رأي جمهور المراجعين فيما لو واجهتهم نفس الظروف.

ومن محددات مفهوم بذل العناية المهنية معايير المحاسبة ومعايير المراجعة المتعارف عليها. إن هذه المعايير تشكل الأساس الذي يتم به الحكم على أداء المراقب في عمله، ومع ذلك فهي معايير عامة وغير محددة بدقة ولا توضح بشكل قاطع الأسس والقواعد التي يستخدمها المراقب في تقدير درجة العناية المهنية الملائمة لإتمام عملية المراجعة حسب ظروف ومقتضى الحال، وبالتالي تحديد مدى تنفيذه للمسؤولية الملقاة على عاتقه. إن هذه المعايير في حد ذاتها لا تقدم للمراقب ضمانا كافيا عن عدم مساءلته بمعرفة القضاء إذا ثبت وجود غش أو تلاعب جوهري من شأنه أن يؤثر على صدق وعدالة القوائم المالية حتى ولو أثبت المراقب التزامه بهذه المعايير (Palmrose, 1987: 91).

ولقد أوضحت القضية الأميركية المعروفة باسم United States vs. Simon (Continental Vending Case 1969) اختلاف الخبراء المحاسبين الذين استدعوا للشهادة ليس فقط على المعايير المناسبة ولكنهم اختلفوا أيضا على مدى التقيد بها. ولقد قال القاضي في حيثيات الحكم إن مدى عدالة وصدق القوائم المالية في الإفصاح عن حقيقة المركز المالي ونتائج أعمال الشركة يجب أن يكون لها السيادة على التقيد بمعايير المراجعة المتعارف عليها، ثم استطرد قائلا إن المعايير المتعارف عليها قد يكون لها بعض الإقناع ولكنها ليست ملزمة ونهائية (Thomas et al 1991: 123-4). كما أوضحت هيئة المحكمة في حيثيات الحكم في قضية (Escott et al. v. Bar Chris Con-structions Corporation et al. 1968) مسؤولية مراقب الحسابات عن الإهمال لا تقاس بمعايير المراجعة المتعارف عليها بواسطة جمهور المحاسبين، ولكنها مبنية على عدم توصيل المعلومات الملائمة والتي يمكن الاعتماد عليها إلى المستثمرين العاديين نتيجة حذف بيانات جوهرية أو التقرير عن بيانات مضللة (Ibid: 122-3).

إن عمومية معايير المراجعة وعدم قدرتها على تحديد مسؤولية مراقب الحسابات بدقة من وجهة نظر القضاء ومستخدمي القوائم المالية، دفع بمهنة المراجعة في كل من أميركا وإنجلترا ولفترة طويلة نسبيا (١٩٢٠-١٩٦٠) إلى محاولة تخفيض أو الحد من مسؤولية مراقب الحسابات تجاه اكتشاف الأخطاء والغش والتلاعب، وهذا ما عكسته نشرات المراجعة و الأدب المحاسبي خلال هذه الفترة (Gwilliam, 1987: 161).

٥- المفهوم الإجرائي لبذل العناية المهنية الملائمة في بيئة المراجعة الإلكترونية.

يتضح مما سبق أن مسؤولية مراقب الحسابات سواء العامة أو مسؤوليته عن اكتشاف الأخطاء والغش في ظل النظم الإلكترونية لن تختلف عنها في ظل النظم اليدوية، وأن تلك المسؤولية تتحدد في ضرورة بذل العناية المهنية الملائمة. ومع ذلك فإن المفهوم الإجرائي لبذل العناية المهنية الملائمة في بيئة المعالجة الإلكترونية سوف يختلف لما قد يطرأ على طريقة معالجة وحفظ البيانات والمعلومات المالية باستخدام الحاسب الآلي من تغييرات سوف تؤثر على التنظيم والإجراءات التي تستخدمها المنشأة لتحقيق نظم فعالة للرقابة الداخلية. لذا فإن الإجراءات التي يطبقها مراقب الحسابات لدراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية وطبيعة وتوقيت ونطاق وإجراءات المراجعة سوف تتأثر بالتالي في بيئة المعالجة الإلكترونية.

ويتمثل مفهوم بذل العناية المهنية الملائمة في المجالات التي يتم فيها استخدام الحاسب الآلي أو يتم فيها معالجة البيانات إلكترونيا في ضرورة التزام مراقب الحسابات بتطبيق المعايير العامة للمراجعة المتعارف عليها، وكذا الإرشادات والدراسات الخاصة بإجراءات المراجعة وبأساليب رقابة وحماية نظم المعلومات والصادرة عن الهيئات والمنظمات المهنية المحلية والدولية. وفي هذا الخصوص يؤكد اتحاد رقابة ومراجعة نظم المعلومات على الآتي

"The IS Auditor should understand the steps and techniques necessary to plan, perform and complete an audit. These efforts should be in conformance with the Information Systems Audit and Control Foundation's professional Standards and the Code of Ethics". (ISACA 1996: 15).

وعلى وجه الخصوص يجب على مراجع نظم المعلومات الالتزام بما يلي:

(1) "Apply knowledge of generally accepted information systems audit standards, statements and practices".

(2) "Apply knowledge of generally accepted information systems security and control practices" (Ibid 15).

وتهتم معظم الهيئات والمجامع المهنية بإصدار الدراسات والإرشادات والتفسيرات المستمرة في حقل مراجعة نظم المعلومات وذلك لمساعدة مراجع النظم في هذا الخصوص. ومن أمثلة ذلك مجموعة الإرشادات والبحوث الصادرة عن مجمع المحاسبين والمراجعين الأميركي (SAS No. 44, SAS No. 48، دليل إجراءات المحاسبة والمراجعة عام ١٩٨٥، إرشادات خدمات الحاسب أعوام ١٩٧٨، ١٩٧٩، ١٩٨٠، ١٩٨١، ١٩٨٣، دراسات إجراءات المراجعة في ظل الحاسب ١٩٨٥، ١٩٨٦، ودليل اتحاد مراجعي نظم المعلومات ١٩٩٤، ١٩٩٦). وإرشادات لجنة معايير المراجعة البريطانية ASB عام ١٩٨٧ والمتعلقة بالحاسب الآلي، وإرشادات لجنة المراجعة الدولية IASC وإرشادات المعهد المصري للمحاسبين والمراجعين وبصفة خاصة الإرشادات أرقام ١٥، ١٦، ٢٠.

ويمكننا القول إن المفهوم الإجرائي لبذل العناية المهنية الملائمة في بيئة معالجة البيانات إلكترونيا يتطلب من مراقب الحسابات الاضطلاع بما يلي، حتى ينتفي عنه مسؤولية عدم اكتشاف الأخطاء والغش:

(١) دراسة وتقييم هيكل الرقابة الداخلية بالمشروع.

(٢) التأكد من وجود ضوابط الرقابة الداخلية المناسبة لبيئة المعالجة الإلكترونية.

(٣) التأكد من مدى فعالية ضوابط الرقابة الداخلية المناسبة لبيئة المعالجة الإلكترونية.

(٤) استخدام الحاسب الإلكتروني بجانب الأساليب التقليدية في إجراء عملية المراجعة.

٦ـ مسؤوليات مراقب الحسابات المتعلقة بالأخطاء والغش

في الواقع، ان مسؤولية منع واكتشاف الأخطاء والغش تقع بصفة أساسية على عاتق إدارة المنشأة، وأداتها لتحقيق ذلك هو تصميم ومتابعة تطبيق نظام جيد وفعال للرقابة الداخلية. إن وجود مثل هذا النظام لا يقضي تماما على احتمالات حدوث الأخطاء والغش، ولكنه ينبغي أن يقلل من احتمالات وقوعها إلى أدنى درجة ممكنة.

إن مسؤولية مراقب الحسابات ـ بالنسبة لاكتشاف الأخطاء والغش ـ تنحصر بالضرورة في اتباع معايير المراجعة المتعارف عليها وما تتطلبه من تطبيق إجراءات المراجعة التي جرى العرف المهني على استخدامها في الحالات المشابهة. وطبقا لمعايير المراجعة المتعارف عليها فإنه ينبغي على مراقب الحسابات ـ في إطار القيود الطبيعية لعملية المراجعة ـ تخطيط عملية المراجعة وأدائها على أساس نوع من نزعة الشك المهني Pro-fessional Skepticism الذي لا يقبل أي شيء دون تمحيص، وأن يدرك المراقب أن التطبيق السليم لإجراءات المراجعة قد ينتج عنه أدلة تفيد في احتمالات وجود أخطاء أو غش لها أثر جوهري على القوائم المالية.

وعلى ذلك، فإن مراقب الحسابات لا يعتبر مسؤولا عن جميع الأخطاء والغش أو التلاعب التي تحتويه الدفاتر والسجلات المحاسبية إلا في الأحوال التي يمكن فيها إثبات عدم اتباعه لمعايير المراجعة المتعارف عليها، وعدم تطبيق إجراءات المراجعة التي يجب عليه ضرورة الأخذ بها طبقا لظروف العملية. أما إذا قام المراقب ببذل العناية المهنية الواجبة عند فحصه لأنظمة الرقابة الداخلية، وعند تحديد كمية الاختبارات الأساسية، ولم يقصر في أي مرحلة من مراحل عمله أو الإشراف على مندوبيه، فإنه لا يعتبر مسؤولا عما تحتويه الدفاتر والسجلات من أخطاء سواء كانت مقصودة أو غير مقصودة.

وبذلك لا يعتبر المراقب مسؤولا عن اكتشاف غش الإدارة في ضوء المحددات (القيود) الطبيعية لعملية المراجعة، لأن هذا النوع من الغش أو التلاعب الدقين غالبا ما ترسم خطوطه وتحكم أطرافه بدقة، ولذلك فإن إجراءات المراجعة المتعارف عليها لا تظهر دائما آثار مثل هذه الاتفاقات السرية غير المشروعة. ومما يؤيد ذلك الحكم الصادر في قضية (In Re The Kingston Cotton Mill Co. Ltd. 1896) حيث ورد في حيثيات الحكم «يجب ألا يجعل المراجعون مسؤولين عن اكتشاف الغش المحبوك المصمم بعناية طالما أنه لا يوجد أي شك يدعو إلى إثارة الريبة أو الشك لديهم، وعندما يكون هذا الغش قد تم بواسطة الموظفين الذين جربتهم الشركة ولم يتم اكتشافه بواسطة المديرين لعدة سنوات فإن الحكم بغير ذلك يضع المراجعين في موقف لا يمكن احتماله (Gwilliam 1987: 163).

وترتيبا على ذلك فإنه لا يمكن اعتبار المراقب مسؤولا عن جميع الأخطاء والغش أو التلاعب الموجود بالدفاتر والسجلات، وإنما يعتبر مسؤولا فقط عن الأخطاء أو التلاعب الذي يظهره فحصه العادي للدفاتر والسجلات. ومن ناحية أخرى يجب على مراقب الحسابات أن يأخذ في اعتباره دائما احتمال قيام الإدارة بتخطي الإجراءات الرقابية، مما يستوجب البحث عن أي ظروف قد تدعو الإدارة إلى التلاعب في القوائم المالية. وفي حالة ما إذا تبين لمراقب الحسابات أن الظروف المحيطة بعملية المراجعة تشير إلى احتمالات وجود غش أو أخطاء، فإن عليه أن يوسع من نطاق فحصه، وأن يستخدم من الإجراءات الرقابية المحاسبية الإضافية التي يرى ضرورتها طبقا لظروف ومقتضى الحال.

ولقد جرى العرف المهني أن يقرر مراقب الحسابات أن مثل هذا النوع من الغش أو التلاعب غير موجود بالدفاتر مادام لم يتم اكتشافه خلال عملية المراجعة. إن إقرار المراقب بذلك يستند بجانب عمليات الفحص التي قام بها المراقب على أدلة أخرى منها رسالة التمثيل والمصادقات (شركس، ١٩٨٧).

٧ـ الخلاصة والنتائج:

تناول هذا البحث بالدراسة والتحليل أثر استخدام النظم الإلكترونية في معالجة البيانات المحاسبية على طبيعة الأخطاء والغش وطرق ارتكابها وأسبابها وطرق منعها واكتشافها ودرجة الخطر المرتبطة بكل منها ومدى انعكاس ذلك على مسؤولية مراقب الحسابات تجاه عدم اكتشافها.

ولقد أظهرت الدراسة أن معيار التفرقة بين الأخطاء والغش يتوقف على نية وقصد مرتكب الخطأ. فما يتم ارتكابه دون تعمد ودون قصد تحقيق منفعة شخصية يعتبر خطأ عاديا بينما كل ما يتم ارتكابه بتعمد وبنية تحقيق منفعة شخصية يعتبر غشا. وأن معيار التفرقة هذا لم يختلف في بيئة المعالجة الإلكترونية عنه في بيئة المعالجة اليدوية. كما تبين من الدراسة أن التقدم المستمر والمتلاحق في تكنولوجيا الحاسب الإلكتروني قد أدى إلى تعقيد بالغ في بيئة معالجة البيانات إلكترونيا وهذا قد أدى بدوره إلى اختلاف جوهري في طبيعة الأخطاء والغش وأسبابها وطرق ارتكابها ومواطن حدوث واحتمالات تكرارها ودرجة الخطر المرتبطة بها وضوابط الرقابة الداخلية اللازمة لمنعها واكتشافها في ظل النظم الالكترونية عنها في ظل النظم اليدوية. ومع ذلك فإن استخدام النظم الإلكترونية في معالجة البيانات المالية لم يؤثر على أنواع الأخطاء التي يمكن أن تحدث وأنواع الغش أو التلاعب الذي يمكن أن ترتكب ونوعية القائمين به.

وباستعراض التطور التاريخي لمسؤولية مراقب الحسابات تبين لنا التحول من مجرد اكتشاف الغش والأخطاء إلى إبداء الرأي الفني المحايد في مدى سلامة وصدق تمثيل القوائم المالية لنتيجة أعمال المشروع ومركزه المالي، إلى الاتجاه المتزايد الآن نحو توسيع نطاق هذه المسؤولية. كما تبين أن مسؤولية مراقب الحسابات عن اكتشاف الأخطاء والغش لا تختلف من حيث المبدأ في بيئة المعالجة الإلكترونية عنها في بيئة المعالجة اليدوية، وأن المعيار المتحكم في تحديد هذه المسؤولية هو بذل المراقب درجة العناية المهنية الملائمة.

ومع ذلك فإن مفهوم بذل العناية المهنية الملائمة في ظل النظم الإلكترونية سوف يختلف عنه في ظل النظم اليدوية بسبب أن البيئة الإلكترونية بيئة ديناميكية تتقدم بصفة مستمرة تقدما ملحوظا تاركة الحدود التقليدية للنظم المحاسبية مما ترتب عليه تعقيدا بالغا في هذه البيئة لدرجة يصعب معها تماما رقابة ومراجعة هذه الأنظمة بمعرفة مراقب الحسابات التقليدي. وإن هذا التعقيد في بيئة المعالجة الإلكترونية وصعوبة مراجعتها بالأساليب والإجراءات التقليدية تتطلب مراقب حسابات متخصص وعلى فهم ودراية كاملة بطبيعة النظم

الإلكترونية وبطبيعة ومدى كفاية الضوابط الرقابية التي يحتوي عليها النظام، وعلى معرفة بأنواع برامج الحاسب المختلفة ومنطق إعدادها وكيفية اختبارها أو مراجعتها، وعلى دراية تامة بمدى التكامل في نظم المعلومات التي تستخدمها المنشأة، وعلى دراية تامة بكيفية استخدام الحاسب الإلكتروني نفسه في عملية المراجعة.

ومن محددات مفهوم بذل العناية المهنية أيضا معايير المحاسبة ومعايير المراجعة المتعارف عليها حيث إنها معايير عامة وغير محددة بدقة ولا توضح بشكل قاطع الأسس والقواعد التي يستخدمها المراقب في تقدير درجة العناية المهنية الملائمة لإتمام عملية المراجعة حسب ظروف ومقتضى الحال، وبالتالي تحديد مدى تنفيذه للمسؤولية الملقاة على عاتقه. ومن ناحية أخرى فإن هذه المعايير في حد ذاتها لا تقدم للمراقب ضمانا كافيا عن عدم مساءلته بمعرفة القضاء إذا ثبت وجود غش أو تلاعب جوهري - لم يظهره الفحص العادي - من شأنه أن يؤثر على صدق وعدالة القوائم المالية حتى ولو أثبت المراقب التزامه بهذه المعايير. ولقد قضت المحاكم بأن عدالة وصدق القوائم المالية في الإفصاح عن حقيقة المركز المالي ونتائج أعمال الشركة يجب أن يكون لها السيادة على التقيد بمعايير المراجعة المتعارف عليها بوساطة جمهور المحاسبين، ولكنها مبنية على عدم توصيل المعلومات الملائمة والتي يمكن الاعتماد عليها بواسطة المستثمرين العاديين نتيجة حذف بيانات جوهرية أو التقرير عن بيانات مضللة. أضف إلى ذلك فإن كل من رجال القانون ومهنة المحاسبة لم يتمكنوا حتى الآن من تقديم تعريف عملي إجرائي لمفهوم العناية المهنية الملائمة وإنما اكتفوا بالإشارة إليها بألفاظ عامة وغير محددة مثل العناية الواجبة أو المعقولة أو المناسبة أو الكافية وتركوا الحكم على توفر أو عدم توفر درجة العناية المهنية المطلوبة على أساس رأي جمهور المراجعين فيما لو واجهتهم نفس الظروف.

وفي ضوء تلك المحددات فإن الاتجاه السائد في مهنة المحاسبة هو ألا يعتبر مراقب الحسابات مسؤولا عن جميع الأخطاء والغش أو التلاعب التي تحتويه الدفاتر والسجلات المحاسبية إلا في الأحوال التي يمكن فيها إثبات عدم اتباعه لمعايير المراجعة المتعارف عليها، وعدم تطبيق إجراءات المراجعة التي يجب عليه ضرورة الأخذ بها طبقا لظروف العملية. أما إذا قام المراقب ببذل العناية المهنية الواجبة عند فحصه لأنظمة الرقابة الداخلية، وعند تحديد كمية الاختبارات الأساسية، ولم يقصر في أية مرحلة من مراحل عمله أو الإشراف على مندوبيه، فإنه لا يعتبر مسؤولا عما تحتويه الدفاتر والسجلات من أخطاء سواء كانت مقصودة أو غير مقصودة.

وبذلك لا يعتبر المراقب مسؤولا عن اكتشاف غش الإدارة في ضوء المحددات (القيود) الطبيعية لعملية المراجعة، لأن هذا النوع من الغش أو التلاعب الدفين غالبا ما ترسم خطوطه وتحكم أطرافه بدقة، ولذلك فإن إجراءات المراجعة المتعارف عليها لا تظهر دائما آثار مثل هذه الاتفاقات السرية غير المشروعة، وإنما يعتبر مسؤولا فقط عن الأخطاء أو التلاعب الذي يظهره فحصه العادي للدفاتر والسجلات. ومع ذلك فإن مسؤولية مراقب الحسابات عن غش وتلاعب الإدارة تثبت إذا كان إخفاق المراقب عن اكتشاف هذا الخطأ ناتجا عن التقصير أو الاهمال في تطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها. ومن ناحية أخرى يجب على مراقب الحسابات أن يأخذ في اعتباره دائما احتمال قيام الإدارة بتخطي الإجراءات الرقابية، مما يستوجب البحث عن أي ظروف قد تدعو الإدارة إلى التلاعب في القوائم المالية. وفي حالة ما إذا تبين لمراقب الحسابات أن الظروف المحيطة بعملية المراجعة تشير إلى احتمالات وجود غش أو أخطاء، فإن عليه أن يوسع من نطاق فحصه، وأن يستخدم من الإجراءات الرقابية المحاسبية الإضافية التي يرى ضرورتها طبقا لظروف ومقتضى الحال.

إن مسؤولية مراقب الحسابات تتفاقم كلما زادت درجة المخاطرة المرتبطة بعملية المراجعة. وفي الآونة الأخيرة زادت درجة المخاطرة المرتبطة بعملية المراجعة نتيجة تكامل وتفاعل العديد من الظروف والعوامل مثل: الزيادة المطردة في إفلاس العديد من الشركات، درجة عدم التأكد المرتبطة بالبيئة الاقتصادية لمنشآت الاعمال، اتجاه قرارات المحاكم لتوسيع نطاق مسؤولية المراقب، الضغوط السياسية التي تمارسها بعض فئات المجتمع على مهنة المحاسبة، التطورات السريعة والمتلاحقة في تكنولوجيا المعلومات والحاسب الإلكتروني.

إن كل هذه العوامل مجتمعة مع تعقيدات نظم المعالجة الإلكترونية غير المرئية قد جعل إجراءات الرقابة الداخلية في بيئة المعالجة الإلكترونية من أهم العوامل التي يعول عليها في منع واكتشاف الأخطاء والغش الذي يخطط وينفذ بمعرفة مجموعة من المستخدمين Users ذوي الخبرة والكفاءة العالية في نظم المعلومات، وذلك لأنه إذا تركت الفرصة لهؤلاء المستخدمين للاتصال بالنظام على رغبتهم، فإن عملية اكتشاف الغش سوف تكون صعبة جدا إن لم تكن مستحيلة.

إن مراقب الحسابات لن يستطيع أن يفي بمتطلبات معيار بذل العناية المهنية الملائمة، من منظور مراجعة النظم الإلكترونية، إلا إذا أهل نفسه التأهيل العلمي والعملي اللازمين لرفع مستوى مهارته وكفاءته المهنية، بحيث يتواءم هذا التأهيل مع المستويات المهنية المطلوبة لمراجعة النظم الإلكترونية وبما يؤدي إلى انتفاء مسؤوليته عن عدم اكتشاف بعض الأخطاء والغش. كما أن انتفاء هذه المسؤولية تتحدد بمدى وفاء مراقب الحسابات بالمقومات الأساسية التي تحقق هذا المفهوم عمليا والتي تتضمن أربعة مقومات أساسية وهي: دراسة وتقييم هيكل الرقابة الداخلية للمنشأة مع تقدير درجة وكمية الخطر المرتبطة بهذا الهيكل، التأكد من وجود ضوابط الرقابة الداخلية المناسبة للنظام الإلكتروني المطبق في المنشأة، اختبار مدى فعالية هذه الضوابط باستخدام كل من الحاسب الإلكتروني والأساليب التقليدية، استخدام أساليب المراجعة الإلكترونية المساعدة عند تحقيق نتائج التشغيل بجانب الأساليب التقليدية للمراجعة.

وخلاصة القول يرى Tidwell 1995 أن معايير المراجعة العامة والإرشادات المهنية والتشريعات القانونية والتنظيمات الحكومية للمهنة لن تستطيع معا أن تحيط وتتنبأ على وجه اليقين والدقة بجميع جوانب عملية المراجعة في الواقع العملي، لذلك إذا التزم مراقب الحسابات بكل هذه المعايير والإرشادات والتشريعات بالإضافة إلى الالتزام بوجهة نظر القضاء والمحاكم فيما تفرضه عليه من واجبات والتزامات فإنه بذلك يكون قد قطع معظم الطريق نحو درء المسؤولية المهنية والقانونية الملقاة على كاهله.

الإفصاح عن الأدوات المالية المشتقة

حدثت خلال السبعينيات تغيرات جوهرية في دنيا الأعمال من أبرزها الارتفاع المذهل في أسعار النفط، والتقلبات الكبيرة في كل من معدلات الفائدة والتضخم وأسعار صرف العملات وأسواق المال بالإضافة إلى ظهور التقنيات المتطورة. وكان لهذه التغيرات أثرها البالغ في نتائج الأعمال والمراكز المالية لعدد غير قليل من الوحدات الاقتصادية وبالتالي زيادة مخاطر الأعمال. وتمثل رد فعل المجتمع المالي (مستثمرين ومقرضين ومحللين ماليين وغيرهم) من استحداث منتجات يمكن استخدامها في مواجهة وإدارة مخاطر الأعمال ويطلق على هذه المنتجات الأدوات المالية Financial Instruments ولقد زادت أهمية تلك الأدوات في الوقت الحاضر نتيجة للتطورات الهائلة في تقنيات الحاسبات والاتصالات والتي قدمت طرقا جديدة لتحليل المعلومات الخاصة بأسواق المال بالإضافة إلى تميزها بالقدرة الفائقة على تشغيل حجوم هائلة من عمليات الوفاء (الدفع).

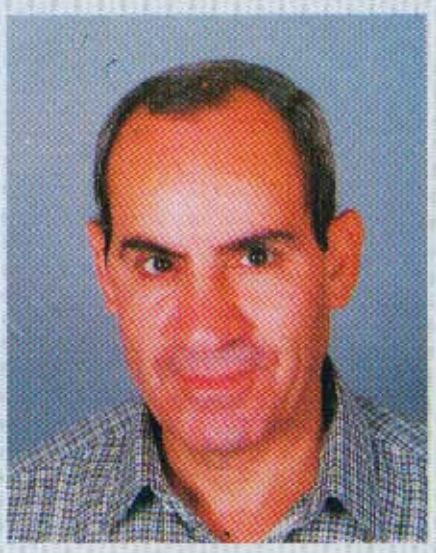

بقلم / د. أحمد حمدالله
كلية العلوم الإدارية. جامعة الكويت

المقصود بالأدوات المالية

طبقا لمعيار المحاسبة المالية رقم ١٠٥ الصادر عن مجلس معايير المحاسبة المالية الأميركي Financial Accounting Standards Board فإن الإداة المالية عبارة عن: نقود، أو دليل بامتلاك حصة في إحدى المنشآت، أو تعاقد يجمع بين الصفتين التاليتين:

أ. يفرض على إحدى المنشآت التزاما إما: (١) بتسليم نقدية أو أداة مالية أخرى لمنشأة ثانية، أو (٢) بمبادلة أدوات مالية مع المنشأة الثانية بشروط يحتمل أن تكون غير مرضية.

ب. يعطي المنشأة الثانية الحق إما: (١) في استلام نقدية أو أداة مالية من المنشأة الأولى، أو (٢) في مبادلة أدوات مالية أخرى مع المنشأة الأولى بشروط يحتمل أن تكون مرضية.

وفي ضوء هذا التعريف، فإن الأصول والالتزامات التقليدية مثل حسابات المدينين وأوراق القبض وحسابات الدائنين وأوراق الدفع والاستثمارات في الأوراق المالية وقروض السندات كلها تعتبر أدوات مالية. إلا أن هذا التعريف يشتمل أيضا على العديد من الأدوات المتطورة والمعقدة التي تستخدمها الشركات للاحتماء من مخاطر تقلبات معدلات الفائدة مثل اتفاقات تبادل Swap معدلات الفائدة، واتفاقات المعدلات الأجلة Forwards والمستقبلية Futures، وخيارات Options البيع والشراء. ويطلق على هذه الأدوات مشتقات Derivatives الأدوات المالية، نظرا لأن قيمة الأداة يتم اشتقاقها من قيمة بعض الأصول المعنية (الأسهم أو السندات أو البضاعة) أو نظرا لأنها مفيدة بمؤشر أساسي (معدلات الفائدة أو متوسطات داو جونز).

والجدير بالذكر أن مشتقات الأدوات المالية تتسبب في بعض المشاكل للمحاسبين والمديرين. فهي تثير العديد من التساؤلات حول التمويل من خارج الميزانية OffBalance-Sheet Financing. تأجيل الاعتراف بالخسائر دون مبرر، الاعتراف المبكر بالمكاسب بالإضافة إلى عدم كفاية الإفصاح عن المعلومات حول المخاطر Risks والقيم العادلة Fair Values والصفات الأخرى المميزة لتلك الأدوات. وتعتبر اتفاقات تبادل معدلات الفائدة أحد المداخل الحديثة للتمويل من خارج الميزانية.

وتلجأ الشركات إلى استخدام تلك الأداة كوسيلة تحميها من التقلبات المستمرة في معدلات الفائدة. فمثلا قد تعرض إحدى الشركات على البنك الذي تتعامل معه المشكلة التي تواجهها والتي تتمثل في أن هذه الشركة كانت ترغب في الاقتراض بمعدل ثابت لغرض الاحتماء من تقلبات الفائدة لكن إما أن هذا الاقتراض كان باهظ الثمن أو أن السوق المناسب لم يكن موجودا. فإذا ما وجد البنك بعد البحث

أن هناك شركة لديها قرض بمعدل فائدة ثابت وترغب في استبدال هذا المعدل بغيره متغير، فإن البنك يقوم بالتوفيق بين الرغبتين وتقوم الشركتان باستبدال دفعات الفوائد (الفوائد فقط وليس أصل القرض).

إن هناك عددا غير قليل من الشركات تجد في تبادل معدلات الفائدة وسيلة مناسبة للحد من تقلبات تلك المعدلات. فقد ترغب شركة عليها التزام كبير بمعدل فائدة متغير في الدخول في عملية مبادلة بمعدل فائدة ثابت للحد من تعرضها لمخاطر ارتفاع معدلات الفائدة. ومن ناحية أخرى قد ترغب شركة عليها التزام بمعدل فائدة ثابت كبير في مبادلة هذا المعدل بآخر متغير إذا كانت تتوقع انخفاض معدلات الفائدة في المستقبل. ويلاحظ أنه يتم التقرير في ميزانيات المشاركين في تلك المبادلات عن مبالغ القروض الأصلية فقط. لذلك فإن هذه المبادلات تعتبر نوعا من التحويل من خارج الميزانية نظرا لأن الحق في الحصول على دفعات الفوائد والالتزام بأداء دفعات الفوائد طبقا لعقد التبادل لا يتم التقرير عنهما في الميزانية.

وقد لوحظ في السنوات الأخيرة أن بعض الشركات قد منيت بخسائر جسيمة نتيجة التعامل بمشتقات الأدوات المالية ولعل ذلك يرجع إلى نقص درجة الوعي من ناحية أخرى. ولقد دعا ذلك القائمين على مهنة المحاسبة إلى محاولة إصدار المعايير والأسس الواجب اتباعها للمحاسبة، والإفصاح عن الأدوات المالية المتطورة بهدف توفير المعلومات المناسبة للمستثمرين والدائنين والمديرين وغيرهم.

المحاسبة والإفصاح عن الأدوات المالية وفقا للإصدارات المهنية الجارية

أصدر مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي ثلاثة بيانات فيما يختص بالأدوات المالية يمكن تلخيصها فيما يلي:

١ - البيان (المعيار) رقم ١٠٥ «الإفصاح عن معلومات عن الأدوات المالية ذات الخطر من خارج الميزانية وتلك الأدوات التي تركز على خطر الائتمان» "Disclosure of Information about Financial Instruments with Off-Balance-Sheet Risk and Financial Instruments with Concentration of Credit Risk". ويتناول هذا المعيار كيفية المحاسبة عن الأدوات المالية التي لم تدرج في القوائم المالية لكنها قد تؤثر في المركز المالي للشركة.

٢ - البيان رقم ١٠٧ «الإفصاح عن القيمة العادلة للأدوات المالية" "Disclosures About Fair Value of Financial Instruments". ويتطلب هذا المعيار ضرورة الإفصاح عن القيم العادلة للأدوات المالية لكل من الأصول أو الالتزامات المدرجة وغير المدرجة بالميزانية والتي يمكن تقدير قيمتها العادلة علميا.

٣ - البيان رقم ١١٩ «الإفصاح عن مشتقات الأدوات المالية والقيم العادلة للأدوات المالية» "Disclosure about Derivative Financial Instruments and Fair Values of Financial Instruments". ويتطلب هذا المعيار قيام جميع الشركات بالإفصاح عن مشتقات الأدوات المالية كما يغير الطريقة التي تتبعها الشركات في الإفصاح عن القيم العادلة للأدوات المالية.

وفي ضوء تلك الإصدارات الثلاث فإن الممارسات المقبولة للمحاسبة عن الأدوات المالية والتقرير عنها تتلخص فيما يلي:

١ - يجب قيام الشركة بالإفصاح عن القيمة العادلة والقيمة الدفترية (المدرجة) للأدوات المالية التي تمتلكها وذلك إما في صلب القوائم المالية أو في الإيضاحات والملاحظات الملحقة بها أو في جدول ملخص يعد بشكل يسمح بالتعرف بوضوح إلى ما إذا كانت المبالغ تمثل أصولا أو التزامات.

٢ - يجب أن تفرق الإفصاحات عن القيم العادلة بين الأدوات المالية المحتفظ بها أو المصدرة لأغراض المتاجرة وبين تلك الأدوات المحتفظ بها أو المصدرة لأغراض أخرى خلاف المتاجرة، كما أنه يجب الإفصاح بشكل خاص عن طبيعة كل مجموعة.

٣ - عند الإفصاح عن القيمة العادلة لمشتقات الأدوات المالية، يجب ألا تقوم الشركة بدمج أو تجميع أو التقرير عن صافي القيمة العادلة لمفردات الأدوات المالية التي تنتمي إلى مجموعة مختلفة حتى إن كانت تلك الأدوات تعتبر مرتبطة ببعضها البعض.

٤ - بالنسبة للأدوات المالية ومشتقاتها التي يكون خطرها من خارج الميزانية، فإنه يجب الافصاح عن الآتي:

أ - القيمة الاسمية للعقد.

ب - طبيعة وشروط الأدوات وما يتعلق بها من مخاطر الائتمان والسوق وما تتطلبه من نقدية وكذا السياسات المحاسبية المتعلقة بها.

ج - الخسارة المحاسبية التي قد تتعرض لها الشركة في حالة الفشل الكلي لأحد أطراف الأداة المالية في الالتزام بشروط التعاقد.

د - سياسة الشركة بخصوص ما تتطلبه من أصول أو أوراق مالية ضمانا للأدوات المالية التي تقبلها مع وصف الأصول الضامنة للأدوات المملوكة للشركة في الوقت الحاضر.

٥ - من المفضل، لكن ليس من الضروري، قيام الشركات بتقديم معلومات مالية عن مخاطر السوق الخاصة بمشتقات الأدوات المالية والتي تتسق مع الطريقة التي تتبعها الشركة في إدارة وتعديل المخاطر وبحيث تكون هذه المعلومات مفيدة في مقارنة نتائج تطبيق استراتيجيات الشركة بخصوص الاحتفاظ

بمشتقات الأدوات المالية أو إصدارها.

الإفصاح عن القيمة العادلة للأدوات المالية

يتطلب معيار المحاسبة الأميركي رقم ١٠٧، أنه إذا لم تتمكن الشركة من تقدير القيمة العادلة (مثل شروط ومواصفات الأداة المالية) مع بيان سبب عدم قدرتها عن الإفصاح عن تقديرات القيم العادلة. وتجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من أن الإفصاح عن القيمة العادلة قد يوفر معلومات مفيدة لمستخدمي القوائم المالية، فإنه من الأهمية بمكان ملاحظة أن القيمة العادلة يتم تقديمها كمعلومات إضافية فقط وأن الميزانية لا تزال مستمرة في الاعتماد بصفة أساسية على التكلفة التاريخية.

وفيما يلي نعرض مثالا للإفصاح عن القيمة العادلة للأدوات المالية كما ورد بالقوائم المالية لشركة لوLowe

مجموعة شركات لو

إيضاح رقم ٧. الإفصاح عن القيمة العادلة للأدوات المالية

الإفصاح التالي لتقديرات القيم العادلة للأدوات المالية تم وفقا لمتطلبات المعيار المحاسبي رقم ١٠٧ «الإفصاح عن القيمة العادلة للأدوات المالية». ولقد تم تقدير القيم العادلة بمعرفة الشركة، باستخدام معلومات السوق المتوافرة ومناهج التقييم المناسبة. وقد تطلب الأمر الاعتماد على الحكم الشخصي في تفسير بيانات السوق لغرض التوصل إلى تقديرات القيم العادلة.

ونتيجة لذلك فإن التقديرات المدونة أدناه لا تشير بالضرورة إلى المبالغ التي يمكن أن تحققها الشركة في سوق التبادل الجاري. وبالطبع فإن استخدام فروض مختلفة عن السوق أو طرق تقدير مختلفة من الممكن أن يؤثر جوهريا على مبالغ القيم العادلة المقدرة.

النقدية والاستثمارات قصيرة الأجل والمدينون والدائنون والالتزامات قصيرة الأجل. تمثل القيم المدرجة لهذه البنود تقديرا معقولا لقيمها العادلة وذلك نظرا لطبيعتها القصيرة الأجل.

الاستثمارات طويلة الأجل: تم تقدير القيمة العادلة من أسعار تداول تلك الاستثمارات بالسوق أو أسعار الاستثمارات المشابهة.

القروض طويلة الأجل: تم استخدام أسعار الفائدة المتاحة للشركة بالنسبة لإصدار قرض بشروط وآجال مشابهة في تقدير القيم العادلة للقروض التي ليس لها سعر معلن في أي سوق.

اتفاقات تبادل معدلات الفائدة: القيمة العادلة لعقود تبادل معدلات الفائدة تمثل القيمة التي يكون من الممكن الاتفاق عليها وذلك طبقا للتقديرات التي تم الحصول عليها من المتعاملين في هذه العقود.

الأصول: ٣١ يناير ١٩٩٣

	القيمة النقدية (البورصة)	القيمة العادلة
نقدية واستثمارات قصيرة الأجل	٥٤٨٤٩ دولارا	٥٤٨٤٩ دولارا
صافي الديون	٥٣٢٨٨	٥٣٢٨٨
استثمارات طويلة الأجل	٢٣٢٧٠	٢٣٦٦٤
الالتزامات:		
دائنون	٣٣٠٥٨٤	٣٣٠٥٨٤
ديون قصيرة الأجل	٩١٩٣	٣١٩٣
ديون طويلة الأجل	٣٣٥٢٨٣	٣٣٦٢٨٦
أدوات التحويل من خارج الميزانية:		
مكاسب غير محققة:		
اتفاقات تبادل معدلات الفائدة	—	٢٤٣٤

المصدر:

Kieso, D., and J. Weygandt, Intermediate Accounting, (New York: John Wiley & Sons, Inc., 1995), P. 700.

ثانيا : معيار المخزون السلعي

الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

(٢ - ٣)

• في إطار حرصها على اتاحة الفرصه لقرائها ولمنتسبي مهنة المحاسبة والمراجعة على وجه الخصوص للإطلاع على المعايير المحاسبية الدولية ومبادرات بعض الدول إلى اقتراح معايير خاصة في هذا الاطار تواصل «المحاسبون» نشر المعايير المقترحة من قبل الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

١- نطاق المعيار

١/١ يحدد هذا المعيار متطلبات قياس المخزون وعرضه والافصاح عنه في القوائم المالية للمنشآت الهادفة إلى الربح بغض النظر عن شكلها النظامي (الفقرة ١٠١)

١/٢ إذا تم الاستغناء عن أصل ثابت من عمليات المنشأة العادية وأودع في المستودع لبيعه فإن توقيفه عن العمل وايداعه في المستودع بقصد بيعه لا يبرر تصنيفه كجزء من المخزون. (الفقرة ١٠٢)

١/٣ تقرأ فقرات المعيار في سياق ما ورد من شرح لهذه الفقرات وفي إطار أهداف ومفاهيم المحاسبة السعودية. (الفقرة ١٠٣)

١/٤ يطبق هذا المعيار على البنود ذات الأهمية النسبية. (الفقرة ١٠٤)

٢- هدف المعيار:

يهدف هذا المعيار إلى تحديد الدخل الملائم من المخزون من خلال مقابلة الايراد من المخزون بتكلفة الحصول عليه.

٣- نص المعيار:

٣/١ قياس المخزون:

٣/١/١ تكلفة المخزون.

٣/١/١/١ تحسب تكلفة المخزون المقتنى بقصد بيعه على اساس ثمن شرائه مضافا إليه تكاليف الشحن والنقل والتأمين والرسوم الجمركية والمصاريف الاخرى المباشرة التي يتم انفاقها على المخزون المشترى ناقصاً أي خصم فوري تحصل عليه المنشأة. (الفقرة ١٠٦)

٣/١/١/٢ تحسب تكلفة المخزون الذي تصنعه المنشأة على أساس ثمن الشراء مضافاً إليه تكلفة التحويل والتشكيل التي تشمل التكاليف المباشرة وغير المباشرة التي تكبدتها المنشأة ليصل المخزون إلى حالته التي هو عليها وإلى مكانه الذي هو فيه وعلى أن تتبع المنشأة أسسا منتظمة لتوزيع التكاليف. (الفقرة ١٠٧)

٣/١/٢/١ يجب توزيع مصاريف الإنتاج غير المباشرة على أساس الطاقة العادية للإنتاج. (الفقرة ١٠٨)

٣/١/٢/٤ يجب تحميل جزء من المصاريف غير المباشرة غير الإنتاجية التي يتم تكبدها خلال دورة العمل العادية على تكلفة المخزون وذلك إلى الحد الذي يكون لهذا الجزء علاقة واضحة بإيصال المخزون إلى حالته التي هو عليها ومكانه الذي هو فيه. (الفقرة ١٠٩)

٣/١/٢/٥ يمكن استخدام التكلفة المعيارية في قياس المخزون السلعي إذا كانت النتائج الفعلية للتكلفة قريبة من التكلفة المعيارية وباعتبار أنها المستوى العادي للمواد، المستلزمات، العمالة، الطاقة المستغلة ويتم تنقيحها بصفة مستمرة. (الفقرة ١١٠)

٣/١/٢ تحديد تكلفة البضاعة المتصرفة:

٣/١/٢ تحديد تكلفة البضاعة المتصرفة:

٣/١/٢/١ تحسب تكلفة السلع المتشابهة التي تفقد هويتها باختلاطها مع السلع المتشابهة على اساس طريقة المتوسط المرجح. وإذا تأكد للمنشأة أن هذه الطريقة لا تتلاءم مع طبيعة نشاطها فيجوز لها استخدام طريقة الداخل أولاً خارج أولاً أو طريقة الداخل أخيراً خارج أولاً شريطة أن تفصح عن المبررات التي جعلتها تختار هذه الطريقة وعن الفرق بين ثمن تكلفة البضاعة المباعة محسوبة على أساس الطريقة التي استخدمتها وطريقة المتوسط المرجح وعن الفرق بين تكلفة المخزون آخر الفترة المالية محسوبة على أساس الطريقة التي استخدمتها وطريقة المتوسط المرجح. (الفقرة ١١١)

٣/١/٢/٢ تحسب تكلفة السلع غير المتشابهة غير القابلة للاختلاط والسلع المحددة الهوية على أساس تكلفة تلك السلعة. (الفقرة ١١٢)

٣/١/٢/٣ يجب أن تلائم الطريقة

خصم عند تسديد ثمن الشراء بعد مرور فترة زمنية من تاريخ الشراء. (الفقرة ١٢٩)

٦/٣ التكلفة:

يقصد بها بالنسبة إلى البضاعة الجاهزة والبضاعة تحت التنفيذ - المصاريف التي تتكبدها المنشأة خلال الدورة التجارية العادية لجعل السلعة في شكلها الحالي ومكانها التي هي فيه. وتشمل تكلفة الشراء وتكلفة التحويل. (الفقرة ١٣٠)

٦/٤ التكلفة التاريخية أو التكلفة الفعلية:

يقصد بها التكلفة في تاريخ شراء البضاعة أو تصنيعها. (الفقرة ١٣١)

٦/٥ تكلفة الشراء:

يقصد بها اجمالي ما تنفقه المنشأة على شراء البضاعة لتصل البضاعة إلى الحالة التي هي عليها ومكانها التي هي فيه. (الفقرة ١٣٢)

٦/٦ تكلفة التحويل:

يقصد بها التكاليف التي تتكبدها المنشأة بالاضافة إلى تكلفة الشراء لتصل البضاعة إلى حالتها التي هي ومكانها التي هي فيه. (الفقرة ١٣٣)

٦/٧ التكاليف المباشرة:

يقصد بالتكاليف المباشرة اجمالي عناصر التكاليف المباشرة وتتمثل في تكلفة المواد والأجور المباشرة وتكلفة الخدمات الإنتاجية المباشرة (الفقرة ١٣٤)

٦/٨ مصاريف الإنتاج غير المباشرة:

يقصد بها المصاريف غير المباشرة التي تتكبدها المنشأة المتعلقة بالمواد الخام، العمالة وخدمات الإنتاج وتحمل هذه المصاريف لتكلفة الإنتاج على اساس مستوى الطاقة الإنتاجية العادية، وينبغي تقسيم المصاريف غير المباشرة لغرض تكلفة المخزون إلى وظائفها الرئيسية. مثل مصاريف الإنتاج، مصاريف البيع، المصاريف الإدارية، بغية تحديد ما ينبغي تحميله لتكلفة الإنتاج. (الفقرة ١٣٥)

٦/٩ الطاقة:

يقصد بالطاقة وسائل الإنتاج المتاحة ويقصد بالطاقة الإنتاجية القدرة على الأداء في ظروف معينة - وتصنف الطاقة حسب عوامل الإنتاج التي تتضافر في الإنتاج إلى طاقة آلية وطاقة بشرية وطاقة مالية وتختلف مستويات الطاقة حسب أهداف المنشأة. (الفقرة ١٣٦)

٦/١٠ الطاقة العادية:

يقصد بها متوسط الإنتاج المتوقع تحقيقه خلال عدة دورات أو مواسم في الظروف العادية مع الاخذ في الاعتبار خسارة الطاقة الناتجة عن الصيانة المخطط لها. (الفقرة ١٣٧)

٦/١١ طرق تكلفة المخزون السلعي المنصرف:

يقصد بهذه الطرق المستخدمة في تسعير البضاعة الجاهزة والمواد الخام المنصرفة من مخازن المنشأة سواء كان ذلك لغرض البيع أو لغرض استخدامها في إنتاج سلعة معينة أو لعرض استخدامها في الاقسام التي تقدم خدمات داخل المنشأة. (الفقرة ١٣٨)

٦/١٢ طريقة التجزئة:

يقصد بها الطريقة التي تستخدمها محلات التجزئة والاسواق المركزية في تقييم بضاعة آخر المدة. فتجرد آخر المدة بسعر بيعها ثم يستبعد من سعر البيع هامش الربح للوصول إلى تكلفة البضاعة آخر المدة. (الفقرة ١٣٩)

٦/١٣ سعر السوق:

يقصد به صافي القيمة الممكن تحقيقها أي ثمن البيع الفعلي أو التقديري لبيع المخزون خلال نشاط المنشأة التجاري العادي قبل منح الخصم الفوري ناقصاً تكلفة اكمال إنتاج المخزون (إذا كان يحتاج إلى إكمال) وكافة المصاريف الضرورية المتوقع تكبدها لبيع المخزون. (الفقرة ١٤٠)

٦/١٤ تكلفة الأحلال:

يقصد بها التكلفة التي يمكن أن يشتري بها أصل معين أو يمكن تصنيعه بها. (الفقرة ١٤١)

٦/١٥ التكلفة المعيارية:

يقصد بها حساب تكلفة المخزون على اساس تكلفة محددة مسبقاً للوحدة حيث تكون الإدارة قد قدرت مستوى التكلفة المتوقعة للتشغيل وكفاءة الإنتاج والتكاليف ذات العلاقة. (الفقرة ١٤٢)

٦/١٦ المتوسط المرجح:

يقصد به لغرض هذا المعيار المتوسط المرجح (البسيط) أو المتوسط المرجح المتحرك وكلاهما أحد تطبيقات طريقة متوسط التكلفة، ويتم استخدام الأول إذا كانت المنشأة تستخدم نظام الجرد الدوري في المحاسبة عند حركة المخزون حيث يحسب متوسط تكلفة الوحدة في نهاية الفترة المالية، أما الثاني فيتم تطبيقه إذا ما كانت المنشأة تستخدم نظام الجرد المستمر في المحاسبة عند حركة المخزون حيث يحسب متوسط تكلفة الوحدة بعد كل عملية شراء أو إضافة وتحسب تكلفة البضاعة المباعة طبقا لآخر متوسط تم حسابه قبل عملية البيع. (الفقرة ١٤٣)

٧- سريان مفعول المعيار:

يجب أن تعد وفق هذا المعيار القوائم المالية التي تعد عن فترة مالية تبدأ بعد صدور المعيار. (الفقرة ١٤٤)

تم اعتماد مشروع المعيار النهائي من قبل لجنة معايير المحاسبة.

عبدالعزيز الراشد (محاسب قانوني)

عبدالمجيد أحمد مهندس (محاسب قانوني)

د. عبدالرحمن ابراهيم الحميد (أستاذ بجامعة الملك سعود)

د. عبدالله عبدالعزيز العبدالقادر (الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية)

د. عبدالله حسن العبدالقادر (أستاذ مشارك بجامعة الملك فهد)

د. عبدالله قاسم يماني (أستاذ مشارك بجامعة الملك عبدالعزيز)

إبراهيم حمد الضويحي (مصلحة الزكاة والدخل)

وتم اعتماد المعيار من قبل مجلس إدارة الهيئة بموجب القرار رقم ٧/٢/٢ وتاريخ ٩/١١/١٤١٧هـ الموافق ١٨/٣/١٩٩٧م.

التقسيم المحاسبي للاصول في دولة الكويت

إعداد:

● أ.د. علي محمود عبد الرحيم
قسم المحاسبة - جامعة الكويت

● د. علي محمد هويدي
قسم المحاسبة - جامعة الكويت

● د. غالب نصر مصطفى
قسم المحاسبة - جامعة الكويت

أثبتت الدراسة المسحية التي قمنا بها ندرة البحوث الميدانية التي اجريت في دولة الكويت في مجال المحاسبة عن قياس وتقييم الاصول بشكل عام والاصول الثابتة بشكل خاص(١)، وكان ذلك دافعا لاجراء هذا البحث بالاضافة الى التعرف على الواقع العملي ومشاكل التطبيق وامكانية الاستفادة من المعايير الدولية لحين تطوير وانشاء المعايير المحلية المناسبة لبيئة وظروف دولة الكويت.

ونعرض فيما يلي ملخصا للبحث الميداني الذي قمنا به في هذا المجال.

أهداف البحث:

- يهدف البحث الى التعرف على السياسات المحاسبية المطبقة في الشركات المساهمة الكويتية لقياس وتقييم الاصول ومدى مطابقة هذه السياسات لمعايير المحاسبة الدولية، وبالتالي الوقوف على مدى الاتفاق او الاختلاف الجوهري بين الممارسات العملية في قياس وتقييم الاصول وبين ما ورد في معايير المحاسبة الدولية. وبالاضافة الى ذلك يهدف البحث الى اكتشاف مشاكل وصعوبات تطبيق هذه المعايير وبالتالي التعرف على مدى ملاءمة تطبيق معايير المحاسبة الدولية لظروف وأوضاع البيئة الكويتية.

ولذلك تتمثل مشكلة البحث في كيفية قياس مدى التزام الشركات الكويتية بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية، واكتشاف ما اذا كان هناك اختلافات جوهرية في التطبيق لهذه المعايير. كما أن البحث يتضمن إكتشاف مدى الإختلاف او الإتفاق في الممارسات المحاسبية بين الشركات الكويتية بعضها البعض في مجال قياس وتقييم الاصول، علاوة على مشكلة قياس مدى مساهمة تطبيق هذه المعايير الدولية في رفع كفاءة الأداء المحاسبي في هذه الشركات وبالتالي مدى ملاءمة تطبيق هذه المعايير الدولية فيها.

وتجدر الاشارة الى أن حدود البحث تتمثل في التعرف على تطبيق بعض المعايير المحاسبية الدولية، والتي تتصل اتصالا مباشرا أو غير مباشر بقياس وتقييم الاصول ومدى التزام الشركات الخاضعه للدراسة بتطبيقها.

ونظرا لتعدد وتنوع عناصر الاصول فقد اقتصر هذا البحث على الاصول الثابتة. وقد تم اختيار هذه الاصول كمجال للبحث الميداني للاهمية النسبية الكبيرة لها والتي اتضحت من قراءة متأنية للقوائم المالية للعديد من الشركات الكويتية على اختلاف طبيعتها وأنشطتها.

ويمثل البحث أهمية خاصة للفكر المحاسبي وأيضا للممارسة المحاسبية. فنتائج البحث سوف تكون دليلا أمام الاكاديميين والمهنيين للتعرف على الواقع العملي لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية في مجال قياس وتقويم الاصول، ومدى ملاءمة هذا التطبيق في الشركات الخاضعة للدراسة الميدانية. واذا كان الهدف من هذه المعايير هو ايجاد نوع من التوحيد او الاتساق في الممارسات العملية للسياسات المحاسبية(٢) وذلك لتعظيم الفائدة من البيانات المحاسبية من قبل مستخدمي هذه البيانات، فان أحد أهداف هذا البحث هو التحقق من تطبيق هذه المعايير المحاسبية الدولية(٣). علاوة على أن معرفة مدى التزام الشركات الكويتية بتطبيق هذه المعايير يمثل التزام هذه الشركات بتنفيذ القرار الوزاري في هذا الشأن (٤).

المعايير المحاسبية الدولية لقياس وتقييم الاصول الثابتة

تمثل المعايير المحاسبية الدولية في مضمونها مجموعة من الأسس والضوابط، والتوجيهات، لمعالجة موضوعات محاسبيه (عامة او خاصة) طبقا للمبادىء والأعراف المحاسبية المتفق عليها، والمقبولة قبولا عاما، والتي ينبغي الأخذ بها عند اعداد وعرض البيانات المحاسبية، مع مراعاة البدائل المتعارف عليها لمعالجة هذه الموضوعات، وبشكل يؤدى الى نوع من التوحيد او الاتساق في أسلوب قياس وتقييم وعرض عناصر القوائم المالية، وذلك لزيادة منفعة هذه البيانات بصفة عامة لمستخدميها، وتسهيل المقارنات بين البيانات التي تقدمها الوحدات الاقتصادية في نشاط اقتصادي معين، بصفة خاصة.

وفي مجال المحاسبة عن الاصول الثابتة أصدرت لجنة المعايير المحاسبية الدولية IASC عددا من المعايير المحاسبية والتي تتعلق بهذه الاصول. وفيما يلي عرضا موجزا لهذه المعايير.

المعيار المحاسبي الدولي رقم (١٦)

أصدرت IASC المعيار المحاسبي رقم ٤ الخاص بالمحاسبة عن استهلاك الاصول القابلة للاستهلاك "Depreciation Accounting"(٥)، على أن يتم تطبيقه من أول يناير عام ١٩٧٧. كما أصدرت اللجنة المعيار المحاسبي رقم (١٦) والخاص بالمحاسبة عن الممتلكات والآلات والمعدات "Accounting For Property, Plant and Equipment"

وقد بدأ تطبيقه من أول يناير عام ١٩٨٣. وقد خضع المعياران لعملية تعديل وتنقيح تم بعدها اصدار معيار جديد تحت نفس المسمى وبنفس الرقم ٧ يتضمن بالاضافة الى المحاسبة عن الممتلكات والآلات والمعدات، المحاسبة عن استهلاك هذه الأصول والغاء ما جاء بشأنها في المعيار رقم ٤ دون الغائه كلية، لاستمرار صلاحيته للتطبيق لأصول أخرى وخاصة الأصول طويلة الأجل غير الملموسة (٨). وأصبح المعيار الجديد رقم ١٦ نافذ المفعول من أول يناير عام ١٩٩٥.

ولقد تضمنت نشرة هذا المعيار ٧٢ فقرة، تم من خلالها تحديد الهدف من اصدار هذا المعيار، والذي يتمثل في المعالجة المحاسبية للممتلكات والآلات والمعدات لتحديد تكلفتها الرأسماليه عند حيازتها أو إمتلاكها وأمور أخرى تتعلق بهذه الاصول عالجها المعيار تحت عناوين رئيسية نجملها بايجاز فيما يلي وبما يخدم اغراض البحث

١ـ تم شرح بعض المصطلحات المستخدمة في سرد موضوعات المعيار، مثل ماهية الأصول القابلة للاستهلاك، والمعنى المحاسبي للاستهلاك والتكلفة الخاضعة للاستهلاك. كما عرف المعيار معنى العمر الانتاجي للاصل الثابت، والعوامل التي تؤثر في تقدير هذا العمر، ومعنى القيمة المتبقية بعد العمر الانتاجي، والقيمة الدفترية للأصل، والقيمة العادلة له.

٢ـ كيفية تحديد التكلفة الرأسمالية للأصل الثابت سواء تم حيازته أو تملكه عن طريق الشراء، أو تم تصنيعه، أو تشييده داخليا، أو تم الحصول على الأصل الثابت في مقابل أصل آخر عن طريق المبادلة، وسواء كانت هذه الأصول متشابهة أو غير متشابهة، وكيفية معالجة الأرباح والخسائر الناتجة من عملية المبادلة هذه في كل من الحالتين.

٣ـ وضع المعيار أسسا خاصة بالتكاليف التالية لحيازة الأصول الثابتة، وما اذا كانت هذه التكاليف تعالج كتكلفة رأسمالية تضاف إلى تكلفة الأصل لانها تزيد من عمره الانتاجي، أو تزيد من كفاءته التشغيلية، او ترفع درجة جودة منتجاته، مثل تكاليف العمرات الجسيمة أو الاضافات والتحسينات. علاوة على ما اذا كانت هذه التكاليف تتعلق باستبدال أجزاء من الاصل الحالي بأجزاء جديدة، ولكن عمرها الانتاجي يختلف عن العمر الانتاجي للأصل ذاته، فمن الممكن اعتبارها أصولا مستقلة تخضع في استهلاكها لقواعد أخرى تتعلق بهذه الأجزاء، مع تطبيق قاعدة زيادة المنافع المستقبلية من الأصل. وقد لا تزيد من المنافع المستقبلية للاصل، بل للمحافظة على كفاءة الأصل التشغيلية العادية، مثل مصروفات الصيانة والاصلاح الدورية، والتي تعد ضمن المصروفات الجارية التي تعالج في قائمة الدخل.

٤. إعادة تقدير الأصول الثابتة، والتي وضع لها المعيار بعض القواعد والمعالجات وخاصة حينما تتعرض هذه الاصول لانخفاض في قيمتها، وكيفية معالجة هذا الانخفاض باعتباره مصروفات تخص الفترة المالية التي تم فيها هذا الانخفاض، أو كمعالجة بديلة، يمكن تحميله على فائض اعادة التقدير "Revaluation Surplus" في حالة ما اذا كان هذا الاصل بذاته سبق اعادة

تقديره بالزيادة واضيفت هذه الزيادة في حينها الى فائض اعادة التقدير وبقدر هذه الزيادة فقط. وعلى جانب آخر، تضمن المعيار المعالجة المحاسبية الخاصة باعادة تقدير الاصول الثابتة بالزيادة. وكقاعدة عامة، فان هذه الزيادة لاتعتبر أرباحا خاصة بالفترة المالية، بل تضاف على فائض اعادة التقدير. وكمعالجة بديلة يمكن ترحيل هذه الزيادة الى قائمة الربح، ولكن بالقدر الذي سبق أن رحل الى قائمة الربح لأصل ثابت بذاته سبق أن أعيد تقديره بأقل من قيمته وتم ترحيل هذا النقص في حينه الى قائمة الربح.

٥- تضمن المعيار أيضا أسس المحاسبة عن استهلاك الاصول القابلة للاستهلاك. وذكر العوامل التي تدخل في تقدير مصروف الاستهلاك الخاص بالفترة المالية. أما فيما يختص بطرق الاستهلاك فلم يلزم المعيار باتباع طريقة محددة، بل ترك ذلك لتقدير المنشأة، ولكن أوجب اتباع الطريقة التي تستخدم من فترة مالية لأخرى. واذا تم تغيير طريقة الاستهلاك فمن الواجب الافصاح عن ذلك مع ذكر اسباب التغيير، وبيان أثر هذا التغيير على القوائم المالية. وجاء بالمعيار أيضا أنه من الممكن مراجعة العمر الانتاجي للاصل الثابت، وطريقة الاستهلاك كل فترة معينة، للتأكد من مناسبة التقديرات السابقة لمثل هذه العناصر، واذا تم تعديل او تغيير هذه العناصر فلابد من الافصاح عن ذلك وأسبابه واثره على البيانات المالية.

معايير محاسبية دولية أخرى

١- المعيار المحاسبي الدولي رقم ٢٠ الخاص بالمحاسبة عن المنح الحكومية والافصاح عن المساعدات الحكومية والافصاح عن المساعدات الحكومية "Accounting For Government Grants and Disclosure of Government Assistance" (٩)

وهذا المعيار يتصل بالأصول الثابتة حينما تحصل المنشأة على منحة حكومية بتحويل أصول غير مالية مثل الاراضي، أو موارد اخرى لاستخدام المنشأة، وفي مثل هذه الحالة، فانه من المعتاد - كما نص المعيار - تقييم هذه الاصول بالقيمة العادلة، ومعالجتها محاسبيا مع المنحة بقيمتها العادلة، كما يجب عدم اضافة قيمة المنحة الى حقوق الملكية، وتظهر في بند مستقل وكبديل آخر يمكن للشركة اظهار الاصل والمنحة بقيمة رمزية. وقد تضمن المعيار طريقتين للافصاح عن المنح المرتبطة بالأصول وكلاهما مقبول.

(أ) اعتبار المنحة ايرادا مؤجلا، ويتم ترحيله الى قائمة الربح بطريقة منتظمة على مدار العمر الانتاجي للأصل المرتبط بالمنحة.

(ب) يتم طرح المنحة من قيمة الاصل وصولا إلى القيمة الدفترية له، ويتم ترحيل قيمة المنحة الى قائمة الربح على مدى العمر الانتاجي للأصل القابل للاستهلاك بطريقة يتم من خلالها تخفيض مصروف الاستهلاك الخاص بهذا الاصل.

٢- المعيار المحاسبي الدولي رقم (٢٣) والذي يعالج موضوع رسملة نفقات الاقتراض. وقد صدر هذا المعيار بداية تحت عنوان (١٠) "Capitalisation of Borrowing Costs"، ولكي ينفذ من أول يناير عام ١٩٨٦. وتم تعديله وتنقيحه، ليصدر معيارا جديدا مع الغاء المعيار السابق وبنفس الرقم تحت عنوان "Borrowing Costs" (١١).

والهدف من هذا المعيار وصف المعالجة المحاسبية لتكاليف الاقتراض التي ترتبط بحيازة أو تشييد الاصول. وسرى تطبيق هذا المعيار من أول يناير عام ١٩٩٥. وتتمثل تكاليف الاقتراض - كما جاء بالمعيار - في الفائدة أو أي تكاليف أخرى تتحملها المنشأة في سبيل الاقتراض للحصول على أصول أو تشييدها، والتي عادة تتطلب أجلا طويلا حتى تكون جاهزة للاستخدام أو البيع. وقد وضع المعيار خيارين لمعالجة تكاليف الاقتراض.

الاول: اعتبار تكلفة الاقتراض كمصروف في الفترة المالية التي حدثت فيها.

الثاني: رسملة هذه التكاليف واعتبارها تكلفة مباشرة للحصول على الاصل أو تشييده، ولذلك تكون جزءا من تكلفة الأصل. وفي ظل هذه الحالة فان رسملة نفقات الاقتراض تبدأ عندما:

- تستحق نفقات الاقتراض الخاصة بالأصل.
- تتحمل المنشأة نفقات الاقتراض.
- تنفيذ الانشطة اللازمة لاعداد الأصل بغرض الاستخدام أو البيع.

كما يتم التوقف عن رسملة نفقات الاقتراض عندما تكون كل الأنشطة الضرورية الخاصة بالأصل قد اكتملت وأصبح الأصل جاهزا للاستخدام او البيع. كما أوجب المعيار ان تقوم المنشأة بالافصاح عن السياسة المحاسبية التي تستخدمها في معالجة نفقات الاقتراض.

وبعد دراسة مستفيضة للمعايير السابقة تم تقسيمها الى مجموعات رئيسية، تضم كل منها بنودا فرعية تصف فيما بينها متطلبات هذه المعايير فيما يختص بقياس وتقييم الاصول الثابتة. وقد تمثلت هذه المجموعات فيما يلي:

أولا: مجموعة بنود تحديد تكلفة حيازة الأصول الثابتة سواء بالشراء أو التصنيع داخليا أو المبادلة.

ثانيا: مجموعة بنود اعادة تقدير الأصول الثابتة.

ثالثا: مجموعة بنود التكاليف التالية لحيازة الاصول الثابتة.

رابعا: مجموعة بنود استهلاك الأصول الثابتة.

وقد اتخذت هذه المجموعات اساسا لاعداد وتصميم قائمة الاستقصاء المستخدمة كوسيلة لتجميع البيانات وهذا ما سنتناوله بالتفصيل عند الحديث عن منهج البحث.

والجدير بالذكر أن البنود التي تضمنتها قائمة الاستقصاء لم تقتصر فقط على ما جاء بالمعايير المحاسبية السابق الاشارة اليها، بل تمت اضافة كثير من البنود الأخرى التي وردت بالكتابات المحاسبية، والتي تعالج الموضوع ذاته والبدائل المختلفة

للمعالجات المحاسبية ، وذلك للوصول الى اطار عام يمكن الاستناد إليه لتقييم الممارسات المحاسبية لقياس وتقييم الاصول الثابتة في الشركات الكويتية من خلال وسيلة جمع البيانات عن هذه الشركات.

منهج البحث
RESEARCH METHODOLOGY

يتناول هذا القسم منهج البحث، من حيث فروض البحث، ومجتمع الدراسة وطريقة تجميع البيانات، والطريقة المتبعة في تحليل هذه البيانات.

فروض البحث:
RESEARCH HYPOTHESES

يهدف البحث الى اختبار مدى ملاءمة المعايير المحاسبية الدولية للتطبيق على الشركات الكويتية، والوقوف على المشاكل والصعوبات المرتبطة بهذا التطبيق في مجال قياس وتقييم الاصول، والتي عادة ما تثير جدلا واسعا في الفكر المحاسبي. وبشكل اكثر تحديدا يهدف البحث الى

١ـ اختبار مدى اتفاق السياسات المحاسبية التي تطبقها الشركات الكويتية في مجال قياس وتقييم الأصول مع ما تقضي به المعايير المحاسبية الدولية في هذا المجال.

٢ـ اختبار درجة الاتفاق بين الشركات الكويتية بعضها البعض في تطبيق السياسات المحاسبية المتعلقة بقياس وتقييم الاصول.

٣ـ اختبار مدى ملاءمة تطبيق المعايير المحاسبية الدولية لقياس وتقييم الاصول في الشركات الكويتية.

ونظرا لتعدد وتنوع عناصر الاصول فقد تم الاقتصار على الاصول الثابتة . وقد تم اختيار هذا البند بعد دراسة متأنية للتقارير المالية لعينة من الشركات المساهمة، شملت بعض الشركات الصناعية والشركات العقارية والاستثمارية، والتجارية والخدمية ، والبنوك. وقد اظهرت دراسة هذه التقارير الاهمية النسبية لبند الاصول الثابتة.

استنادا إلى العرض السابق اتجهت الدراسة الحالية الى اختبار الفروض التالية

الفرض الاول: لا توجد فروق جوهرية بين السياسات المحاسبية التي تطبقها الشركات الكويتية في مجال قياس وتقييم الاصول الثابتة وما تقضي به المعايير المحاسبية الدولية.

الفرض الثاني: لا توجد فروق جوهرية بين الشركات الكويتية بعضها البعض في تطبيق السياسات المحاسبية المتعلقة بقياس وتقييم الاصول الثابتة.

الفرض الثالث: لا يعد تطبيق المعايير المحاسبية الدولية ملائما لقياس وتقييم الاصول الثابتة في الشركات الكويتية.

تجميع البيانات:
DATA COLLECTION

تم تجميع البيانات اللازمة لإختبار الفروض السابقة وتحقيق اهداف البحث عن طريق قائمة استقصاء تضمنت توضيحا لفكرة الدراسة، والهدف منها، وعددا من الاسئلة المتعلقة بالجوانب المختلفة للمحاسبة عن الاصول الثابتة. وقد مر إعداد الصورة النهائية لقائمة الاستقصاء بعدد من المراحل:

المرحلة الاولى: إجراء مسح شامل للفكر المحاسبي المتعلق بالمحاسبة عن الاصول الثابتة وما تضمنته المعايير المحاسبية الدولية في هذا الصدد وذلك بهدف تحديد الجوانب المختلفة التي يجب ان تتضمنها قائمة الاستقصاء. وقد اسفرت هذه الخطوة عن اعداد قائمة استقصاء مبدئية.

المرحلة الثانية: دراسة استكشافية لقائمة الاستقصاء للتأكد من مدى ملاءمة الاسلوب المستخدم في صياغة الأسئلة وقابليته للفهم من المشاركين، فضلا عن التأكد من تغطية القائمة للجوانب المثارة في التطبيق العملي.

وقد شملت هذه المقابلات عددا من العاملين بإدارة الميزانيات المستقلة بوزارة المالية ومدققي الحسابات بمكاتب والمحاسبة والمراجعة وعددا من المديرين الماليين للشركات المساهمة.

المرحلة الثالثة: اعداد الصورة النهائية لقائمة الاستقصاء، وذلك في ضوء ما اسفرت عنه المرحلة الثانية، حيث تمت اعادة صياغة العديد من الاسئلة واضافة اسئلة اخرى والغاء البعض الآخر. وقد روعى عند تصميم ووضع الاسئلة ان تكون سهلة وواضحة، ومختصرة بقدر الامكان حفاظا على وقت المستجيبين. كما روعى في معظم الاسئلة ان تكون من النوع (OPEN ENDED) لاتاحة الفرصة امام المستجيبين إضافة أي بدائل أو سياسات يتم تطبيقها ولم يتضمنها السؤال اثناء المقابلة لفتح باب المناقشة للحصول على معلومات إضافية تفسر او تساعد في تحليل نتائج الاستجابات فضلا عن إتاحة الفرصة امامهم لإضافة أي بدائل أو سياسات يتم اطبيقها ولم يتضمنها السؤال.

هذا وقد تضمنت الصورة النهائية لقائمة الاستقصاء ٢٣ سؤالا تناولت الجوانب المختلفة للمحاسبة عن الاصول الثابتة والمشاكل والصعوبات المصاحبة لإلتزام الشركات بتطبيق المعايير الدولية والكشف عن مدى ملاءمة تلك المعايير لقياس وتقييم الاصول الثابتة في الشركات المساهمة الكويتية. وقد صممت الاسئلة وتم ترتيبها داخل القائمة، وبحيث تخدم كل مجموعة منها احد الجوانب المتعلقة بالمحاسبة على الاصول الثابتة.

الجانب الاول: تحديد تكلفة حيازة وتملك الاصول الثابتة: وقد تناولت الاسئلة ١ـ٩ هذا الجانب، وقد صممت اسئلة هذا الجانب للكشف عن البنود التي تدخل في تحديد تكلفة الاصل الثابت مع التمييز بين الاصول حسب طريقة حيازتها، اى تلك التي يتم الحصول عليها عن طرق الشراء وتلك التي يتم تصنيعها داخليا، فضلا عن تلك الاصول التي يتم حيازتها عن طريق المبادلة، وتلك التي يتم الحصول عليها كهبة

الدائم وكذلك الارتفاع الدائم في قيمة الاصول، وهل تتجاهل الشركات الخاضعة للدراسة هذه الظاهرة، ام يتم اخذها في الاعتبار وإعادة تقدير الاصول وما هي المعالجة المتبعة لفروق اعادة التقييم في هذه الحالة.

الجانب الثالث: التكاليف التالية للحيازة، وقد تناول السؤالان ١٤ و ١٥ هذا الجانب، حيث تم الاستفسار عن المعالجه المحاسبيه لتكاليف الصيانة والاصلاح والتحسينات، ونفقات إعادة الترتيب.

الجانب الرابع: استهلاك الاصول الثابتة: وقد استهدفت اسئلة هذا الجانب (الاسئلة من ١٦ الى ٢٠) الوقوف على طرق الاستهلاك المطبقة بواسطة الشركات الخاضعة للدراسة، ومدى اتجاه الشركات الى تغيير هذه الطرق واسباب ذلك، فضلا عن الوقوف على المعالجة المحاسبية للاصول المستهلكة دفتريا والتي مازالت تستخدم في التشغيل، وكذلك الاصول المتوقفة عن الانتاج توقفا دائما او مؤقتا، وهل يتم حساب استهلاك لها ام لا؟

الجانب الخامس: مدى ملاءمة المعايير الدولية للتطبيق على الشركات الكويتية: وقد استهدفت اسئلة هذا الجانب (الاسئلة من ٢١-٢٣) الوقوف على مدى مساهمة تطبيق المعايير الدولية في رفع كفاءة العمل المحاسبي وزيادة امكانية الاعتماد على المعلومات المحاسبية، واهم المشكلات (ان وجدت) التي يشكلها التزام الشركات الكويتية بتطبيق المعايير، ومدى ملاءمتها بصفة خاصة للمحاسبة عن قياس وتقييم الاصول الثابتة.

وتم تقديم استمارة الاستقصاء الى

ان تتوافر هذه الشروط من شأنها ضمان الحصول على بيانات دقيقة ومنطقية. فتوافر الخبرة يضمن الى حد كبير دقة المعلومات وسلامة الاراء التي يتم طرحها، كما ان شرط ممارسة العمل المحاسبي قبل وبعد تطبيق المعايير، سوف يضمن سلامة الحكم على حجم الصعوبات والمشاكل المصاحبة لتطبيق المعايير الدولية مقارنة بما كان عليه الوضع قبل ذلك.

مجتمع الدراسة والعينة:

يتكون مجتمع الدراسة من الشركات المساهمة الكويتية الملزمة بتطبيق معايير المحاسبة الدولية. ولكن لاعتبار التكلفة والوقت المحددين للبحث، وللرغبة في الاتصال المباشر بادارة هذه الشركات ومدى استعدادها لتوفير الوقت اللازم لإجراء المقابلات، علاوة على امكانية الحصول على البيانات الدقيقة وامكانية الاعتماد عليها، لهذه الاعتبارات كلها تم اختيار الشركات المساهمة المسجلة بسوق الكويت للاوراق المالية.

هذا وقد استخدمت طريقة المقابلات الشخصية المباشرة مع عدد من الشركات التي خضعت للدراسة، حيث تم تجميع البيانات من ٤٦٪ تقريبا من شركات العينه عن طريق المقابلة.

وقد اتاح هذا الاسلوب اجراء العديد من المناقشات التي ساعدت في الحصول على بعض المبررات ووجهات النظر التي تعضد معالجة معينة او تفسر مشكلة من المشكلات او توضيح مدى ملاءمة المعايير الدولية للتطبيق في الشركات الكويتية.

١- اختبار WILCOXON، وذلك لاختبار ما اذا كانت هناك فروق جوهرية بين السياسات المحاسبية التي تطبقها الشركات الكويتية في قياس وتقييم الاصول ومتطلبات المعايير الدولية (إختبار الفرض الاول H1).

٢- إختبار KRUSKAL- WALLIS THST، وذلك لإختبار ما اذا كانت هناك فروق جوهرية بين الشركات الكويتية مع بعضها البعض في المحاسبة عن الاصول الثابتة (اختبار الفرض الثاني H2). وقد تم تطبيق هذا الاختبار على مستويين: جميع شركات العينة، وعلى مستوى شركات كل قطاع على حدة.

٣- إختبار MANN-WHITNEY، وذلك لإختبار ما اذا كانت هناك فروق جوهرية بين شركات كل قطاع وشركات القطاعات الاخرى في المحاسبة عن الاصول الثابتة (اختبار تحليلي للفرض الثاني H2).

٤- اختبار CHI-SQUARE (X2)، وذلك لاختبار مدى ملاءمة تطبيق المعايير المحاسبية لقياس وتقييم الاصول الثابتة بالشركات الكويتية (اختبار الفرض الثالث H3).

تحليل النتائج:
RESULT ANALYSIS

مدى اتفاق السياسات المطبقة مع المعايير الدولية (الفرض الاول H1)

يقضي الفرض الاول بأنه لا توجد فروق جوهرية بين السياسات المحاسبية التي تطبقها الشركات الكويتية في مجال قياس وتقييم الاصول الثابتة وما تقضي به

المعايير الدولية. وقد تضمنت قائمة الاستقصاء عددا من الأسئلة تناولت الجوانب المختلفة المتعلقة بالمحاسبة على الاصول الثابتة وهي: تحديد تكلفة حيازة وتملك الاصول الثابتة، اعادة تقدير الاصول، التكاليف التالية للحيازة، واستهلاك الاصول الثابتة.

تحديد تكلفة حيازة وتملك الاصول الثابتة

تناول المعيار الدولي رقم (١٦) الجوانب المتعلقة بتحديد القيمة الرأسمالية للاصول الثابتة، وقد تضمنت قائمة الاستقصاء عددا من الاسئلة للوقوف على البنود التي تدخل في تحديد تكلفة الاصل الثابت، مع التمييز بين الاصول حسب طريقة حيازتها (الشراء النقدي، الشراء بالاجل، التصنيع الداخلي، المبادلة، والمنح). كما تضمنت الاسئلة استفسارا عن اثر حجم النفقة على تحديد تكلفة الاصل.

ويلاحظ اتفاق السياسات المحاسبية المطبقة بواسطة شركات العينة مع ما تقضي به المعايير الدولية، وذلك بالنسبة لمعظم البنود الخاصة بتحديد تكلفة حيازة وتملك الاصول الثابتة، وتفاصيل ذلك على النحو التالي:

أولا: بالنسبة لتكلفة الآلات والمعدات ووسائل النقل المشتراة يلاحظ عدم وجود فروق ذات دلالة احصائية بالنسبة لجميع بنود التكلفة باستثناء بندي اجور ورواتب القائمين على اعداد الموقع وتركيب الاصل وتجهيزه للاستعمال، وتكاليف فترة تجربة الاصل قبل الاستعمال.

وهى نتيجة يمكن ارجاعها بالنسبة لبند الاجور والرواتب الى صعوبة تخصيص مصروفات هذا البند نظرا لضعف او عدم وجود نظام للتكاليف في عدد من الشركات التي خضعت للدراسة، حتى مع امكانية تحديد نصيب الاصل من اجور ورواتب العاملين فان معظم الشركات تعامل هذه المفردة كمصروفات ادارية نظرا لصغر قيمتها في معظم الاحوال. اما بالنسبة لتكاليف فترة التجارب فقد كشفت المناقشات عن اتجاه بعض شركات العينة على معاملتها كنفقات جارية، كما ان ارتباط هذه النفقات في بعض الحالات بتحقيق الاصل ايرادات خلال فترة التجارب يدفع بعض الشركات باجراء مقاصة بين تكاليف فترة التجارب والايرادات المحققة وتحميل الفرق (ربحا او خسارة) للفترة المالية المتعلقة بها (١٣).

ثانيا: بالنسبة لتكلفة المباني المشيدة ذاتيا يلاحظ عدم وجود فروق ذات دلالة احصائية بالنسبة للبند الاول فقط، في حين تشير النتائج الى عدم اتفاق السياسات المحاسبية التي تطبقها الشركات وما تقضي به المعايير بالنسبة لباقي البنود وهي: تكلفة الطرق والمرافق، تكاليف ازالة المباني القديمة المقامة على الاراضي المخصصة للبناء، تكاليف تسوية الاراضي وتحسين مظهرها، وتكاليف تشجير وتجميل المناطق المحيطة بالمبنى. حيث تعامل معظم شركات العينة هذه البنود اما باعتبارها جزءا من تكلفة المباني، او باعتبارها نفقات جارية تحمل على ايرادات الفترة، او (في حالات قليلة) بفتح حسابات مستقلة لها كما هو الحال بالنسبة لتكاليف الطرق والمرافق، ويتم استهلاكها بشكل مستقل. واعتبار هذه التكاليف جزءا من تكلفة المباني يعد مخالفا لما جاء بالمعيار المحاسبي الدولي، حيث أنها لا ترتبط ارتباطا مباشرا - باستثناء تكلفة المرافق - بالمباني وغير لازمة لاستخدام المبنى كما جاء بالمعيار. وقد برر بعض الشركات هذه المعالجة بأنها لا تمتلك الأرض بل تستأجرها من الدولة بايجار رمزي. وكان الأجدر بهذه الشركات ان تعتبر هذه التكاليف خاصة باصول مستقلة، وتخضعها للاستهلاك بطريقة منفصلة تتفق مع عمرها الانتاجي.

ثالثا: بالنسبة لتحديد تكلفة الاصول المصنعة داخليا، فان نتائج الاختبار الاحصائي تتفق مع مثيلاتها بالنسبة لتكلفة الاصول التي يتم حيازتها عن طريق الشراء، حيث لا توجد فروق ذات دلالة احصائية بين ما تطبقة شركات العينة وما تقضي به المعايير الدولية باستثناء تكاليف فترة التجارب واعداد الاصل للاستعمال، وتحميل الاصل بجزء من المصروفات والاعباء الادارية، وهى نتيجة يمكن ارجاعها الى صعوبة التخصيص لضعف او لعدم وجود نظام للتكاليف في عدد من الشركات الخاضعة للدراسة.

وفي تساؤل عن الاساس المتبع في تحديد القيمة الرأسمالية للاصول المصنعة داخليا وهل يؤخذ في الاعتبار القيمة السوقية لها كما لو كانت مشتراة من الغير، فان ٧٥٪ من الشركات التي اجابت على هذا السؤال تتجاهل القيمة السوقية لهذه الاصول، في حين تأخذ ٢٥٪ منها القيمة السوقية في الاعتبار كأساس لتحديد القيمة الرأسمالية للاصول المصنعة داخليا وذلك في حالة ما اذا كانت القيمة السوقية اكبر من التكلفة واعتبار الفرق كأرباح محققة في الفترة التي تمت فيها عملية التصنيع. وتعد هذه المعالجة خروجا على المعايير الدولية - والتي تأخذ بقاعدة التكلفة الصناعية لهذه الاصول المصنعة داخليا دون الاخذ في الاعتبار أية أرباح داخلية - كما يؤخذ على هذه الشركات تجاهلها للقيمة السوقية اذا كانت اقل من التكلفة وهو امر يمكن ارجاعه الى السياسات الادارية لهذه الشركات التي تتجه الى تعظيم ارباحها المعلنة.

رابعا: بالنسبة للاصول التي يتم الحصول عليها عن طريق المبادلة، يلاحظ عدم وجود فروق ذات دلالة احصائية بين الطرق المتبعة بواسطة شركات العينة في تحديد القيمة الراسمالية للاصول المتحصل عليها وبين ما تقضي به المعايير الدولية في هذا الصدد وهى القيمة العادلة للاصل المستحوذ عليه، او القيمة العادلة للاصل المتنازل عنه أيهما أكثر موضوعية وأسهل في عملية القياس. في حين اظهرت النتائج وجود فروق جوهرية فيما يتعلق بالتمييز بين الاصول المتشابهة وغير المتشابهة موضوع المبادلة، وكذلك معالجة ارباح وخسائر المبادلة، ذلك ان جميع الشركات التي اجابت على هذا البند (٢٠ شركة) لا تعير اى اهتمام لما اذا كانت الاصول محل

المبادلة متشابهة او غير متشابهة، كما تعترف ٩٠٪ من الشركات بالارباح الناتجة عن عملية مبادلة الاصول المتشابهة.

وبعد هذا خروجا ليس فقط على المعايير الدولية، بل وايضا على المبادىء المحاسبية المتعارف عليها في الفكر المحاسبي. حيث قضت المعايير الدولية بأن مبادلة الاصول المتشابه والتشابه هنا - كما جاء في المعيار المحاسبي ١٦ " a similar asset that has a similar use in the same line of business and which has a similar fair value". لا تعد في جوهرها عملية بيع ولذلك لاتتحقق ايرادات من عملية المبادلة وبالتالي لا يتم الاعتراف بارباح او خسائر ناتجة من عملية المبادلة للاصول المتشابهة. وعلى ذلك فان تكلفة الاصل المستحوذ عليه هي القيمة الدفترية للاصل المتنازل عنه، واذا تضمنت عملية المبادلة للأصول الثابتة أصولا أخرى مثل النقدية، فذلك يعد دليلا - كما جاء بالمعيار الدولي - على أن القيمة العادلة للاصول المتشابهة غير متساوية، ولذلك تخرج من دائرة مبادلة الاصول المتشابهة. أما فيما يختص بمبادلة الاصول غير المتشابهة، فانها تعد في جوهرها عملية بيع ويتم الاعتراف بالأرباح أو الخسائر الناتج من عملية المبادلة هذه. وهذا مالم تأخذ به الشركات الخاضعة للدراسة.

ولقد أظهرت المناقشات ان المعالجة المحاسبية لعملية المبادلة وبصرف النظر عما اذا كانت الاصول محل المبادلة متشابهة أو غير متشابهة تتم كما يلي:

١- اقفال الحسابات المتعلقة بالاصل القديم واعتبار القيمة الدفترية بمثابة خسائر مبادلة، تحمل على ايرادات الفترة التي تمت فيها عملية المبادلة.

٢- اثبات الحصول على الأصل الجديد واعتبار الفرق بين القيمة الرأسمالية والنقدية المدفوعة (ان وجدت) بمثابة ارباح مبادلة تظهر ضمن الأرباح غير العادية في قائمة الربح.

وهذه المعالجة لا تتفق والفكر المحاسبي، حيث لا يمكن النظر الى عملية التبادل للاصول المتشابهة على انها عمليتان منفصلتان، نظرا لعدم وجود اسعار نقدية تبادلية تمت على اساسها المبادلة. لذلك فمن الضروري في مثل هذه الحالة تغليب الجوهر الاقتصادي على الشكل القانوني. (١٤)

خامسا: وفيما يختص بالمنح التي تحصل عليها الشركات في صورة أصول ثابتة، فقد تبين أن ٥٠٪ من الشركات تقوم هذه الأصول وتعالجها محاسبيا مع المنحة بالقيمة العادلة، والأخرى تثبتها بقيمة رمزية فقط وهذا ما يتفق مع المعيار المحاسبي الدولي ٢٠، حيث اجاز استخدام البديلين فيما يختص بالمنح الحكومية غير المالية.

هذا بعكس ما تم من بعض الشركات في معالجة المنحة المرتبطة بشراء أو انشاء أو الحصول على أصل طويل الأجل. فقد قامت ٣٩٪ من الشركات بمعالجة هذه المنحة كما جاء بالمعيار الدولي المذكور باعتبارها ايرادات مؤجلة ترحل الى قائمة الربح بشكل منتظم على مدار العمر الانتاجي للأصل. أما باقي الشركات (٧١٪) فقد خالفت المعيار واعتبرت المنحة أرباحا خاصة بالفترة المالية التي تم فيها الحصول على المنحة.

ويرى الباحثون انه بالرغم من أن الشركات قد اتفقت في معالجتها مع المعيار فيما يتعلق بالاصول في شكل منح، الا أن اظهار أصل المنحة بقيمة رمزية أمرا جانبه الصواب. أولا لأن القيمة الرمزية لأصل المنحة لا تعبر عن القيمة الحقيقية او العادلة للأصل. وثانيا لأن هذا الأصل سوف تنتج عنه منافع مستقبلية للشركة التي استحوذت عليها وثالثا أن الحصول على هذه الأصول الممنوحة بدون مقابل قد تتضمن شروطا أو قيودا على الشركة لا تستطيع الوفاء بها بدون الحصول على هذه المنحة. كل ذلك، ولا شك، يؤثر على البيانات المالية للشركة، وتكون عملية مقارنة البيانات المالية، سواء بين الفترات المالية او بين الشركة والشركات الأخرى مضللة. لذلك كان من الضروري أن يتضمن المعيار الدولي خيارا واحدا للمعالجة المحاسبية للاصول الممنوحة وذلك باظهارها بالقيمة العادلة لأنها تمثل القيمة الاقتصادية للأصل، مما يؤدي بالتالي الى زيادة منفعة البيانات المالية التي تعدها الشركات، وزيادة امكانية الاعتماد عليها في اجراء المقارنات.

اعادة تقدير الاصول

تضمنت قائمة الاستقصاء عددا من الاسئلة التي تناولت ظاهرة الانخفاض والارتفاع في قيمة الاصول الثابتة. وهل تتجاهل الشركات هذه الظاهرة ام يتم اخذها في الاعتبار واعادة تقدير الاصول، وما هي المعالجة المتبعة لفروق اعادة التقييم في هذه الحالة.

وتشير النتائج الى وجود فروق جوهرية بين ما تتبعه شركات العينة للمحاسبة عن ظاهرة الارتفاع او الانخفاض في قيمة الاصول الثابتة ومتطلبات المعايير الدولية. ذلك انه باستثناء اخذ الانخفاض في الاعتبار واعادة تقدير قيمة الاصل، الا ان نتاج الاختبار الاحصائي تشير الى رفض الفرض H1 للمتغيرات الثلاثة الاخرى وهي معالجة الخسائر الناتجة عن الانخفاض في قيمة الاصول، والاعتراف بالارتفاع الدائم في قيمة الاصول والمعالجة المحاسبية للارباح المصاحبة لهذا الارتفاع وتجدر الاشارة في هذا الصدد الى ان بعض الشركات التي قامت باعادة تقدير اصولها نتيجة ارتفاع قيمتها السوقية عن الدفترية، قامت بذلك لمعالجة القيم السالبة في حقوق الملكية، اى لتغطية بند الخسائر المرحلة، وهو ما يعد خروجا على متطلبات المعايير في هذا الصدد. وكان الواجب على هذه الشركات - التزاما منها بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية - أن تقوم بترحيل هذه الزيادة الناتجة من اعادة تقدير الاصول الى فائض اعادة التقييم.

هذا وقد اظهرت المناقشات مع المسؤولين في بعض الشركات انه قد تم اعادة تقدير الاصول الثابتة التي كانت تظهر بقيمة رمزية في الدفاتر - حيث تم استهلاكها بالكامل وما زالت تستخدم - وذلك بغرض اظهار قيمة

جديدة للاصول للمطالبة بتعويضات عن الغزو.

التكاليف التالية للحيازة

تضمنت قائمة الاستقصاء سؤالا عن بنود التكاليف التاليه لحيازة الاصل الثابت والمعالجة المحاسبية لها.

وتشير النتائج الى اتفاق المعالجة المحاسبية التي تطبقها شركات العينة وما تقضي به المعايير الدولية وذلك باستثناء البند الاخير والمتعلق بنفقات اعادة الترتيب حيث توجد فروق ذات دلالة احصائية بين متطلبات المعايير وما تطبقه شركات العينة، فهناك ٣٥٪ من الشركات تعالج هذه النفقات كمصروفات جارية او في بعض الحالات كنفقات ايرادية مؤجلة.

استهلاك الاصول الثابتة

لم تلزم المعايير الدولية باستخدام طريقة معينة لاحتساب مصروف الاستهلاك، وعليه فإن اى طريقة مطبقة للمحاسبة عن الاستهلاك تعد متفقة ومتطلبات المعايير الدولية، المهم الثبات على الطريقة المتبعة والافصاح عن اى تغيير واسبابها . لذلك استهدفت اسئلة هذا الجانب الوقوف على طرق الاستهلاك المطبقة بواسطة الشركات الخاضعة للدراسة، ومدى اتجاه الشركات الى تغيير هذه الطرق واسباب ذلك، فضلا عن الوقوف على المعالجة المحاسبية للأصول المستهلكة دفتريا والتي مازالت تستخدم في التشغيل، وكذلك الاصول المتوقفة عن الانتاج، وهل يتم حساب استهلاك لها ام لا؟

وباستقراء البيانات يلاحظ ما يلي:

١ـ أن ٩١٪ من شركات العينة تطبق طريقة القسط الثابت في حساب مصروف الاستهلاك باعتبارها الطريقة الأكثر استخداما وسهولة في التطبيق. وقد اوضحت الاجابات ان معدل الاستهلاك يختلف حسب حجم الاصل (كبير او صغير القيمة) وكذلك حسب نوعه . فالمباني والمرافق على سبيل المثال تستهلك بمعدل يتراوح بين ٥ـ ٧٪ في حين تستهلك الآلات والمعدات بمعدل ٢٠٪ ووسائل النقل والانتقالات بمعدل ٣٥٪ اما باقي شركات العينة (٩٪) فتقوم باستهلاك اصولها الثابتة في تاريخ حيازتها، اى في الفترة التي يتم خلالها شراء الاصل الثابت.

٢ـ ان ٩٦٪ من شركات العينة لم تغير طريقة الاستهلاك التي تتبعها، وقد اقتصر التغيير في بعض الشركات على معدل الاستهلاك في حالة ما اذا اعيد تقدير العمر الانتاجي للأصل بالزيادة او النقصان، وهناك شركتان كانت تستهلكان الاصل الثابت في سنة الشراء بكامله، ثم قامت احداهما بتغيير طريقة الاستهلاك باتباع القسط الثابت. وقد ذكرت بعض الشركات، انها في سنوات تحقيق ارباح بمعدل كبير تقوم بالتعجيل باستهلاك الاصول الثابتة بمعدلات اكبر من السنوات السابقة. ولاشك أن هذه المعالجات الأخيرة لا تتفق مع المعايير المحاسبية الدولية، ولا مع المبادىء المحاسبية المتعارف عليها في هذا الشأن، حيث تؤدي هذه المعالجات الى تشويه البيانات التي تتضمنها القوائم المالية مما يقلل من منفعتها وامكانية الاعتماد عليها في اجراء المقارنات بين الفترات المالية، أو بين الشركات التي تعمل في نشاط معين.

٣ـ تقوم أغلبية شركات العينة (٧٣٪) باحتساب استهلاك عن الاصول المتوقفة عن الانتاج بنفس الطريقة المطبقة على الاصول التي تعمل وبنفس معدل الاستهلاك، وطبقا لتعليقات المدراء الماليين فإن بعض شركات العينة تأخذ في الاعتبار فترة التوقف عند احتساب مصروف الاستهلاك، حيث تقوم هذه الشركات باحتساب استهلاك للأصول المتوقفة بنفس المعدلات المعتادة اذا لم تتجاوز فترة التوقف ستة أشهر. كما أن هناك شركة أخرى تحتسب ٥٠٪ من معدل الاستهلاك عن فترة التوقف وتطلق على ذلك معدل التقادم. فمعدل الاستهلاك في هذه الشركة ينقسم الى قسمين متساويين الاول معدل الاستخدام والثاني معدل التقادم. وتعد معالجة هذه الشركة من أفضل المعالجات التي اتضحت للباحثين في مثل هذه الظروف، وخاصة ان المعايير الدولية لم تعالج هذه المسألة (١٥) والتحفظ الأساسي على هذه الطريقة هو في نسبة ال ٥٠٪ فالواجب الا تكون نسبة عشوائية، فاذا كانت مبنية على دراسة لمعدلات استخدام الأصل، والتقدم التكنولوجي لنوع الاصل فان ذلك يرفع من كفاءة هذه الطريقة في احتساب استهلاك الاصل المتوقف عن الانتاج. اما باقي الشركات والتي تمثل الغالبية فانها تقوم باستهلاك اصولها المتوقفة عن الانتاج.

٤ـ يتضح أيضا أن ١٢ شركة تقوم باعادة تقدير قيمة الاصول المستهلكة بالكامل دفتريا ومازالت تستخدم في العملية الانتاجية، وتقوم باستهلاكها على مدى العمر الانتاجي المقدر لها. وهذا ما يتفق والفكر المحاسبي في هذا الخصوص ولو ان المعايير الدوليه خلت من معالجة هذه المسألة (١٦) كما ان هناك ١٠ شركات لا تقوم بتقدير قيمة للاصول المستهلكة دفتريا بالكامل وما زالت تستخدم، وبالتالي لا تحتسب عنها مصروفات استهلاك، بدعوى عدم زيادة تكلفة الانتاج واعطاء الشركة قدرة تنافسية. وهذا ولاشك يخالف الاعراف المحاسبية. فعدم احتساب قيمة للأصل المستهلك دفتريا ومازال يستخدم، وعدم احتساب استهلاك لهذا الأصل يؤدي الى تشويه للبيانات المالية التي تعدها الشركة سواء في قائمة المركز المالي او في قائمة الربح.

مدى اتفاق الشركات فيما بينها في المحاسبة عن الاصول الثابتة (الفرض الثاني H2).

يقضي الفرض الثاني (H2) بعدم وجود فروق جوهرية بين الشركات الكويتية بعضها البعض في تطبيق السياسات المحاسبية المتعلقة بقياس وتقييم الاصول الثابتة. ولإختبار هذا الفرض تم استخدام Kruskal - Wallis Test لإظهار ما اذا كانت هناك اختلافات ذات دلالة احصائية بين شركات العينة في تطبيقها للسياسات المحاسبية الخاصة بقياس وتقييم الاصول الثابتة. وقد تم اجراء هذا الاختبار على مستوى جميع الشركات (٢٢ شركة) وعلى

مستوى شركات كل قطاع على حدة (القطاع الصناعي، قطاع البنوك وشركات التأمين، قطاع العقار والاستثمار، قطاع التجارة والخدمات). كما تم تطبيق اختبار Mann-Whitney Test لاختبار ما اذا كانت هناك اختلافات بين شركات كل قطاع وشركات القطاعات الاخرى في المحاسبة عن الاصول الثابتة (المقارنة القطاعية).

وتشير نتائج اختبار K-W الى وجود اختلافات جوهرية بين شركات العينة في المحاسبة عن الاصول الثابتة وذلك عند التحليل على مستوى جميع الشركات، غير ان هذه النتائج اختلفت عند التحليل على المستوى القطاعي، اى على مستوى شركات كل قطاع على حدة، ذلك انه وباستثناء قطاع البنوك وشركات التأمين تشير قيمة P إلى قبول الفرض H2 والقول بعدم وجود فروق ذات دلالة احصائية في المحاسبة عن الاصول الثابتة بين الشركات الصناعية بعضها البعض، وكذلك الامر بالنسبة للشركات العقارية والشركات التجارية والخدمية. وهذا امر يمكن معه القول بان النتيجة التي أظهرها التحليل على مستوى جميع الشركات يمكن ارجاعها بشكل رئيسي الى مجموعة البنوك وشركات التأمين. وفي محاولة للتأكد من هذا الاستنتاج فقد تم اجراء اختبار K-W مرة اخرى على مستوى جميع شركات العينة مع استبعاد البنوك وشركات التأمين، وقد اكدت النتيجة انه لا توجد فروق جوهرية بين هذه الشركات في المحاسبة عن الاصول الثابتة. كما تم إجراء اختبار M-W لاختبار ما اذا كانت هناك فروق في المحاسبة عن الاصول الثابتة بين شركات كل قطاع وشركات القطاع الاخرى.

وتؤكد النتائج عدم وجود اختلافات جوهرية بين شركات القطاعات في جميع المقارنات القطاعية الا عندما تكون البنوك وشركات التأمين طرفا في المقارنة، حيث تشير النتائج الى وجود اختلافات ذات دلالة احصائية في المحاسبة عن الاصول الثابتة بين البنوك وشركات التأمين من ناحية وأي مجموعة قطاعية من ناحية اخرى.

ويمكن ارجاع هذه النتيجة الى الطبيعة الخاصة للبنوك وشركات التأمين وانخفاض الاهمية النسبية لقيمة الاصول الثابتة بها مقارنة بشركات باقي القطاعات فضلا عن ان بعض البنوك تقوم باستهلاك اصولها الثابتة (جميعها او بعضها) في تاريخ تملكها وحيازتها بحيث تصبح معظم المشاكل المصاحبة للمحاسبة عن هذه الاصول غير ذات موضوع، فلا يهم على سبيل المثال اعتبار اجور ورواتب القائمين على تركيب الاصل وتهيئته للعمل ضمن تكلفة الاصل او اعتباره نفقة جارية، ففي الحالتين سوف يحمل على الفترة المحاسبية التي تم فيها حيازة وتملك الاصل. وطبقا لهذه النتيجة يمكننا قبول الفرض الثاني للبحث، والقول بانه لا توجد اختلافات جوهرية بين السياسات المحاسبية المطبقة في الشركات الكويتية الخاضعة للدراسة فيما يختص بقياس وتقييم الاصول الثابتة باستثناء قطاع البنوك وشركات التأمين. ويؤكد ذلك ان الاهمية النسبية للاصول الثابتة في هذا القطاع هي متدنية للغاية، اذا ان نسبة الاصول الثابتة الى اجمالي الاصول في هذا القطاع تصل الى ٠,٩٪.

مدى ملاءمة تطبيق المعايير الدولية (الفرض الثالث H3):

يقضي الفرض الثالث للبحث، بأن المعايير المحاسبية الدولية لاتعد ملائمة لقياس وتقييم الاصول الثابتة في الشركات الكويتية. وقد تضمنت قائمة الاستقصاء عددا من الاسئلة للوقوف على مدى مساهمة تطبيق المعايير الدولية في رفع كفاءة العمل المحاسبي، وتيسير المقارنات بين الفترات المالية، ومدى امكانية الاعتماد على المعلومات المحاسبية، وكذلك مدى الصعوبات او المشكلات (ان وجدت) التي يشكلها التزام الشركات بتطبيق هذه المعايير. وقد تضمنت هذه الاسئلة أيضا بصفة خاصة التعرف على مدى ملاءمة المعايير المحاسبية الدولية عن قياس وتقييم الاصول الثابتة وتطبيقها في الشركات الكويتية.

وقد تم إجراء سلسلة من الاختبارات الاحصائية لاختبار هذا الفرض وبالتالي قبوله او رفضه. وتم البدء باخضاع ردود الشركات اجراء Frequences لمعرفة ما اذا كان هناك اتجاه عام بين الشركات الخاضعة للدراسة، على ان تطبيق المعايير المحاسبية الدولية قد أدى الى المساهمة في تحسين الاجراءات المحاسبية الخاصة بقياس وتقييم الاصول الثابتة، وزيادة جودة المعلومات المحاسبية، وتيسير المقارنة بين الفترات المالية، علاوة على تحسين مستوى التحليل المالي للبيانات.

ويتضح أن أعلى نسبة (٩١٪) من الشركات ترى أن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية ساهمت بدرجة كبيرة، وكبيرة جدا في تيسير عملية المقارنة بين الفترات المالية، وتحسين مستوى التحليل المالي للبيانات المالية، ولاشك ان ذلك ناتج من عملية التنميط التي خلقها تطبيق المعايير الدولية فيما يختص باجراءات قياس وتقويم الاصول الثابتة. ويؤكد هذه النتيجة أيضا أن ٨٦٪ من الشركات اوضحت ان تطبيق هذه المعايير أدى الى زيادة جودة المعلومات المحاسبية. ومع أن هذه النسبة الأخيرة تقل عن سابقتها الا أنها مازالت تمثل نسبة كبيرة من الشركات الخاضعة للدراسة وبالمقارنة، فان النتائج أوضحت أن نسبة تتراوح بين ٧٣٪، ٧٧٪ من الشركات ترى أن الاخذ بما جاء بالمعايير المحاسبية الدولية أدى الى تحسين الاجراءات المحاسبية الخاصة بقياس وتقييم الاصول الثابتة.

وبشكل عام يمكن القول، استنادا الى هذا الاختبار الاحصائي المبدئي، أن هناك اتجاها عاما بين الشركات الكويتية بان تطبيق المعايير المحاسبية الدولية يؤدي الى مساهمة كبيرة في تحسين أداء الوظائف المحاسبية والخاصة بعملية القياس وتوصيل المعلومات، مما يشير الى زيادة منفعة هذه المعلومات المحاسبية المتعلقة بالاصول الثابتة.

ويتضح أن معظم الشركات الكويتية، الخاضعة للدراسة، والتي بلغت نسبتها ٩١٪ لا تجد صعوبة تذكر في تحديد تكلفة

حيازة أو تملك الأصول الثابتة عند شرائها أو عند تصنيعها داخليا، وكذلك تحديد التكاليف المرتبطة بهذه الأصول بعد حيازتها، علاوة على احتساب مصروفات الاستهلاك الخاصة بها، وذلك طبقا لما جاء بالمعايير الدولية.

وبالمقارنة فان هناك شركتين فقط (٩٪) عبرت عن وجود صعوبة في تحديد تكاليف الحيازة والتكاليف اللاحقة لحيازة الاصول الثابتة. وبفحص تعليقات الشركتين على ذلك،، وجد أن احدى الشركات تجد أن طبيعة بعض الاصول الثابتة تحتم على ادارة الشركة اعتبارها مصروفات خاصة بالسنة المالية التي تم شراؤها فيها رغم قيمتها الكبيرة نسبيا. وهذا واضح في تعليق المدير المالي للشركة والتي تستخدم نوعا من بطاريات التبريد، ورغم أن قيمتها كبيرة وعمرها الانتاجي قد يتجاوز السنة الى ٣ سنوات وأكثر أحيانا، الا أن حياة هذه البطاريات ، طبقا لما حدث عمليا قد ينتهي خلال عدد قليل من الشهور، لذلك رأت الادارة ان تحمل تكاليف هذه البطاريات على السنة المالية التي تم شراؤها فيها تطبيقا لسياسة الحيطة والحذر. والصعوبة هنا، كما يراها الباحثون، ليس في قياس تكلفة الأصل الثابت بقدر ما هي في التوجيه المحاسبي الخاطىء لهذه التكاليف الخاصة المرتبطه باصل ثابت والشركة الأخرى قامت بمعالجه بعض التكاليف الخاصه بالمرافق والطرق، وتكاليف تسوية الأرض وإعدادها للبناء علاوة على تكاليف تشجيرها من تكاليف المباني وبررت ذلك بأن الأرض ملك للدولة تستأجرها بايجار رمزي. غير ان هذه المعالجة المحاسبية قد جانبها الصواب، وخاصة أن المعايير المحاسبية الدولية ربطت بين عناصر التكاليف ومدى ضرورتها لتشغيل او استخدام الأصل. لذلك كان الأجدر بالشركة أن تعتبر هذه التكاليف خاصة بأصل مستقل لأنها غير لازمة للمبنى علاوة على أن عمرها الانتاجي يختلف عن العمر الانتاجي للمبنى. ويتضح مما تقدم ان الصعوبة لا تتمثل في قياس التكلفة بقدر ما تتمثل في التوجيه المحاسبي السليم لعناصر التكاليف المرتبطة بالاصول الثابتة.

وعلى جانب آخر، فقد وجدت بعض الشركات نسبتها تراوحت بين ٢٢٪ الى ٤٦٪ درجة من الصعوبة في تطبيق المعايير الدولية في المحاسبة عن الاستغناء عن الاصول الثابتة عن طريق المبادلة، وكذلك في المحاسبة عن عملية اعادة تقدير هذه الأصول. واتضح من المقابلات التي أجراها الباحثون مع هذه الشركات أنها لا تميز في عملية المبادلة بين الأصول المتشابهة والأصول غير المتشابهة، مما ترتب عليه معالجة خاطئة للأرباح والخسائر الناتجة من عمليات مبادلة هذه الأصول، هذا بالرغم من أن المعايير المحاسبية الدولية (علاوة على الفكر المحاسبي في هذا المجال) قد فرقت بين المعالجة المحاسبية لتحديد تكلفة حيازة الأصول الثابتة التي يتم مبادلتها بأصول ثابته مشابهة لها وبين تكلفة حيازة الأصول الثابته التي يتم مبادلتها مع أصول ثابتة أخرى غير مشابهة لها، علاوة على التفرقة في المعالجة المحاسبية للأرباح والخسائر الناتجة من عملية المبادلة لكل منهما. وعليه فان الصعوبة التي وجدتها هذه الشركات ترجع الى عدم الفهم الدقيق لما جاء بالمعايير المحاسبية الدولية في هذا الخصوص. وكان الأجدر بهذه الشركات أن تنظر الى عملية تبادل الأصول المتشابهة الى انها ليست عملية بيع حقيقي، ولذلك فان الايرادات من عملية التبادل لم تتحقق، بعكس عملية تبادل الأصول غير المتشابهة فان الايراد تحقق لأنها في جوهرها عملية بيع. ومن ناحية أخرى، فان ٤٦٪ من الشركات أوضحت أنها تجد صعوبة في عملية اعادة تقدير الأصول الثابتة.

ولقد اتضح من خلال المقابلات في هذه الشركات، أنها وبرغم فهمها للمعايير الدولية والمبادىء المحاسبية المقبولة قبولا عاما، تتجاهل الانخفاض في قيمة الأصول الثابتة، علاوة على أن بعضها يجري معالجة محاسبية خاطئة في حالة اعادة تقدير الأصول الثابتة بالزيادة بمعالجة هذه الزيادة كأرباح خاصة بالفترة المالية التي تم فيها اعادة تقدير الأصول مع أن ذلك مخالف للفكر المحاسبي بشكل عام وللمعايير المحاسبية الدولية بشكل خاص والتي تتطلب معالجة هذه الزيادة كفائض اعادة التقدير يكون جزءا من حقوق الملكية. فالصعوبة هنا تتمثل في مخالفة ما جاء بالمعايير الدولية والاعراف المحاسبية في هذا الشأن برغم فهم ادارة الشركات لما جاء بهذه المعايير الدولية بشأن المحاسبة عن اعادة تقدير الأصول الثابتة.

وعلى ذلك، يرى الباحثون أن الصعوبة التي أوضحتها هذه الشركات في تطبيق المعايير المحاسبية الدولية فيما يختص بمبادلة الأصول الثابتة وعملية اعادة التقدير لها، هي على الأحرى ناتجة عن معالجات خاصة بهذه الشركات دون الالتزام بما تتطلبه المعايير المحاسبية الدولية.

مما تقدم، يمكن القول إن هناك اتجاها عاما بين الغالبية العظمى للشركات الكويتية، مجال الدراسة الميدانية، للتقرير بأن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية ساهمت الى درجة كبيرة في تحسين الاداء المحاسبي في مجال القياس والتقييم للأصول الثابتة وأن الشركات لا تجد صعوبة في تطبيق هذه المعايير مما يؤدي بنا الى قناعة بان هذه المعايير ملاءمة للتطبيق في هذه الشركات، وهذا ما اكدته نتائج ردود هذه الشركات على التساؤل الخاص بمدى ملاءمة تطبيق المعايير الدولية فيها. فمن بين ٢٢ شركة اعتبرت ١١ شركة (٥٠٪) من أن تطبيق هذه المعايير ملائمة تماما، و١٠ شركات (٤٦٪) اعتبرتها ملائمة الى حد كبير. وشركة واحدة (٤٪) ذكرت أن تطبيق المعايير الدولية ملائم الى حد ما واشارت الى أن ذلك يرجع الى عدم توافر المحاسبين ذوى الخبرة في مجال تطبيق المعايير الدولية.

في ضوء النتائج السابقة، قد يرى البعض أنه يمكن رفض الفرض الثالث للبحث (والذي يقضي بعدم ملاءمة تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للشركات الكويتية) الا أنه، رغبة من الباحثين في اجراء مزيد من الاختبارات الاحصائية قبل رفض أو قبول هذا الفرض) تم اجراء

T- test لاختبار ما اذا كانت الشركات التي أقرت بمساهمة المعايير المحاسبية في رفع كفاءة الأداء المحاسبي والتي لم تجد صعوبة في تطبيق هذه المعايير، أقرت أيضا بملاءمة هذه المعايير لها ولا توجد اختلافات جوهرية بين الأمرين.

واستنادا على قيمة p فاننا نجدها اكبر من ٠,٠٥ وهذا يعني طبقا لما يقضي به هذا الاختبار أنه لا توجد فروق جوهرية فيما أقرت به الشركات عن مساهمة المعايير المحاسبية الدولية في رفع كفاءة أداء العمل المحاسبي، وعدم وجود صعوبة في تطبيقها، وبين التأكيد على ملاءمة تطبيق هذه المعايير في الشركات الكويتية، هذا باستثناء عامل واحد فقط والخاص بالمحاسبة عن اعادة تقدير الاصول الثابتة، فان بعض الشركات التي وجدت صعوبة في تطبيق المعايير الدولية في هذا المجال رأت أنها غير ملائمة للتطبيق. وكما اشرنا سابقا فإن هذه ليست صعوبة في التطبيق بقدر ما هي مخالفة لما جاء بالمعايير المحاسبية الدولية والذي يتفق مع الأعراف المحاسبية.

وعلى ذلك فان هذا الاختبار يؤكد النتيجة التي توصلنا اليها من الاختبار السابق وهي أن المعايير المحاسبية الدولية الخاصة بقياس وتقويم الأصول الثابتة ملائمة للتطبيق في الشركات الكويتية. وهذا ما يدعونا الى رفض الفرض الثالث للبحث.

وبرغم كل ما تقدم فقد راى الباحثون رغبة منهم في الوثوق في رفض الفرض الثالث للبحث أن يجرى اختبار احصائي ثالث يؤكد هذه النتيجة التي تم الوصول اليها من الاختبارين السابقين. ولذلك تم اختبار المتغيرات السابقة الخاصة بمساهمة المعايير المحاسبية الدولية والمتغيرات الخاصة بمدى سهولة تطبيق هذه المعايير في الشركات الكويتية الخاضعة للدراسة مع المتغير الخاص بمدى ملاءمة هذه المعايير للتطبيق في هذه الشركات.

وتم الاختبار على ثلاثة مستويات. الأول على مستوى جميع متغيرات المساهمة والسهولة مع الملاءمة. والثاني على مستوى مجموعة المتغيرات الخاصة بمدى مساهمة المعايير الدولية في رفع كفاءة أداء العمل المحاسبي مع الملاءمة. والثالث على مستوى مجموعة متغيرات سهولة تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في الشركات الكويتية مع الملاءمة. وتم استخدام Kruskal - Wallis test لاختبار ما اذا كان هناك فروق جوهرية بين هذه المتغيرات وبين متغير الملاءمة.

واتضح أن مستوى المعنوية (قيمة P) أكبر من ٠,٠٥ ويعني ذلك أنه لا توجد اختلافات جوهرية بين اقرار الشركات بأن المعايير المحاسبية الدولية ساهمت بدرجة كبيرة في تحسين أداء الوظائف المحاسبية وعدم وجود صعوبة في تطبيق هذه المعايير من ناحية، وبين إقرارها بملاءمة هذه المعايير للتطبيق. مما يؤكد رفض الفرض الثالث للبحث، والقبول بأن المعايير المحاسبية الدولية ملائمة لقياس وتقييم الاصول الثابتة في الشركات المساهمة الكويتية.

الخلاصة والتوصيات

يهدف هذا البحث الى إختبار مدى اتفاق السياسات المحاسبية التي تطبقها الشركات الكويتية في مجال قياس وتقييم الاصول الثابتة مع ما تقضي به المعايير المحاسبية الدولية في هذا المجال، ودرجة الاتفاق بين الشركات بعضها البعض في تطبيق هذه السياسات، فضلا عن اختبار مدى ملاءمة تطبيق المعايير المحاسبية الدولية لقياس وتقييم الاصول الثابتة في الشركات الكويتية. وقد تم صياغة ذلك في ثلاثة فروض (Null Hypotheses)

الفرض الاول (H1): لا توجد فروق جوهرية بين السياسات المحاسبية التي تطبقها الشركات الكويتية في مجال قياس وتقييم الاصول الثابتة وما تقضي به المعايير المحاسبية الدولية.

الفرض الثاني (H2): لا توجد فروق جوهرية بين الشركات الكويتية بعضها البعض في تطبيق السياسات المحاسبية المتعلقة بقياس وتقييم الاصول الثابتة.

الفرض الثالث (H3): لا يعد تطبيق المعايير المحاسبيه الدولية ملائما لقياس وتقييم الاصول الثابتة في الشركات الكويتية.

وقد تم تجميع البيانات اللازمة لإختبار الفروض السابقة وتحقيق اهداف البحث عن طريق قائمة استقصاء تضمنت توضيحا لفكرة الدراسة، والهدف منها، وعددا من الاسئلة المتعلقة بالجوانب المختلفة للمحاسبة عن الاصول الثابتة. وقد تضمنت الصورة النهائية لقائمة الاستقصاء ٢٣ سؤالا تناولت الجوانب المختلفة للمحاسبة عن الاصول الثابتة والمشاكل والصعوبات المصاحبة لالتزام الشركات بتطبيق المعايير الدولية والكشف عن مدى ملاءمة تلك المعايير لقياس وتقييم الاصول الثابتة في الشركات المساهمة الكويتيه . وقد صممت الاسئلة وتم ترتيبها داخل القائمة في مجموعات، وبحيث تخدم كل مجموعة منها احد الجوانب الخمسة التالية:

- تحديد تكلفة حيازة وتملك الاصول الثابتة
- اعادة تقدير الاصول الثابتة.
- التكاليف التالية لحيازة وتملك الاصول الثابتة
- استهلاك الاصول الثابتة
- مدى ملاءمة تطبيق المعايير الدولية للتطبيق على الشركات المساهمة الكويتية.

وتم تقديم استمارة الاستقصاء الى المدراء الماليين في الشركات المشاركة التي بلغت ٢٢ شركة بنسبة تصل الى ٥١٪ من اجمالي الشركات المساهمة المسجلة بسوق الكويت للاوراق المالية. وقد روعي ضرورة توافر شرطين في المشاركين في الاستقصاء : الا تقل مدة الخبرة عن عشر سنوات، وان يكون قد مارس العمل المحاسبي في الشركة محل الدراسة قبل وبعد تاريخ الزام الشركات بتطبيق المعايير الدولية. وذلك لضمان دقة المعلومات وسلامة الاراء التي يتم طرحها، كما يضمن سلامة الحكم على حجم الصعوبات والمشاكل المصاحبة لتطبيق المعايير الدولية مقارنة بما كان عليه الوضع قبل ذلك. وقد تم تحليل البيانات واستخراج النتائج باستخدام عدد من المقاييس الاحصائية التي تناسب طبيعة البيانات

المجمعة واختبار فروض البحث.

وفي ضوء التحليل السابق للبيانات، والنتائج التي تم التوصل اليها، يمكن تلخيص اهمها مع ذكر بعض التوصيات فيما يلي:

أولا: أظهرت نتائج البحث ان الممارسات المحاسبية الفعلية للشركات الخاضعة للدراسة والمتعلقة بقياس وتقييم الاصول الثابتة لا تتفق في جوانب عدة مع متطلبات المعايير المحاسبية الدولية في هذا الشأن، مما يؤثر على سلامة ودقة قياس وتقييم الاصول الثابتة في هذه الشركات. ويرجع ذلك الى عدم الالمام الكافي بمتطلبات المعايير الدولية. ولذلك نوصي بمزيد من الاهتمام لمعرفة متطلبات المعايير الدولية لايجاد اتساق بين هذه المتطلبات وبين ما يجب ان تتبعه الشركات من سياسات محاسبية لقياس وتقييم الاصول الثابتة. وهذا ما سوف يؤدي الى زيادة درجة التماثل بينهما مما يزيد من منفعة البيانات التي تقدمها الشركات وتحتويها قوائمها المالية، والايضاحات المرفقة بها.

ثانيا: برغم أن نتائج البحث بينت - من خلال اختبار الفرض الثاني - أن هناك اتفاقا بين الشركات الكويتية - الخاضع للدراسة - في السياسات المحاسبية المطبقة لقياس وتقويم الاصول الثابتة، الا أن ذلك لا يعني بالضرورة تطابقا مع متطلبات المعايير الدولية، وهذا ما ثبت عند اختبار الفرض الاول للبحث. فتماثل التطبيق بين الشركات لا يعني تماثلا مع المعايير الدولية. وعلى ذلك يكون على الشركات أن تتجه للمعايير الدولية لمعرفة متطلباتها وتعمل على الالتزام بما جاء بها، وليس لما تطبقه الشركات الاخرى في هذا الصدد، لان ذلك قد لا يتفق مع ما جاء بهذه المعايير.

ثالثا: أوضحت نتائج البحث، أنه عند غياب المعايير الدولية لمعالجة جانب معين، فان الممارسات المحاسبية للشركات في معالجة هذا الجانب تتفاوت الى حد كبير. فكل شركة تطبق ما يناسبها بصرف النظر عن مدى اتفاقه أو اختلافه مع الفكر المحاسبي بصفة عامة، أو مع المبادىء المحاسبية المتعارف عليها بصفة خاصة. وهذا ما أظهره تحليل البيانات عند معالجة بعض البنود الخاصة بتكلفة حيازة الاصول الثابتة، أو عند تحديد تكلفة المباني المشيدة، أو الاصول المصنعة داخليا. علاوة على ما ظهر من معالجات محاسبية من قبل الشركات باحتساب استهلاك للاصول المتوقفة، أو للاصول المستهلكة دفتريا بالكامل وما زالت تستخدم. فمعالجات الشركات لهذه الامور تفاوتت الى حد كبير، منها ما يتفق مع المبادىء المحاسبية المقبولة قبولا عاما، ومنها مالا يتفق معها، بل يعد اجتهادا من قبل الشركات لايتفق مع الفكر المحاسبي بل يرجع الى سياسة خاصة بكل شركة ترى الادارة في تطبيقها مصلحة ذاتية بحتة، دون البحث عن اطار فكري يحكم هذه السياسة أو مبرر نظري لتطبيقها.

وعلى ذلك يوصي الباحثون أنه في حالة غياب المعايير لمعالجة محاسبية محددة لبند أو موضوع معين، فمرجع الشركات في ذلك يكون اما الاطار الفكري للمعايير الدولية، أو للمبادىء المحاسبية المتعارف عليها، أو للفكر المحاسبي بصفة عامة. ولاشك أن ذلك سوف يخلق نوعا من التجانس في المعالجات المحاسبية بين الشركات.

رابعا: أوضحت بعض الشركات أن صعوبة تطبيق المعايير المحاسبية الدولية يرجع الى عدم توافر المحاسبين القادرين على فهم وتطبيق هذه المعايير. كما أن شركات أخرى ذكرت أنه لا توجد لديها نشرات او توجيهات تفصيلية لما تحويه هذه المعايير الدولية من معالجات محاسبية وكيفية تطبيقها.

لذا يوصي الباحثون، بعقد دورات تدريبية، أو حلقات نقاشية مع المتخصصين لتنمية قدرات العاملين من المحاسبين في هذه الشركات، لايجاد فهم أفضل لمتطلبات المعايير الدولية وكيفية تطبيقها وللتعرف على الصعوبات التي قد تواجه التطبيق.

كما يوصي الباحثون باحياء دور اللجنة الفنية الدائمة للنظر في وضع قواعد محاسبية والمشكلة في عام ١٩٨١، وذلك للمساعدة في هذا المجال، وخاصة أن القرار الوزاري رقم ١٨ لسنة ١٩٩٠ الذي الزم الشركات الكويتية بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية نص - في مادته الثانية - على أن للوزارة (وزارة التجارة والصناعة الكويتية) بناء على توصية من اللجنة الفنية الدائمة أن تحدد من المعايير المحاسبية الدولية التي ترى عدم وجوب اتباعها، ولها أيضا أن تحدد المعايير المحاسبية التي لا نظير لها في المعايير المحاسبية الدولية وتقرر وجوب اتباعها. ولا شك أن ذلك يوضح الدور الهام الذي من الممكن أن تلعبه هذه اللجنة في مجال تطبيق المعايير الدولية، وخاصة في ضوء نتائج البحوث الميدانية، كما هو واضح في البحث الحالي.

خامسا: أظهرت نتائج الدراسة، أن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في مجال قياس وتقييم الاصول الثابتة، أدى الى رفع كفاءة العمل المحاسبي، من حيث اجراءات القياس، وعمل المقارنات، ورفع مستوى التحليل المالي للبيانات المالية. كما أوضحت أيضا أن هذه المعايير ملائمة للتطبيق الى حد كبير في هذه الشركات. وهذا ما أكده اختبار الفرض الثالث للبحث. ولعل هذه النتيجة الهامة تتفق مع ما ذكره البعض (١٧)، في مجال تقييم نظم المعلومات المحاسبية. هذا النظام للوظائف الاساسية له، وذكر أن هناك ثلاثة مؤشرات أساسية على تحقيق النجاح لأي نظام هي: القبول او الرضا عن هذا النظام، وتطبيق أو استخدام النظام، وتحسين الاداء من تطبيق او استخدام النظام.

وتشير النتائج التي تم التوصل لها من هذا البحث الى تحقيق المؤشرات الثلاث السابقة. فتطبيق المعايير المحاسبية الدولية في الشركات الكويتية - وان كان ملزما - الا أن هناك رضا وقبولا عام لهذه المعايير، كما أن تحليل النتائج أكد مساهمتها في تحسن الاداء المحاسبي للوظائف الاساسية للقياس وتوصيل المعلومات. كما اتضح أيضا ملاءمة هذه المعايير للتطبيق في الشركات دون عناء.

وعلى ذلك يوصي الباحثون باجراء مزيد من الدراسات الميدانية وذلك للتعرف على الممارسات المحاسبية الفعلية للشركات ومدى التزامها بمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية في المجالات المحاسبية المختلفة.

الهوامش

١- يلاحظ ندرة البحوث الميدانية التي أجريت في الكويت في مجال المحاسبة عن قياس وتقييم الاصول بشكل عام والاصول الثابتة بشكل خاص، وهو ما تعكسه طبيعة هذه الدراسات والتي من أهمها:

-Shuaib A. Shuaib (1980) Accounting Information and the Development Planning Process in Kuwait, International Journal of Accounting, Vol. 15,No.2,PP 129-141.

- Said Mofied Douban (1986), The Effectivness of Public Sector Accounts in Kuwait for National Accounting Purposes An Evaluation Study, A Paper Presnted at the Annual Conference of the British Accounting Association, 16-18 April 1986, Aberystwyth, Wales, United Kingdom.

- Shuaib A. Shuaib (1987), Financial Reporting in Kuwait, The Preceedings of the Sixth International Conference on Accounting Education, 7-10 Oct. 1987, Japan.

- Mohammed A. El-Azma and Sadik Al Basam (1987) Economic and Socital Aspects of Accounting Regulations in Developing Countries :The Case of Kuwait The Arab Journal of Social Sciences Vol. 2, October 1987,PP. 333-358

Wael E. Al Rashed (1987) Accounting Systems Classifcation - A Keen InterPretation .. A Case of Kuwait, The First International Workshop on International Accounting Dec. 1987,Portsmoth United Kingdom.

- Wael E. Al - Rashed (1993), Pressure for Profession Regulation The Case of Kuwait , Journal of Accounting and Accountability, The Flendrys University, Ausraalia, Spring 1993"

- شعيب، عبد الله شعيب، «التقارير المحاسبية في الكويت كنظام معلومات» مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد ٢١، السنة ٦، يناير ١٩٨١، صفحة: ٤٧-٦٨.

- البسام، صادق محمد ودوبان، سعيد مفيد، التقارير المحاسبية المنشورة للشركات الكويتية وحدود استخدامها للاغراض الحكومية، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد ٣٩ السنة ١٠، يوليو ١٩٨٤، صفحة ١٢-٢٣.

- العظمة، محمد أحمد والبحر، حصة «المحاسبة عن الاستثمارات في الاوراق المالية طبقا للدليل المحاسبي رقم ٢ بالكويت - دراسة تحليلية مقارنة»، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد ٣٩ لسنة ١٠ يوليو ١٩٨٤، صفحة: ٥٧-١٠٣.

حسيو، هشام أحمد، «تطوير النظم المحاسبية لخدمة الافصاح المحاسبي في دولة الكويت».

بحث مقدم الى: ندوة أهمية المعلومات والافصاح عنها في البورصات العربية، المنعقد في الفترة من ١٥-١٧ نوفمبر ١٩٨٧ بالقاهرة، الاتحاد العربي للبورصات المالية، الامانة العامة ١٩٨٧.

- العظمة، محمد أحمد والعادلي، يوسف عوض، «ملامح القياس والافصاح المحاسبي واعداد التقارير المالية للشركات المساهمة الكويتية ومقترحات تطويرها»، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد ٥٣ لسنة ١٤، يناير ١٩٨٨، صفحة: ٥٦-١٠٣.

- عبد الرحيم، علي محمود والجمعة، حيدر حسن «السياسات المحاسبية وأزمة المناخ»، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد ٦٠، السنة ١٥، اكتوبر ١٩٨٩، صفحة: ١٩-٥٩.

- مصطفى، غالب نصر، «البعد الدولي للافصاح المحاسبي في قطاع البنوك - بالتطبيق على البنوك الكويتية»، آفاق جديدة، ملحق العدد الثالث، السنة السادسة، كلية التجارة جامعة المنوفية، ١٩٩٤ صفحة ١-٦٠.

٢- Radebough L.H and Gray S. L. 'International Accounting and Multinational Enterprises 3 ed., John Wiley & Sons, INC., 1993, PP. 97- 109.

- العلاوي، عبد السلام عبد الرحمن، «الالتزام بالمعايير المحاسبية الدولية بين النظرية والواقع»، المصارف العربية، آب / اغسطس ١٩٩٢ صفحة ٥٥.

٣- International Accounting Standards Commitee "International Accounting Standards " The full text of all International Accounting Standards extant at 1 January 1994, the Revised International Accounting Standards that are effective for finantional Statments Covering Periods begining on or after 1 January 1995, and Current Exposure Drafts, London , England, 1994.

٤- وزارة التجارة والصناعة، قرار وزاري رقم ١٨ لسنة ١٩٩٠ بشأن «الزام الشركات والمؤسسات الكويتية على اختلاف أنواعها القانونية باتباع «مبادىء المحاسبة الدولية الصادرة عن اللجنة الدولية لمبادىء المحاسبة الكويت اليوم، العدد ١٨٧٤، السنة ٣٦، صفحة ١٦. وتجدر الاشارة الى ان اللجنة الفنية الدائمة التي شكلت بقرار وزاري في ٢٨/٦/١٩٨١ للنظر في وضع قواعد محاسبية، قامت بوضع ثلاثة أدلة محاسبية أرفقت بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ١٩٨٧. والقاضي بالزام الشركات والمؤسسات الكويتية بجميع أنواعها القانونية أن تعد قوائمها المالية بدءا من السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/١٩٨٦ بالقواعد والاسس المرفقة بهذا القرار، والموضحة في الادلة المحاسبية الثلاث وهي:

- البيانات المالية، دليل رقم (١) ديسمبر ١٩٨٦.
- محاسبة الاستثمار دليل رقم (٢) ديسمبر ١٩٨٦.
- محاسبة العقار، دليل رقم (٣) ديسمبر ١٩٨٦.

ولم يصدر عن هذه اللجنة بعد ذلك أية أدلة أخرى أو معايير محاسبية، الى أن صدر القرار الوزاري رقم ١٨ لسنة ١٩٩٠ المشار اليه.

٥- International Accounting Standards Committee, Op., Cit., PP 58-19.

6- Ibid , PP 213-225.

7- Ibid., PP531-556.

8- Ibid P. 533.

9- Ibid., pp. 287-299

10- Ibid., pp 329-337

11- Ibid., pp. 649-659.

١٢- للوقوف على كيفية حساب هذه المقاييس، وكحالات استخدامها في البحوث الاجتماعية، يمكن الرجوع الى: - توفيق، عبد الجبار، «التحليل الاحصائي في البحوث التربوية والنفسية والاجتماعية»، الطرق اللامعلمية، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، الكويت ١٩٨٥ ابو يوسف، محمد، «الاحصاء في البحوث العلمية»، المكتبة الاكاديمية، القاهرة ١٩٨٩.

-Levin I. and J. A. Fox, (1991) Elementay Statistics in Social Research, Harper Collins Publishers.

- Danial W.W., (1978) "Applied Nonparamitric Statistics" Houghton Mifflin Company. Lllinois.

- Norusis J.M., (1982) "SPSS., Intoductiry Guide: Basic statistics and Operations McGraw - Hill Book Company. N.Y., pp. 85-88.

١٣- أشار الفكر المحاسبي الى ان تكلفة اجراء الاختبارات اللازمة (التجارب) للتأكد من صلاحية الاصل للتشغيل تعد عنصرا من عناصر تكلفة حيازة الاصل الثابت. ولمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع يمكن الرجوع الى: العادلي، يوسف عوض والعظمة، محمد أحمد، «المحاسبة المالية»، المجلد الاول المحاسبة عن الاصول ذات السلاسل الكويت ١٩٨٦ ص ٥٨٢

١٤- لمزيد من التفاصيل عن المعالجة المحاسبيه المبادلة الاصول يمكن الرجوع الى: العادلي، يوسف عوض والعظمة، محمد أحمد، المرجع السابق، صفحة ٦٢٦.

١٥- لم يعالج المعيار المحاسبي الدولي رقم ١٦ هذا الموضوع صراحة، الا انه يفهم من نص الفقرة رقم ٥٧ من هذا المعيار الى ضرورة احتساب استهلاك للاصول المتوقفة عن الانتاج لمدة طويلة حيث اشارت هذه الفقرة الى:

"A write - down may also be necessary Nhen an asset remains idle for a considerable period either prior to it being put into use or during useful life".

١٦- قد يفهم ضمنيا مما جاء بالفقرة ٤٤ من المعيار ١٦ ضرورة احتساب استهلاك للاصول التي تم استهلاكها دفتريا بالكامل ومازالت تستخدم في العملية الانتاجية حيث نصت على: Adepreciation Charge is made even if the value of the asset exceeds its carrying amount. وحيث أن مثل هذه الاصول عادة ما تظهر بقيمة رمزية في الدفاتر، لذلك فان قيمتها الحقيقية تكون بالقطع اكبر من قيمتها الدفترية

١٧- Ginzberg, M.L., "An Organizational Contingencies View of Accounting and Information system Implementation" Accounting, Organisation and Society, Vol.. 5, No. 4, 1980, pp. 369-382.

التدريب والتعليم المستمر ودورهما في رفع كفاءة العاملين في الاجهزة العليا للرقابة

اعداد / بدر محمد السعيد
ديوان المحاسبة - الكويت

يعتبر التدريب والتعليم المستمر نشاط إنساني لا يمكن تصور الحياة بدونه، ومشكلة التدريب والتعليم المستمر من المشاكل الكبرى التي تتحدى المجتمعات وبخاصة مجتمعات الدول النامية، حيث تعاني هذه الدول سوء التخطيط وانحراف المسارات التعليمية عن الخط الذي تم تحديده. لذلك تسعى مختلف المنظمات والمؤسسات الى تطوير قدراتها وفاعليتها وامكانياتها الادائية، وذلك من خلال تدريب المصادر البشرية وتطوير أدائها، فالمؤسسات والهيئات المختلفة تؤدي أنشطة وفق احتياجات المجتمع، والدولة التي تنتمي إليها، ولذلك فلابد من ان تكون قادرة على الوفاء بمسؤلياتها الاجتماعية والمهنية على كافة المستويات.

أولا: التعليم المستمر والمحاسبة

تمثلت أهم التطورات التي طرأت على مهنه المحاسبة والتعليم المحاسبي منذ حوالي ثلاثة عقود في اتساع المجالات الفنية التي تعطيها المعايير المحاسبية وادخال الطرق الكمية والاساليب الاحصائية في مجال المحاسبه الادارية، محاسبة التكاليف، والمراجعة وعلى الرغم من تلك التطورات إلا أن التعليم المحاسبي مازال يعاني من نقص في بعض الجوانب من أبرزها اهمال الجانب العملي والجوانب السلوكية عند تعليم الطالب كيفية اعداد الميزانيات التقديرية، كما انه لا يتعلم الطالب أسلوب استخراج المؤشرات المالية دون الاهتمام بكيفية استخدام هذه المؤشرات. ومن ناحية أخرى فإن البرامج التي تقدم لا تهيىء الطالب للتعامل مع بيئة العمل الغير منتظمة وفوق ذلك عدم الاهتمام بالجوانب الشخصية والقدرات الذاتية للفرد. ومن الجوانب المهمة في التعليم المحاسبي هي ضرورة إكساب الطالب القدرات والمهارات الأساسية اللازمة لأداء مهنتة مثل مهارة الاتصال والتفاعل مع الآخرين، وكذلك الوقوف على ما تقوم به المؤسسات والمنظمات المحاسبية والاقتصادية والتجارية وذلك كي يكتسب المزيد من المعرفة وإثراء تجربته في تجارب المؤسسات الاخرى.

ولقد حدثت تغيرات في مجال المحاسبة والمراجعة ومن أبرزها ما يلي -

أ- انتقال المحاسبة من مجرد نظم إدارية يدوية إلي نظم للمحاسبات الالكترونية تيسر العمل وتخزن المعلومات وتستخرج النتائج.

ب - انتقال المحاسبه من مجرد محاسبه تجارية أو صناعية أو زراعية أو عقارية أو للمؤسسات الخدمية الى محاسبه القطاعات المتخصصة.

ثانيا: أهداف التعليم المحاسبي والتدريب الاحترافي

تهدف بعض المؤسسات ومنها لجنة معايير المحاسبة الدولية والاتحاد الدولي للمحاسبين من خلال التعليم المحاسبي إعداد أشخاص أكفاء يساهمون بايجابية في المهنة التي يؤدونها أو المجتمع الذي يعيشون ويعملون به، ولذلك فلابد من تزويد أسس معرفية ومهارات وقيم احترافيه التي يقيم عليها المحاسبون حياتهم المهنية. وعليه يجب أن يتدرب التربويون على الطرق العريضة للتعليم وذلك كي يضمن اعداد الطلاب اعداداً مناسبا وكذلك الاستمرار في عملية التعليم بعد التأهيل وعلى هذا الأساس فان عناصر التعليم المحاسبي والخبرة تشمل:

أ- متطلبات الالتحاق:

يجب توفر حد أدنى يسبق التعلم وذلك من أجل تقديم القاعدة الاساسية اللازمة للحصول على المعرفة والمهارات والقيم المهنية كي يصبح محاسبا محترفا.

ب - التعليم العام:

يجب أن تعطي البرامج الفنون والعلوم الانسانية وأن تكون كافية لتوفير امكانية تطوير المعرفة العامة والمهارات الفكرية والتفاعل بين الأشخاص ومهارات الاتصال.

ثالثا: التعليم المحاسبي

يعتبر التعليم المحاسبي من أدق أنواع التعليم وأكثرها أهمية، وهذا النوع من التعليم يتطلب مستويات مقبولة من المعرفة الفنية لانها ضرورية لكل شخص يكرس نفسه لمثل تلك المهنه، لذلك يعرض المختصون عددا من العوامل التي تؤثر على امكانية قبول الشخص للالتحاق بالدورات المحاسبيه المتخصصه والمتطورة مثل القدرات العقلية، وتشمل الذكاء، مستوى القدرة على الاداء، وكذلك مهارات الكتابه ومستوى معين من الاجادة للغات وفوق ذلك العناصر السيكولوجية وتشمل مواجهة ضغوط الاختيار الشخصية ومستوى الدافعية. وتنبع اهمية التعليم المحاسبي من أهمية الدور والمسؤولية التي تلقي على عاتق الاشخاص العاملين في ميدان المحاسبة بكل

ما تشمل من مراجعة وتدقيق ورقابة فالرقابة جزء اساسي من عمل الاجهزة المحاسبية سواء الرقابة الداخلية او الخارجية وكذلك الامر بالنسبة للمراجعة الداخلية. فالمراجعة نشاط تقييمي مستقل داخل المشروع بغرض فحص وتحقيق النواحي المحاسبية والمالية وغيرها من النواحي التشغيلية للمشروع كاساس لخدمة إدارته فهي رقابة لخدمة الإدارة تعمل على قياس وتقييم فاعلية ووسائل الرقابة المختلفة.

أ ـ مجالات التعليم المحاسبي

يجب أن يشمل التدريب والتعليم المحاسبي المعرفة المرتبطة بالمحاسبه والتي يجب أن تشمل تغطية للمحاسبه المالية والتقارير والمحاسبه الإدارية والمراجعة الداخلية والخارجية والإدارة المالية وإدارة التمويل.

ب ـ تقييم الكفاءة المهنية.

من أجل الحصول على تأهيل فإن على الافراد أن يتقدموا لاختبار من قبل هيئة مهنية أو سلطة منتظمة ويجب أن يكون الاختبار شاملا.

ج ـ متطلبات الخبرة والمعرفة.

هناك العديد من المهارات المعرفية التي يجب الحصول عليها وتشمل:

١ـ المعرفة العامة
٢ـ ادارة الاعمال
٣ـ معلومات المعرفة التكنولوجية
٤ـ المعرفة المحاسبية

وأما بالنسبة للخبرات فإنها تؤهل المحاسب المحترف لتحقيق استخدام فعال للمعرفة التي حصل عليها من خلال التعليم، فالمهارات الأساسية تشمل.

١ـ مهارات عقلية تساعد على حل المشكلات وصنع القرارات واصدار احكام سليمة

٢ـ التعامل بين الاشخاص وذلك كي يتمكن من العمل مع الآخرين لصالح المؤسسة

٣ ـ الاتصال وذلك كي يتمكن من استقبال وارسال المعلومات والقيام بإصدار قرارات فعالة.

د ـ القيم المهنية.

يجب أن يتضمن برنامج التربية والتعليم المحاسبي والخبرة تزويد إطار قيم مهنيه وذلك لإصدار احكام صائبة والتصرف اخلاقيا حفاظا على مصالح المجتمع وسمعة المهنة فالاخلاق تلعب دوراً اساسيا في الممارسة المحاسبية. أن هذه المهام والمجالات التدريبية تستوجب وجود حد أدنى من معيار الجودة، واتباع نظام فعال للاشراف والمراقبة على جميع مؤسسات التدريب سواء في القطاع العام او الخاص. وأن الجانب الأخلاقي المحاسبي ذو أهمية كبرى بالنسبة لطالب المحاسبة، حيث تمكن الطالب من فهم أهمية الاخلاق بصفة عامة ولمهنة المحاسبة بصفة خاصة، وكذلك تدريبه على كيفية تقييم المشكلة على ضوء المعايير الاخلاقية، وأيضا تحديد البدائل من الأعمال أو القرارات التي يمكن أن تتخذ لحل هذه المشكلة.

وأيا كانت الأهداف التي يسعى إليها التدريب المحاسبي، فإن برامج التدريب المحاسبي هي المحور الهام الذي يجب الاهتمام به، وذلك لأنها برامج تأتي لاحقه للتعليم الاكاديمي أو النظري بالاضافة الى أنها توفر للعاملين في مجال المحاسبة فرصا للاتصال والاحتكاك والتفاعل مع التطورات الحديثة في مجال الاعمال التجارية وفي مجال اختصاصاتهم واكتساب خبرة متخصصة. وفي سبيل ذلك لابد من التأكيد على عدد من النقاط الرئيسية التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار، علما بأنه عادة يتم اعداد برامج التدريب حسب التأهيل الأكاديمي المتوفر لدى المشارك في البرامج التدريبية وعند طرح برنامج تدريبي معين فإنه غالبا يدور حول محاورا أساسية تتمثل في:

١ـ نطاق برامج التدريب.

وفي هذا المجال فإن هناك جوانب رئيسية منها:

أ ـ ضرورة التأكيد على أهمية اللحاق بالتطورات التي تحدث في مجال تخصص المشارك.

ب ـ أن يمكن البرنامج المشارك من استيعاب الاجراءات و القواعد الخاصة بتطبيق نظم محاسبيه متخصصة او تكنولوجيا مرتبطة بالاعمال المحاسبية.

جـ ـ أن يركز البرنامج على أن يعد المشارك اعدادا سليما ومناسبا للاختيارات المهنية.

د ـ أن يلم الاشخاص الذين يعملون في مجالات مرتبطة بالعمل المحاسبي و لكنهم ليسوا محاسبين بمبادىء المحاسبة والاجراءآت والقواعد المتبعة.

٢ـ نمط وأساليب برامج التدريب.

غالبا لا تخضع أساليب تنفيذ برامج التدريب المحاسبي لنفس النظام والطريقة والاجراءات التي تعتمدها المؤسسات الأكاديمية، إذ أن برنامج التدريب إنما هو في الأساس من أجل مساعدة المشارك في الدورة التدريبية على اكتساب مهارات محددة في مجال تخصصة ومن أجل ذلك لابد من أن تكون البرامج مستجيبة ومتفاعلة للتطورات الجارية في مجال المحاسبة ونظم المعلومات، والتركيز على الجانب العملي، وأن تكون مرتبطة فعلا بمجال عمل المتدرب المشارك.

رابعا: ديوان المحاسبة والتدريب والتعليم المستمر المحاسبي.

يحرص ديوان المحاسبه في دولة الكويت على إعداد العاملين لديه إعداد يتناسب وحجم المسؤوليات المنوطة به، وقد وضع عدة اشتراطات لابد من توافرها لدى الأشخاص الراغبين في العمل لدى ديوان المحاسبة، وهذه الاشتراطات تشمل المستوى العلمي وكذلك التأهيل والاعداد العملي فالتأهيل العملي يعني ان يكون الفرد من الناحية العملية قادرا على الاداء وهذه المهمة تحتاج الى إعداد برنامج تدريبي متطور وفقا للاحتياجات والمتطلبات المستجدة وفي إطار تعزيز الكفاءات والقدرات والمهارات فقد تبنى ديوان المحاسبه ومنذ فترة طويلة برنامجا تدريبيا للاشخاص الذين سيرشحون لتطوير قدراتهم. وبالاضافة إلى الجوانب الفنية فإن هناك جوانب شخصية من أبرزها ان يكون المرشح حريصا على التمسك الدقيق بآداب وسلوك العمل الرقابي والا يتسامح في مخالفتها أو مخالفة القوانين المنظمة تحت أي ضغط، وأيضا لابد وأن يكون المرشح قوى الشخصية وقادرا على ضبط نفسه ذكي لبق دمث الاخلاق قادر على التفاعل والتعاون مع الآخرين، ومن هذا المنطلق فإن اللجنة المعدة من قبل الإدارة العليا في ديوان المحاسبه والمختصة في قبول حديثي التخرج ومن اصحاب الخبرات

الراغبين في العمل لدى الديوان حريصه على توافر هذه الصفات عند المدققين كتادية دورهم بفاعلية متميزة وفوق ذلك فلما كان للعمل أسراره وخصوصياته فإنه يجب المحافظة على أسرار العمل وعدم اباحتها وأن يكون المرشح حذرا في تصرفاته ومقدر للمسؤولية الملقاة على عاتقه، ملتزما بالتعليمات الفنية والإدارية التي تصدر إليه، وهذه تعتبر أحد المعايير المهمة في تقرير الكفاءة المعتمد من إدارة الديوان عند التقيم السنوي للمدقق.

التدريب

التدريب لدى ديوان المحاسبة يقوم على محاور أساسيه وتم تقسيم التدريب على مراحل ، وتشمل إعداد الموظف ذهنيا ونفسيا للعمل، وتعريف الموظف بما يتوقعه من الجهاز والادارة والقسم الذي يعمل لديه، وبعد الانتهاء من اعداد المدرب للتدريب فإن هناك جهة مسؤولة عن التدريب، يوكل أمر تدريب الموظفين الجدد الى الموظفين القدامى وأن يتبع التدريب قواعد منظمة وتشمل:

أ- تحديد الهدف من التدريب مثل التعريف بالعمل ورفع الكفاءة وتنمية المهارات.

ب - عمل برنامج تدريبي ميداني ويكون مبينا على أساس التدريب العملي وهو تدريب الموظف على كيفية التدقيق لدى الجهات الحكومية واطلاعه على عمليات التفتيش في الاقسام والإدارات الاخرى.

ج - اعداد برامج تدريبية خاصة ومستمرة لشرح أي اضافات تطرأ في علم المحاسبة أو قانون جديد أو برامج تعريفية او اية معلومات في شأنها رفع مستوى التدقيق ويتم ذلك عن طريق الاستعانه بالمعاهد التدريبية المعتمدة من قبل الدوله والدورات المقدمه في جامعة الكويت.

د - عمل اختبارات لبعض الحالات الخاصة بعد دراستها من قبل الموظفين الجدد لمعرفة مدى استيعابهم والمامهم بالمواضيع المطروحة لهم.

هـ - التقارير التي يعدها المدرب على المتدرب والمتدرب عن المدرب لتقييم مدى فاعلية العملية التدريبية لكلا الطرفين.

و - الاستفادة من الدوافع الموجودة لدى الفرد، في تحريضه وحثه على التعلم والتدريب.

وعلى ضوء توفر هذه القواعد يمكن تحديد أنواع التدريب في ديوان المحاسبه حيث يتبع ما هو متفق عليه في التدريب وهو التدريب أثناء الوظيفة وغالبا ما يمهد الى المشرف المباشر او موظف قديم يمتلك خبره وكفاءة عاليه، وفي هذه الحالة لا تخضع عملية التدريب لبرنامج محدد.

وفضلا عن التدريب اثناء الوظيفة فان هناك اساليب معروفة يتبعها الديوان في تنفيذ برامج التدريب ومن هذه الوسائل المحاضرة ودراسات الحالة والندوات واصدار النشرات الداخلية والقيام بالبحوث التي يقوم بإعدادها عناصر متخصصة.

خامسا: تدريب المحاسبة والمراجعة وادارة الأعمال في الكويت.

يوجد لدى مختلف الدول امكانات عالية للتعليم العالي التي توفر معرفه هامه في مجال المحاسبة وفي الكويت تم الاعتناء بالتدريب والتعليم المحاسبي فمنذ عام ١٩٤٠ ظهرت الحاجة الى وجود علم محاسبه كنتيجة حتمية للتطور ففي عام ١٩٦٢ صدر قانون رقم ٦ لتنظيم ممارسة مهنة المحاسبة والمراجعة وبعد ذلك تطورت المحاسبة وصدر العديد من القوانين التي تنظم مهنة المحاسبة ودورها وحدد القانون رقم ١٥ شروط تعيين مراجع الحسابات.

وبالاضافة الى دلك فقد تم انشاء جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية ومن أجل تطوير المهنة واتباع المعايير المحاسبية شكلت لجنة فنية دائمة وحددت اللجنة عددا من الاهداف منها:

أ- وضع قواعد للإفصاح المالي وتحديد حد أدنى لمتطلبات الافصاح

ب - مراجعة قواعد اجراءات العمل المحاسبي بشكل دوري

جـ - القيام بالدراسات والابحاث التي تستهدف في معرفة المشكلات التي تواجه المهنة ومن ثم العمل على معالجتها والارتقاء بمهنة المحاسبة من خلال تطوير قدرات المحاسبين.

ولأهمية الوصول الى مستويات تدريب عالية فإن الرقابة والمحاسبة تتطلب وجود أجهزة خاصة متفرغة للقيام بإعداد البرنامج والتدريب والتنسيق بين الهيئات المختلفة فاعداد البرامج الخاصة للتدريب المهني أمر ضروري بواسطة ادارة متخصصة ذات كفاءة عالية. ومهما كانت الادارة المشرفة على التدريب فإن هناك قواعد أساسية لابد من مراعاتها في التدريب المحاسبي وبخاصة في اجهزة الرقابة العليا ومن هذه:

أ - تحديد الهدف من التدريب كالتعريف بطبيعة العمل ورفع الكفاءة وتنمية المهارات وتطوير السلوك وفتح فرص الترقية والحوافز أمام العاملين.

ب - ليس التدريب أداة سحرية تنهي كل مشكلات الأداء والضعف في انتاجية الأجهزة المحاسبية والرقابية، فالتدريب إنما هو إحدى الطرق التي من المؤمل أن تساعد على حل المشكلات الوظيفية ومن هنا فإيجاد الدوافع والحوافز لدى الفرد يعتبر أمراً ذو أهمية كبرى في الاستفادة من عملية التدريب. والتدريب لا يقتصر على الجانب النظري أو لا يكفي الشرح النظري أو مجرد اعطاء محاضرات من برامج التدريب، وبالنسبة للعاملين بالأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة فالمقدار النظري يتوقف على طبيعة العمل المراد التدريب عليه ومدى بساطته او تعقيدة والوقت المتاح للتدريب. وعلى أية حال فإذا أردنا الاستفاده من التدريب فإنه لابد من التدرج في التدريب أي أن يبدأ المتعلم بالأشياء السهلة اولا ثم يتدرج منها الى الاصعب.

أن مهمة التدريب والتعليم المستمر تنبع من أهمية الادوار التي تقوم أجهزة الرقابة المحاسبية وذلك من خلال الرقابة الداخلية. ان وجود الرقابة الداخلية انما هو للحاجة الى بيانات دورية دقيقة والرغبة في تفادي اعطاء بيانات خاطئة الى الهيئات الحكومية واضطرار الادارة الى تفويض المسؤوليات ومسؤولية السلطة التنفيذية عن حماية اموال المؤسسات العامة فالرقابة الداخلية تقوم على عدة مهام وهي نظام الربط ونظام المراجعة الداخلية ورقابة الموازنة. وكي تقوم الرقابة الداخلية بمهامها فإنها تتبنى العديد من الوسائل منها.

١- تحقيق الوظيفة الوقائية وتقوم على الضبط الداخلي والرقابة الداخلية.

٢- تحقيق الكفاية الانتاجية القصوى وتشمل التقارير الدورية والتي تقدم المعلومات اللازمة للادارة لمساعدتها في الاداء واتخاذ القرارات، وكذلك القيام بعملية الرقابة على الميزانية، وذلك بهدف وضع خطة مستقبلية تحدد أهداف كل وحدة.

الرقابة الخارجية

ولا يقتصر دور الرقابة الداخلية على عمليات الضبط ولكن هناك رقابة خارجية، وهي مهمة تقوم عليها الاجهزة المختصة التي تؤسسها الدولة باعتبارها مؤسسات مركزية. وفي الكويت يوجد ديوان المحاسبة، حيث نصت المادة (٢) من القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء ديوان المحاسبة على (يهدف الديوان اساسا الى تحقيق رقابه فعاله على الاموال العامة وذلك عن طريق ممارسة الاختصاصات المخولة له بمقتضى هذا القانون وعلى الوجه المبين فيه) وفي المادة الخامسة اوضح القانون المؤسسات التي تشملها الرقابة وهي كافة الوزارات والادارات والمصالح العامة التي يتألف منها الجهاز الاداري للدولة والبلديات وسائر الهيئات المحلية ذات الشخصية المعنوية العامة والهيئات والمؤسسات والمنشآت العامة التابعة للدولة، وأخيرا الشركات التي يكون للدولة نسبة ٥٠٪ أو أكثر من ملكية اسهمها.

فالرقابة التي يمارسها الديوان إنما تهدف الى التحقيق في تحصيل ايرادات الدولة والتثبت من احكام القوانين واللوائح.

وهكذا فإن هذه المهمة تستوجب تدريبا وتعليما مستمرا وان يتم تحديد دور المحاسب المستقبلي والعمل بتطوير برامج التعليم المحاسبي وتغيير المهام التي يقوم عليها المحاسب، وذلك لان مهنة المحاسبة مهنة متطورة مما يستوجب تحديد الاهداف والمعوقات المرتبطة بنشاط المؤسسة وتحديد وجمع وقياس وتلخيص وتحليل البيانات المالية وغير المالية واستخدام البيانات وتقدير المخاطر ومعالجة المشكلة الحقيقية وتطوير البرنامج المحاسبي إنما يقوم على الدور الذي يمارسه المحاسب في المنظمات النموذجية، وبالتالي يساعد على بناء أو تطوير التعليم المحاسبي.

وللوقوف على أهمية التدريب والتعليم المستمر في تطوير أداء اجهزة الرقابة العليا نستعرض النتيجة العامة للاستبيان المقدم على مجموعة من المدققين في دولة الكويت:

ثانيا: تفريع النتائج

العبارة	أوافق بشدة	أوافق	لا رأي	اعترض	اعترض بشدة
	النسبة٪	النسبة٪	النسبة٪	النسبة٪	النسبة٪
١- معظم الدورات المطروحة تكون مناسبة لمجال العمل	٣٢,١	٣٤,٥	٦	٣,٤	٢٤
٢- يعزز التدريب الولاء لدى المؤسسة.	٢٧,٦	٤٩	٣,٨	٩,٦	١٠
٣- تساهم الدورات التدريبية اثناء العمل في التطوير ورفع الكفاءة.	٢٧,٢	٥٣,٦	١١,١	١و٨	صفر
٤- يجد الكثير من الأفراد في التدريب فرصة للتخلص من العمل واعتبار التدريب اجازة فقط.	٢١,٤	٧٤,٤	صفر	٢,٢	٢
٥- غالبا ما تكون الدورات متشابهة وغير متجددة.	١٦	٣٩	١٣	٤٢	صفر
٦- يعتمد نجاح التدريب على مدى قناعة الإدارة بأهمية التدريب.	٤٨,٣	٣٢,٧	صفر	١١,٦	٧,٤
٧- التكلفة التي تنفق على التدريب لا تتناسب والنتائج المتوقعة.	١٥,٣	١٨,٢	٢٥,٣	٤١,٢	صفر
٨- لا يتم ترشيح الأفراد للتدريب على أساس الاحتياجات الفعلية للمؤسسة.	١٠,٢	١٧,٥	١٤,٣	٥٠,٦	٧,٤
٩- تلعب المعرفة الشخصية والتقرب من الإدارة أو الابتعاد عنها الدور الوحيد في الترشيح للدورات التدريبية.	٢٧,٦	٣١,٣	١٢,١	٢٥,٣	٣,٧
١٠- الموظفون القدامى ليسوا بحاجة إلى التدريب، فالخبرة تكفي وهي بديلة عن التدريب.	١٦,١	١٤,٣	٥,٦	٤٤,٣	١٩,٧
١١- يحجم الأفراد عن التدريب لأنهم لا يجدون شيئا جديدا يقدم لهم.	١٤,١	٢٧,٤	٣,٥	٤٦,٣	٨,٨
١٢- تضعف الأعباء الوظيفية الرغبة في التعليم المستمر.	٨,٢	٤٧,٣	صفر	٣١,٤	١٣,١
١٣- اذا تم تطوير المقررات الدراسية في الجامعة فلا حاجة إلى التعليم المستمر.	٩,٢	١٨,٥	١٢,٣	٥٥,١	٤,٩

ثالثاً الدراسة الميدانية

البيانات العامة:

جدول (١) المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	العدد	النسبة ٪
بكالوريوس	٩٨	١٠٠٪
ماجستير	صفر	صفر
دكتوراه	صفر	صفر
المجموع	٩٨	١٠٠٪

جدول (٢) التخصص العلمي

التخصص العلمي	العدد	النسبة ٪
محاسبة	٧٦	٧٧,٥
قانون	١٢	١٢,٣
تمويل	٥	٥,١
أخرى	٥	٥,١
المجموع	٩٨	١٠٠٪

جدول (٣) الجنس

الجنس	العدد	النسبة ٪
ذكر	٥٨	٥٩,٢
أنثى	٤٠	٤٠,٨
المجموع	٩٨	١٠٠٪

جدول (٤) المركز الوظيفي

المركز الوظيفي	المجموع	النسبة ٪
مدقق مشارك	٤٨	٤٩
مدقق	٢٩	٢٩,٦
مدقق أول	١٨	١٨,٤
كبير مدققين	١	١
مسؤول مباشر	٢	٢
المجموع	٩٨	١٠٠٪

جدول (٥) سنوات الخبرة

الخبرة بالسنوات	العدد	النسبة ٪
١-٣	٢٩	٢٩و٦
٤-٧	٢٤	٢٤,٥
٨ فما فوق	٤٥	٤٥,٩
المجموع	٩٨	١٠٠٪

جدول (٦) نوع الدورات

الدورات	العدد	النسبة ٪
تدقيق	٨	٨,٢
حاسب آلي	٧٥	٧٦,٥
أخرى	١٥	١٥,٣
المجموع	٩٨	١٠٠٪

جدول (٧) مدة الدورة باليوم

مدة الدورة باليوم	العدد	النسبة ٪
٣	٣	٣,١
٥	٦٧	٦٨,٤
١٤	١٦	١٦,٣
٢١ فأكثر	١٢	١٢,٢
المجموع	٩٨	١٠٠٪

جدول (٨) معدل الدورات السنوي

معدل الدورات السنوي	العدد	النسبة ٪
١-٢	٥٣	٥٤,١
٣-٤	٤٠	٤٠,٨
٥ فأكثر	٥	٥,١
المجموع	٩٨	١٠٠٪

النتيجة العامة

أ- هناك اجماع لدى الذين تم استجوابهم على أهمية المعرفة والخبرة التي تتحقق من خلال التدريب والتعليم المستمر.

ب- تؤيد الغالبية العظمى مدى ملائمة الدورات للعمل حيث وصلت النسبة المؤيدة إلى ٦٦,٦٪

جـ- جاءت مرتبة تعزيز الولاء وأهمية التدريب في ذلك واضحة حيث أيدت ذلك نسبة وصلت إلى ٧٦,٦٪.

د- كان هناك شبه اجماع على أن الموظفين يجدون في التدريب فرصة للتخلص من العمل اذ وصلت النسبة المؤيدة لذلك حوالي ٩٦٪.

هـ- للإدارة دور ملحوظ في التدريب فوصلت النسبة المؤيده لذلك إلى ٨١٪.

و- أيدت نسبة وصلت الى ٥٨,٩٪ بأن الترشيح للدورات يعتمد على المعرفة الشخصية والتقرب من الادارة.

ز- لم توافق نسبة وصلت إلى ٦٤٪ من أن الخبرة الطويلة تغني عن التدريب والتعليم المستمر

ح- وجدت نسبة وصلت الى ٥٥,٥٪ من الاعباء الوظيفية تضعف الرغبة في التعليم المستمر من قبل الافراد.

التوصيات

تشير نتائج الدراسة والابحاث المتواصلة إلى أن هناك جوانب في عملية التدريب والتعليم المستمر لابد من تغطيتها وعدم اهمالها، إذ أن هناك انتقاد شديد حول البرامج المحاسبية تدور حول ان المعلومات التي يحصل عليها الطالب لا تعده من أجل الاستجابه الفعالة والايجابية للبيئة التي سيمارس دوره العملي كمحاسب او شخص يحترف مهنة المحاسبة. فالمعروف أن أي عملية تربوية إنما تركز على إعداد الطالب إعدادا يؤهله للتفاعل مع ظروف وبيئة العمل والاشتراطات اللازمة لأداء دور الخريج كمحاسب متمرس نشط. ومن ناحية أخرى فإنه على ما يبدو أن البرامج المحاسبية لا تهتم بما فيه الكفاية ببناء الشخص وتطوير قدراته الذاتية وإكسابه مهارات فنية، فالطالب يعاني من نقص واضح في بناء القواعد الأساسية لاكتمال شخصيته المهنيه وان يكون قادر على الاتصال والتواصل مع الآخرين: ولذلك فإنه لابد من:

١- تكثيف الجهود على تقوية حجر الأساس الرقابي عند الموظفين الجدد وذلك من خلال اعادة تجديد المعلومات الموجودة في المناهج الدراسيه والتي تتكلم بشكل رئيسي عن مهنة التدقيق كالمراجعة والمحاسبة الحكومية ومحاسبة الشركات والرقابه الداخلية لاعداد مدقق واعي قادر على تحمل المسؤولية.

٢- يجب أن يتعرف الطالب المتدرب على كل جديد في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال. ولابد أن ينعكس على النظره لدور النظام المحاسبي ضمن نظم المعلومات المتكاملة، وذلك للعلاقة الوثيقة بين النظم المحاسبية ونظم المعلومات الاخرى.

٣- لابد من إحداث تغيير في برامج تطوير المقررات المحاسبيه وذلك على ضوء المهام المطلوبة من الحاسب، حيث يقوم المحاسب بأدوار تحليلية وتشخيصية، وهذا بدوره يؤكد على أهمية معرفة الدور الذي يمارسه المحاسب في المؤسسات النموذجية، وذلك لان من شأنه المساعدة على بناء أو تطوير برامج التعليم المحاسبي بحيث تؤهل المحاسب للقيام بهذا الدور أو على سهولة التكيف لمزاولته المهنة بعد التخرج واكتساب الخبره المطلوبه.

٤- البحث عن المشكلات التي تعيق استمرارية العمل والتدقيق واسنادها إلى لجنة مكونة من مدققين أكفاء بالاضافة الى مدققين جدد لكسب الخبرة في كيفية التصرف لحل المشكلة وتذليلها.

٥- أن تبادر المؤسسات الى دعوة الخبراء والمشتارين في مجال المحاسبه بشكل عام والتدريب والتعليم المحاسبي بشكل خاص لإقامة ندوات وحلقات دراسية.

٦- العمل على وضع استراتيجية واضحة لمنظومة التعليم والتأهيل المحاسبي وفي سبيل ذلك فلابد من توفير المناهج التي توفر المهارات والمعلومات اللازمة والتركيز على مجال البحث والدراسة.

٧- إعطاء الفرصة قدر الامكان لالتحاق المدققين في دورات خارجية وذلك لتوسيع الثقافة الرقابية لدى الموظف والتعرف على شخصيات جديدة من ناحية وتعزيز الولاء لدى المؤسسة من ناحية أخرى.

احتفال منظمة العمل العربية باليوبيل الفضي

عبدالمجيد يطالب بالعمل المشترك

● د. عصمت عبد المجيد

أكد الأمين العام لجامعة الدول العربية الدكتور عصمت عبدالمجيد ضرورة تفعيل العمل العربي المشترك لمواجهة المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية الراهنة على الصعيدين الاقليمي والدولي.

واشار عبدالمجيد في الكلمة التي وجهها إلى احتفال منظمة العمل العربية بمناسبة اليوبيل الفضي إلى أن مقومات وحدة العرب كثيرة ومتنوعة. وقال: «علينا استغلال هذه المقومات لمصلحة شعوبنا العربية لتكون أمة قوية في عالم لا يصغى للضعفاء». وطالب الأمين العام للجامعة العربية في كلمته التي القاها نيابة عنه خليل ابو عفيفة ممثل الامين العام بفاعلية اطراف الانتاج في الوطن العربي وتقديم الدعم الاقتصادي والمادي لها. ودعا عبدالمجيد الدول العربيج التي لم تسدد مساهماتها بميزانية المنظمة إلى سرعة تسديدها حتى لا تتأثر برامج المنظمة سلبيا عند اعتماد برامج المنظمة سلبيا عند اعتماد موازنة المنظمة لعامي ٩٩/ ٢٠٠٠ في شهر سبتمبر المقبل.

منظمة الاوابك:

٦٤٣,٤ مليار برميل احتياطي النفط الخام العربي

ذكر تقرير احصائي سنوي صدر حديثا أن اجمالي احتياطيات النفط الخام في العالم بلغ ١٠٢٥,٩ مليار برميل بينما بلغت احتياطات الغاز فيه ١٥٠٢٤١ مليار متر مكعب حتى نهاية عام ١٩٩٦.

وافاد التقرير الاحصائي السنوي لعام ١٩٩٧ الصادر عن منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول اوابك الشهر الماضي أن حجم احتياطات النفط الخام في الدول العربية بلغ ٦٤٣,٤ مليار برميل فيما وصلت احتياطات الغاز الطبيعي فيها الى ٣٢٨٣٩ مليار متر مكعب في عام ١٩٩٦.

وبين أن حصة الدول الأعضاء في اوابك من احتياطيات النفط الخام بلغت ٦٣٤,٠ مليار برميل بينما بلغت ٩,٤ مليار برميل في الدول العربية الأخرى. وأشار تقرير اوابك إلى أن احتياطيات الغاز الطبيعي وصلت في الدول الاعضاء في المنظمة إلى ٣١٣٩٢ مليار برميل فيما بلغت ١٤٤٧ في الدول العربية الأخرى.

إنتاج الطاقة

من ناحية أخرى وحول انتاج الطاقة في العالم والدول العربية حتى نهاية عام ١٩٩٦ افاد التقرير أن اجمالي العالم من هذا الإنتاج بلغ ١٧٠,٢ مليون برميل مكافيء من النفط يوميا بلغت حصة الدول العربية منه ٢٧,٧ مليون برميل مكافيء من النفط يوميا.

أما عن إنتاج الغاز الطبيعي فقد ذكر تقرير اوبك أن الإنتاج العالمي منه في عام ١٩٩٦ بلغ ٢٢٣١ بليون متر مكعب وأن نصيب الدول العربية فيه بلغ ٢,٣ بليون متر مكعب.

حصة المنطقة

وأوضح التقرير أن حصة منطقة الشرق الأوسط من انتاج الطاقة العالمي وصلت إلى ٢٢,٥ مليون برميل مكافيء من النفط يوميا بينما بلغ نصيبها من إنتاج الغاز الطبيعي ١٥٠ مليار متر مكعب حتى نهاية عام ١٩٩٦.

منظمة الفاو تتفق مع الصندوق المشترك للسلع

أعلنت منظمة الأغذية والزراعة الدولية «الفاو» أنها وقعت مذكرة تفاهم مع الصندوق المشترك للسلع تقضي بتبادل المنظمتين الخبرات الزراعية والانمائية للاستفادة من استخدام الموارد المتاحة بصورة أكثر فعالية وكفاءة.

وأضافت المنظمة أن الصندوق المشترك للسلع الذي يتخذ من مدينة امستردام مقرا له سيستضيف جولة من المباحثات بين الخبراء المتخصصين لبحث إمكان تقليل تكاليف صياغة المشاريع المطروحة والاسراع في تقديم الاقتراحات المتعلقة بها. وأشار إلى أن مذكرة التفاهم الثنائية تنص أيضا على مساهمة المنظمتين في تمويل المشاريع الزراعية والانمائية التي تتبناها المجموعات الحكومية المعنية بالسلع لدى منظمة الفاو.

وأكدت منظمة الفاو الدولية التي تتخذ من العاصمة الايطالية مقرا لها أهمية ابرام مذكرة التفاهم الثنائية بين المنظمتين من أجل مكافحة الجوع والفقر المنتشرين بأنحاء متفرقة من العالم. وتقوم منظمة الأغذية والزراعة التابعة لهيئة الامم المتحدة حاليا بتمويل عشرين مشروعا لتطوير السلع في البلدان النامية والفقيرة على حد سواء بتكلفة تصل إلى خمسين مليون دولار أمريكي.

منظمة الخليج للاستشارات:

ثلاث ندوات حول ضبط الجودة في الصناعة البتروكيماوية

عقدت منظمة الخليج للاستشارات الصناعية ثلاث ندوات حول «ضبط الجودة في الصناعات البتروكيماوية»، وذلك بالتعاون مع المركز الياباني للتعاون مع الشرق الأوسط (JCCMF) خلال الفترة من ٧ - ١١ مارس ٩٨ الندوة الأولى بالتعاون مع الغرفة التجارية الصناعية للمنطقة الشرقية في المملكة العربية السعودية، وذلك في مقر الغرفة بمدينة الدمام في ٧ مارس والندوة الثانية، بالتعاون مع غرفة تجارة وصناعة الرياض بالمملكة العربية السعودية وعقدت في مقر الغرفة بمدينة الرياض في ٩ مارس.

أما الندوة الثالثة: فبالتعاون مع وزارة الطاقة والصناعة بدولة قطر وعقدت في مدينة الدوحة في ١١ مارس ٩٨. تناولت الندوات الثلاث: التعريف بالوسائل والآليات المناسبة، لضمان ضبط الجودة في الصناعات البتروكيماوية مثل: صيانة المصانع الشاملة، وأثر سلسلة الإيزو ٩٠٠٠ على صناعة البتروكيماويات.

وشارك في تقديم محاضرات الندوات الثلاث خبراء يابانيون متخصصون.

لمواجهة مالكي أنظمة التوزيع الالكتروني

تعاون خطوط الطيران العربية

أكد رئيس الاتحاد العربي للنقل الجوي أحمد السماوي أن الاتحاد يعمل على تذليل المشاكل التي تعترض سبيل المزيد من التعاون والتكامل المطلوب بين شركات الخطوط الجوية العربية.

وأوضح السماوي أن السعي إلى المزيد من التعاون والتكامل بين شركات الخطوط العربية مهم جدا لمواجهة المنافسة الحادة في ضوء التكتلات الجديدة بين شركات الخطوط العالمية والإقليمية.

وشدد السماوي أيضا على أن العمل على توحيد المواقف العربية أمام الأطراف الأجنبية من شركات الطيران والمطارات وإدارات الطيران المدني والمنظمات الدولية والإقليمية لتنظيم النقل الجوي يظل الهدف الرئيسي للاتحاد العربي.

وأوضح السماوي أن هذا التنسيق العربي مطلوب أيضا لمواجهة مالكي أنظمة التوزيع الالكتروني الذين يتحكمون اليوم في شبكات التسويق في مجال الطيران المدني والنقل الجوي.

وأشار السماوي إلى أن الاتحاد العربي للنقل الجوي قد قام في هذا الصدد بتكثيف الندوات العلمية المتخصصة خلال العامين الأخيرين لدعم التأهيل المهني والفني للكوادر العربية وتمكينها من مواكبة التطورات السريعة المتلاحقة في تقنيات الطيران والملاحة الجوية.

وأشاد رئيس الاتحاد العربي للنقل الجوي أيضا بالجهود العربية المهمة التي جعلت شركات الطيران في العديد من الدول العربية آمنة مشيرا إلى أن أسطول هذه الشركات العربية جيد بشكل عام وأن تجهيزاته تواكب تطور التقنيات الحديثة.

ندوة حول التأمين في التحكيم التجاري

عقدت في المنامة خلال الفترة من ٣ إلى ٤ مارس الماضي في مركز الخليج الدولي للمؤتمرات ندوة حول (التأمين في التحكيم وإعادة التأمين) نظمها مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بالتعاون مع جمعية التأمين البحرينية. وأبلغ الأمين العام لمركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية يوسف زين العابدين زينل وكالة أنباء الخليج أن الندوة تهم المؤمن لهم وشركات التأمين والمحامين وخبراء تسوية التعويضات والمهتمين بإدارة الخطر. وقال إن الندوة تخصصية مهمة هي الأولى من وعها في المنطقة وتتعلق بالتحكيم في التأمين وإعادة التأمين نظرا لان التحكيم التجاري له مجالات رحبة للنظر في المنازعات المتعلقة بشتى الأنشطة الاقتصادية مثل المصارف والمؤسسات المالية والنقل البحري والجوي والبري بالإضافة إلى الهندسة والإنشاءات وعقود نقل التكنولوجيا وغيرها من الأنشطة.

تعريف المهتمين

وأوضح أن الهدف من الندوة تعريف قطاع التأمين في دول المجلس بمزايا التحكيم ودور مركز التحكيم الخليجي في رفد هذا القطاع والقطاعات الاقتصادية الأخرى بآلية تسوية المنازعات التجارية تخفيفا عن كاهل المحاكم لقضايا التأمين وتنشيطا لدور القطاع الخاص والعام في عملية التنمية الاقتصادية والتعرف إلى الجوانب العملية للتحكيم على المستويات المحلية والإقليمية والدولية والاستفادة من المشاركة في المناقشات التي تعقب تقديم كل محاضرة وتبادل وجهات النظر مع أشخاص من دول مختلفة لهم ذات الاهتمامات.

الشريعة الإسلامية

وقال إن الندوة غطت مواضيع شتى منها موضوع التحكيم في الشريعة الإسلامية وموضوع السوابق القضائية في التحكيم وتجربة دول مجلس التعاون في مجال التحكيم وإعادة التحكيم وموضوعات تتعلق بصياغة شرط التحكيم نظرا لأهميته حيث إن صياغة الشرط التحكيمي السليم مهم جدا ويقلل من إشكالية الخلاف على الشرط نفسه. كما ستتطرق الندوة إلى عقود التأمين وإعادة التأمين وشرط التحكيم في هذه العقود.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة يحذر

صراعات مسلحة بسبب المياه

حذر برنامج الامم المتحدة للبيئة من وجود احتمال كبير لنشوب صراعات مسلحة جديدة في العقود المقبلة يكون سببها مصادر المياه في العالم.

ودعا البرنامج من مقره في نيروبي المجتمع الدولي إلى تركيز جهوده السياسية وبشكل عاجل على ايجاد سبل لتفادي احتمال نشوب «حروب بسبب المياه».

وجاءت تلك الدعوة قبل انعقاد المؤتمر العالمي لوزراء البيئة في نيروبي وقال الالماني كلاوس توبيفير المدير التنفيذي للبرنامج إن توفير المياه النظيفة سيكون المشكلة الامنية الرئيسية في القرن الواحد والعشرين وطبقا للإحصاءات البرنامج فإن نحو ١,٧ بليون شخص أو ما يعادل أكثر من ثلث سكان الكرة الأرضية لا يستطيعون الحصول على الماء النظيف.

وجاء في الاحصاءات أن نحو ٢٥ ألف شخص يموتون يوميا في أنحاء مختلفة من العالم بسبب الامراض التي تتسبب بها المياه الملوثة.

وقال البرنامج إن ربع مناطق العالم على الاقل خصوصا افريقيا وآسيا ومنطقة المحيط الهادي. ستعاني من نقص مزمن في المياه في بداية القرن المقبل على أكثر تقدير.

منظمة الأغذية والزراعة:

تضاعف عدد صيادي الأسماك في العالم

ذكرت أحدث دراسة عالمية اصدرتها منظمة الاغذية والزراعة حول صيادي الاسماك في العالم أن عددهم قد تضاعف منذ العام ١٩٧٠ مشيرة إلى أن هذه الزيادة يقابلها نمو إجمالي بنسبة ٣٥ في المائة بعدد العاملين في قطاع الزراعة.

وذكرت الدراسة موضوع البحث أن ما انتجه نحو ١٣ مليون صياد في العام ١٩٧٠ بلغ ٦٥ مليون طن من الاسماك بما فيها الاحياء المائية وفي العام ١٩٩٠ بلغ عدد المرتزقين من صيد الاسماك أو تربية الاحياء المائية ٢٨,٥ مليون شخص وصل إنتاجهم إلى ٩٨ مليون طن أما فيما يتعلق بتقديرات العام ١٩٩٧ فإنه يوجد نحو ٣٠ مليون صياد أو مربي اسماك بلغ انتاجهم ١١٦ مليون طن.

ويقول اديلي كريسبولدي الاخصائي المتخصص في الثروة السمكية في منظمة الاغذية والزراعة إن هذا النمو يعزى بصفة رئيسية الى زيادة عدد اساطيل الصيد بالاضافة إلى التوسع في أحواض تربية الاحياء المائية مشيرا إلى أن ٩٥ في المئة من الصيادين هم من البلدان النامية.

وتشيرا الدراسة إلى أن نحو ٨٥ في المئة من صيادي الاسماك في العالم يتمركزون في آسيا.

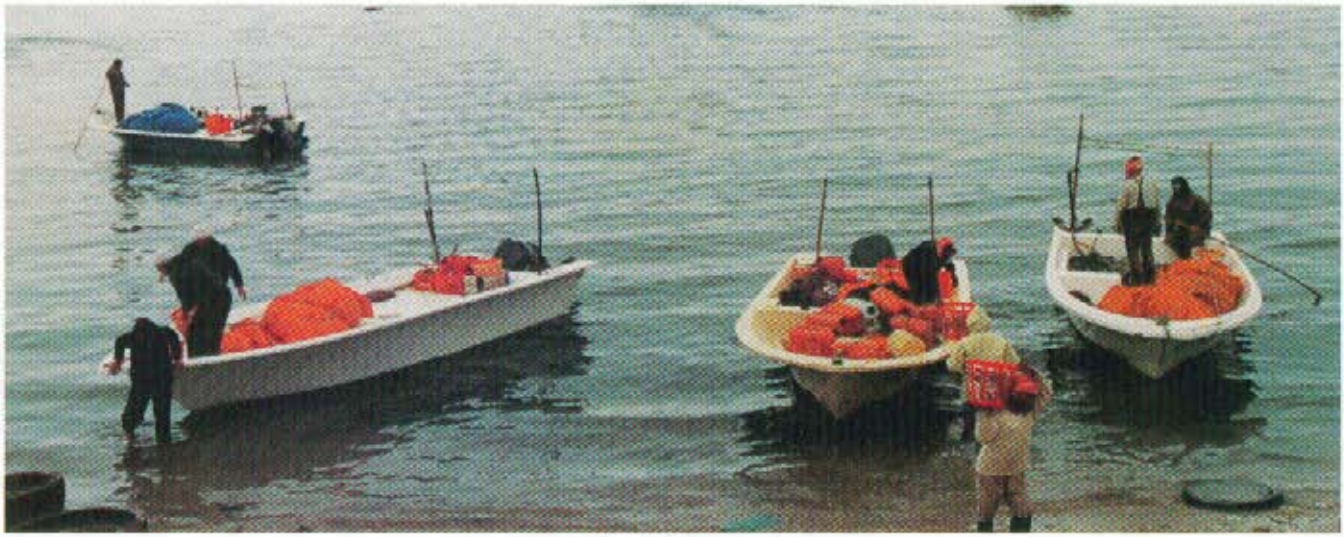

● زيادة عدد أساطيل الصيد

البنك الدولي: بنية الشرق الاوسط تحتاج ٣٥٠ مليار دولار

قالت مسؤولة بالبنك الدولي ان منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا تحتاج لانفاق ٣٥٠ مليار دولار على مشروعات البنية الاساسية خلال السنوات العشر المقبلة وانها ستعتمد بشكل متزايد على استثمارات القطاع الخاص.

وقالت نعمت شقيق مديرة فريق تطوير القطاع الخاص بالمنطقة في البنك ان تخفيضات الميزانيات تعني ان الحكومة لن تتمكن من الوفاء بهذه الاستثمارات من مواردها الخاصة.

وأوضحت ان المؤسسات الدولية مثل البنك الدولي لن تتمكن من الاسهام بما يزيد على ١٥ مليار دولار تقريبا مما يفتح امام القطاع الخاص سوقا حجمها نحو ٥٠ مليار دولار. وقالت للصحافيين خلال زيارة للندن «المشكلة في هذه المنطقة ليست المال.. فهناك مبالغ ضخمة من الاموال متاحة».

وقالت ان الاستثمارات الخارجية التي يحتفظ بها افراد من المنطقة في الخارج تبلغ نحو ٦٠٠ مليار دولار.

● تطوير استثمارات القطاع الخاص

واضافت «المشكلة هي ما اذا كانت قواعد اللعبة مغرية بدرجة كافية للتشجيع على استثمارها». واشارت الى انه مع ازدياد المنافسة الدولية وانخفاض اسعار النفط فان الشركات في الشرق الاوسط وشمال افريقيا تحتاج الى زيادة امدادات الكهرباء وتحسين الاتصالات والطرق والموانىء لكي تستطيع المنافسة. لكن باستثناء منطقة الخليج فان جانبا كبيرا من المنطقة لم ينفق بالدرجة الكافية على مشروعات البنية الاساسية منذ عشرات السنين.

دول الخليج تحقق بعض الفوائد من أزمة آسيا

قال عبدالله القويز المدير العام لبنك الخليج الدولي إن اقتصادات دول الخليج العربية من المتوقع أن تتأثر سلبيا بالأزمة الاقتصادية الآسيوية لكنها ستجني أيضا بعض الفوائد.

وأضاف القويز ان دول الخليج تستفيد من الأزمة الآسيوية في مجالات الاستيراد والاستثمارات الأجنبية وعدد ثلاث فوائد رئيسية هي أن الواردات من آسيا ستكون أرخص وآسيا مصدر مهم للسلع الاستهلاكية في دول مجلس التعاون الخليجي. إن تأخر توسعة المشاريع البتروكيماوية أو المشروعات الجديدة في آسيا سيجعل لدى المنتجين الخليجيين قدرة تنافسية أكبر عند ارتفاع الطلب.

ان دول الخليج العربية ستكون في موقع أفضل لاجتذاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة مقارنة بآسيا.

زبون مهم

أما فيما يتعلق بالانعكاسات السلبية فقال إنه نظرا لأن آسيا زبون مهم للنفط الخام والمنتجات البترولية والكيماوية لدول مجلس التعاون الخليجي فإن دول الخليج ستتأثر حتما بالتباطؤ الاقتصادي في آسيا.

وقال القويز: اقتصاد دول مجلس التعاون مفتوح على الاقتصاد العالمي ولهذا يستفيد من نموه ويتأثر ببطئه. وأضاف يقول إنه حيث إن الاقتصاد العالمي سيتقلص نصف نقطة مئوية بسبب أزمة أسواق آسيا فإنه من المتوقع أن تتأثر اقتصادات دول الخليج.

● دبي مركز تجاري نشط

ارتفاع ميزانية المصارف العاملة في لبنان عام ١٩٩٧

ارتفعت ميزانية المصارف العاملة في لبنان خلال عام ١٩٩٧ الى نحو ٤٥٦٣٢,٧ مليار ليرة مقابل ٣٧١٨٣ مليار ليرة في نهاية عام ١٩٩٦ محققة نموا بنسبة ٢٢,٧٢ في المائة مقابل نمو بلغ ٢٧,٩٨ في المائة عام ١٩٩٦.

وقالت احدث نشرة شهرية لمصرف لبنان المركزي ان حجم الودائع المصرفية ارتفع الى ٣٨٥٦٩ مليار ليرة في العام الماضي من ٣٠٦٨٥ في المائة عام ١٩٩٦. واضافت النشرة ان الودائع بالعملة الوطنية ارتفعت العام الماضي الى ١٣٩٣٥ مليار ليرة من ١٣٣٥١ مليار في نهاية عام ١٩٩٦ وباتت تشكل ٣٦,١٣ في المائة من اجمالي ودائع القطاع المصرفي.

اما الودائع بالعملات الاجنبية فقد ارتفعت كما قالت النشرة الى ١٦١٣٣ مليون دولار في نهاية عام ١٩٩٧ من ١١١٦٩ مليون دولار في نهاية عام ١٩٩٦ أى بنسبة ٤٤,٤٤ في المائة مقابل ارتفاعها ١٩,٧١ في المائة.

وارتفعت نسبة الدولرة للودائع في القطاع المصرفي العام الماضي الى ٦٢,٨٧ في المائة من ٥٦,٤٩ في المائة عام ١٩٩٦.

البنك الدولى يفوض ٣ مصارف لاصدار سندات

قال مسؤولون من بنك غولدمان ساكس وبنك جيه بي مورغان واس بي سي واربرغ ديلون ريد إن البنك الدولى فوض البنوك الثلاثة ادارة اصدار سندات دولارية عالمية.

ومن المتوقع ان تتراوح قيمة السندات ما بين ثلاث وخمس سنوات. ومن المتوقع طرح السندات خلال ايام اذا كانت حالة الاسواق تسمح بذلك.

١١ دولة تتأهل للانضمام للوحدة النقدية الأوروبية

نشرت المانيا وايطاليا وفرنسا بيانات تشير الى تحقيقها معدلات افضل مما كان متوقعا للعجز في العام ١٩٩٧ مما يضمن تدشين العملة الاوروبية الموحدة (اليورو) في موعدها بمشاركة ١١ دولة حتى الان.

ويعنى هذا ان مسؤولي الخزانة في تلك الدول قد انجزوا مهمتهم وان العبء انتقل الى رجال السياسة لتحديد شكل الوحدة المقترحة تمهيدا لتدشينها في الاول من يناير من العام ١٩٩٩. ومن المنتظر ان تصدر المفوضية الاوروبية ومعهد النقد الاوروبي معا توصيات خصوصا في الدول التي يمكن ان تشارك في الوحدة في بدايتها وذلك يوم ٢٥ مارس المقبل، ومن المتوقع ان يصدق زعماء الاتحاد الاوروبي على تلك التوصيات في قمة خاصة للاتحاد الاوروبي مايو المقبل.

المانيا التي سيتوقف على مشاركتها الى حد كبير بدء الوحدة الاقتصادية والنقدية الاوروبية اعلنت تحقيقها عجزا نسبته ٢,٧ في المئة من الناتج المحلي الاجمالي مقارنة مع توقعات محللين بعجز نسبته ٣,٩ في المئة. ويتعين على الدول الرغبة في الانضمام الى عضوية الوحدة الاقتصادية والنقدية الا يتعدى عجزها في العام ١٩٩٧ نسبة ثلاثة في المئة من الناتج المحلي الاجمالي وايضا اظهار ان هذا الشرط ممكن تحقيقه في العام ١٩٩٨. وايطاليا التي يخضع استعداد اقتصادها للانضمام الى اليورو لتدقيق شديد اعلنت تحقيقها عجزا بنسبة ٢,٧ في المئة من الناتج المحلي الاجمالي مقارنة مع فرنسا فقالت قبل نحو شهر إنه يبلغ ٢,٨٥ في المئة. اما فرنسا فقالت ان عجزها بلغ ثلاثة في المئة تماما من الناتج المحلي الاجمالي مقارنة مع توقعات حكومية رسمية الشهر الماضي بعجز نسبته ثلاثة أو ٣,١ في المئة.

مجلة «المحاسبون» ALMOHASEBOON

قسيمة الاشتراك: SUBSCRIPTION FROM

اسم المشترك: NAME:

رقم صندوق البريد: P.O.Box No: الرمز البريدي: Zip Code:

المدينة: البلد: City: Country:

الهاتف: الفاكس: Tel: Fax:

التوقيع: signature:

كلينتون يعارض فرض ضرائب على التجارة عبر الانترنت

قال الرئيس الأميركي بيل كلينتون إنه سيسعى لتشكيل اجماع دولي مع حلفاء الولايات المتحدة لمنع فرض ضرائب على التعاملات التجارية الالكترونية على شبكة الانترنت. وكما كان متوقعا فقد دعا كلينتون في مؤتمر تكنولوجي في سان فرانسيسكو لتأجيل فرض ضرائب جديدة على البضائع والخدمات التي تباع عبر شبكة الانترنت.

ومن شأن موقف كلينتون هذا أن يضعه في خلاف مباشر مع الكثير من حكام الولايات المتحدة الأميركية.

وقال كلينتون «لنضمن أن التجارة الالكترونية ستستطيع أيضا أن تزدهر عبر الحدود الدولية فقد طلبت من وزير الخزانة العمل مع شركائنا التجاريين الدوليين لمنع فرض ضرائب جديدة أو تتسم بالتفرقة على التجارة الالكترونية الدولية». ويطلب بعض حكام الولايات الأميركية الموافقة على سياسة تقضي بفرض ضريبة على السلع والخدمات المقدمة عبر شبكة الانترنت.

١٢,٤ بليون دولار قيمة العجز في الميزانيات الخليجية للعام الحالي

● تدهور اسعار النفط

أظهر تقرير مصرفي إماراتي أن العجز العام في الميزانيات الخليجية ارتفع من ٧,٨ بليون دولار عام ٩٧ إلى ١٢,٤ بليون دولار في العام الحالي أي بنسبة ٥٩ في المائة تقريبا.

وتوقع مصرف الإمارات الصناعي في تقريره أن يواصل العجز في الميزانيات الخليجية ارتفاعه إذا ما استمر التدهور الحالي لأسعار النفط خصوصا أن معظم دول المجلس وضعت ميزانياتها لعام ٩٨ على أساس سعر يتراوح بين ٢١ إلى ١٥ دولارا للبرميل.

وبين التقرير أنه يحتمل أن ينخفض هذا العجز إذا ما عاد التوازن لأسواق النفط في العالم في النصف الثاني من هذا العام وذلك على الرغم من أن هذا الاحتمال غير مرجح بسبب التكهنات الخاصة بعودة النفط العراقي للأسواق من جهة وبسبب الخروقات الكبيرة من قبل بعض أعضاء منظمة الأوبك من جهة أخرى.

واعتبر المصرف اقتصار اجراءات دول المجلس على تخفيض الانفاق والاعتماد على التكهنات الخاصة بتحسن أسعار النفط للوصول إلى إعادة التوازن بميزانياتها السنوية مع حلول عام ٢٠٠٠ تعتبر اجراءات غير كافية خصوصا أن أسعار النفط ستتعرض للمزيد من الضغوط في السنتين المقبلتين.

أكبر معرض للسياحة بالعالم

افتتح المعرض الدولي للسياحة أبوابه في برلين حيث توافد أكثر من ٥٠ الف زائر أغلبهم من وكلاء السياحة يبحثون عن مواقع جديدة لقضاء الاجازات بالنسبة للأفواج السياحية.

واشتمل المعرض السنوي الذي يعتبر الأكبر من نوعه عالميا والذي أقيم على أرض المعارض في برلين على ٧١٩٣ شركة ووكالة - وهو رقم قياسي للمعرض في عامه الثاني والثلاثين - ويمثل هؤلاء ١٨٨ دولة ترغب في إغراء السائحين الأوروبيين ذوي الانفاق الواسع لزيارتها.

عيد للإنترنت في فرنسا

أقامت فرنسا للمرة الأولى في ٣٠ و ٣١ مارس الماضي عيدا للانترنت في أنحاء مختلفة منها وذلك بهدف التعريف بهذه التكنولوجيا المتطورة والثورية لنقل المعلومات في بلد يعتبر الأقل استخداما للشبكة في أوروبا.

أطلق هذه المبادرة عدد من الجمعيات التي لا تبغي الربح ونظم في إطارها خلال يومين ما لا يقل عن ١٥٠ من الأنشطة المختلفة، من لقاءات وندوات ومعارض في مقاهي الانترنت والمدارس والجامعات والمراكز الثقافية والإدارات والمؤسسات. كما قامت باصات محملة بأجهزة الكمبيوتر بجولات على القرى الصغيرة لتعريف سكانها على «الفضاء المعلوماتي». وتقول الجمعيات المنظمة التي نسقت نشاطها في إطار العيد جمعية (انترنت لفرنسا) ان الهدف الأساسي «هو العمل لكي تبقى فرنسا بين مجموعة الدول الصناعية المتقدمة».

دليل مجاني

ومن أبرز النشاطات معرض استقبال الزوار مجانا لاسيما تلاميذ المدارس. وتوزيع دليل للانترنت طبعت منه الشركة مليوني نسخة.

كما جرت محاكمة وهمية للانترنت في قاعة محكمة الجنايات في قصر العدل في باريس بالتعاون بين «المدرسة الوطنية للقضاء» في بوردو و«اتحاد محامي باريس الشباب».

الكويت والسعودية تصدرتا الدول المستثمرة في مصر ١٩٩٧

شهد العام ١٩٩٧ ارتفاعا كبيرا في معدلات الاستثمارات العربية داخل مصر، وتأتي هذه الزيادة التي كشفت عنها الاحصاءات والتقارير الرسمية الصادرة عن القطاعات والمؤسسات الاقتصادية لتؤكد حجم وثقل الدور الكبير الذي تقوم به الاستثمارات العربية في دعم نمو ونجاح برامج الاصلاح الاقتصادي المصري إلى جانب أن هذه الطفرة الاستثمارية العربية والتي شملت كل القطاعات الاقتصادية تشير بوضوح إلى أن التعديلات التي تمت على القوانين التي تنظم عمليات الاستثمار والمزايا التي تم منحها للمستثمرين قد نجحت في جذب الأموال العربية للعمل وبكثافة داخل مصر.

حجم الاستثمارات

وتشير التقارير الصادرة عن كل من وزارة الاقتصاد والبنك المركزي وهيئة الاستثمار ومصلحة الشركات وهي الجهات الرئيسية المنوط بها التعامل المباشر مع المستثمرين إلى أن حجم الاستثمارات العربية داخل مصر خلال العام الماضي بلغ حوالي تسعة مليارات جنيه بنسبة ٤٩٪ من حجم الاستثمارات الأجنبية داخل مصر وهو ما يعادل ١٤٪ تقريبا من مجموع إجمالي الاستثمارات المحلية والخارجية.

وتتصدر دول مجلس التعاون الخليجي قائمة الدول صاحبة الاستثمارات الكبيرة داخل مصر، ويبلغ إجمالي استثماراتها حوالي ٧٩٪ من الاستثمارات العربية وتأتي المملكة العربية السعودية والكويت في مقدمة الدول العربية صاحبة رؤوس الأموال العاملة في مصر، حيث يبلغ حجم الاستثمارات السعودية نسبة ٣٨,٥٪ والاستثمارات الكويتية ٢٦,٢٪ من إجمالي الاستثمارات العربية في مصر.

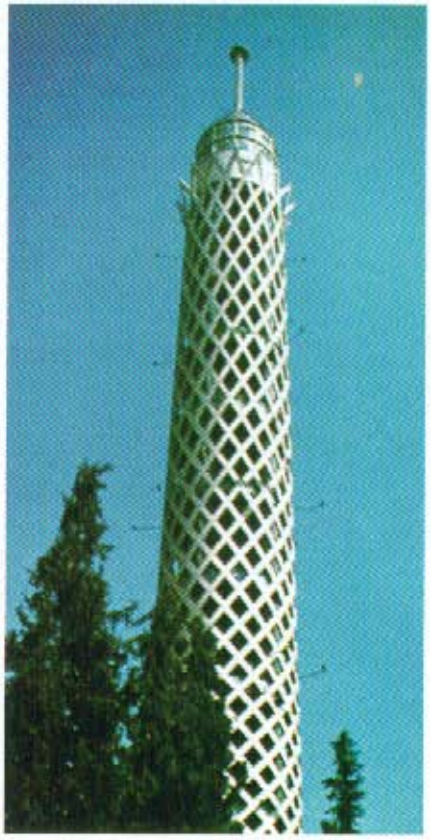

● برج القاهرة

رئيس منظمة التجارة: إنضمام روسيا هذا العام صعب

قال ريناتو روجيرو الأمين العام لمنظمة التجارة العالمية إن هدف روسيا للانضمام إلى المنظمة بحلول نهاية العام الحالي قد يكون «صعبا» لكنه ليس مستحيلا.

وأضاف أن المسؤولين الروس يعملون بجد لتقديم اقتراح مقبول لعضوية المنظمة لكن ما زال أمامهم شوط طويل..

ومضى روجيرو يقول في كلمة أمام منتدى في سان خوسيه بولاية كاليفورنيا الأميركية «يبدو لي أن انضمام روسيا بحلول نهاية ١٩٩٨ هو شيء صعب بعض الشيء... الأمر سيتوقف إلى حد كبير جدا على الروس ومدى قدرتهم على عرض خطتهم في المفاوضات.

وقال مسؤولون روس مرارا إنهم يهدفون إلى الانضمام إلى منطقة التجارة العالمية بحلول نهاية العام. وروسيا هي إحدى بضع دول تقدمت بطلبات للانضمام إلى المنظمة قبل جولة المفاوضات المهمة المقبلة بشأن التجارة العالمية للمنتجات الزراعية.

وتشرف منظمة التجارة التي يوجد مقرها في جنيف على تنفيذ الاتفاقات التجارية الدولية وتوفر منتدى للتفاوض على اتفاقات جديدة وتفصل في النزاعات التجارية.

وقال روجيرو إن المهمة الرئيسية لمنظمة التجارة على مدى العامين القادمين هي الإسراع بتوسيع عضويتها لتشمل دولا مثل روسيا والصين والمملكة العربية السعودية. غير أنه امتنع عن تقديم أي جدول سيتعين دراسته على أساس الحقائق الموضوعية لكل حالة على حدة ووفقا لقواعد منظمة التجارة العالمية.

تايلاند تسمح للبنوك بأداء عمليات مصرفية إسلامية

قال بنك تايلاند المركزي إنه سيسمح للبنوك التجارية التايلاندية والأجنبية بإدارة وحدات للعمليات المصرفية الإسلامية في البلاد.

وقال البنك إن بنوك تايلاند التي تتقدم بطلب للحصول على ترخيص بتقديم خدمات مصرفية إسلامية يجب ألا تقل حقوق المساهمين فيها عن مليار بات تايلاندي ٢٢,٢٠ مليون دولار». وأضاف أن على هذه البنوك أن توظف أفرادا مؤهلين لاداء هذه الأعمال توافق عليهم السلطات الإسلامية في البلاد.

وقال انه سيقبل طلبات مجموعة أولى من البنوك

يعقد بسوريا يونيو المقبل

مؤتمر التنمية الصناعية يناقش المتغيرات الدولية

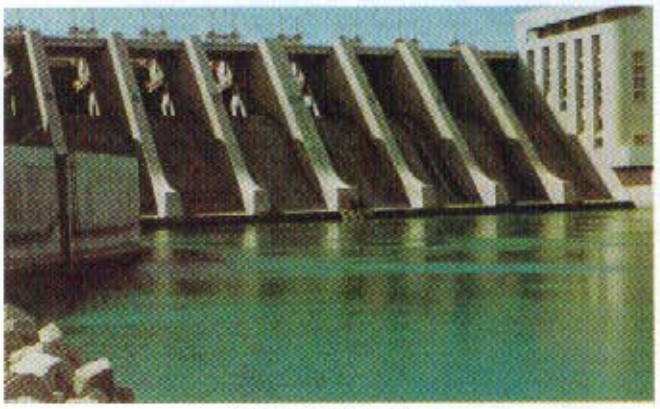

● سد الفرات بسوريا

تقرر عقد المؤتمر الثامن للتنمية الصناعية بالدول العربية في العاصمة السورية دمشق خلال الفترة من الثاني والعشرين حتى الخامس والعشرين من شهر يونيو القادم تحت رعاية رئيس الوزراء السوري محمود الزعبي. وصرح المدير العام المساعد للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين طلعت بن ظافر الظافر أن المؤتمر الذي يشارك فيه وزراء الصناعة بالدول العربية سيعقد تحت شعار الصناعة العربية في ظل المتغيرات الدولية وضرورة تكثيف الجهود العربية وتضافرها للتأقلم مع المستجدات العالمية والمتمثلة في الاتجاه المطرد نحو عولمة الاقتصاد وتحرير التجارة والاستثمار. واشار الظافر إلى أن المؤتمر الثامن للتنمية الاقتصادية يستهدف مناقشة التوجهات والمتغيرات الاقتصادية العالمية والتطورات والتوجهات العالمية في القطاعات الصناعية ورصد انعكاسات التغيرات الاقتصادية العالمية على القطاعات الصناعية العربية.

العطية يحذر من مخاطر انهيار منظمة أوبيك

نقل عن وزير الطاقة القطري عبدالله بن حمد العطية قوله إنه يأمل بألا يكون التدني الحالي لأسعار النفط إيذانا بانهيار منظمة البلدان المصدرة للبترول «أوبيك». وقالت وكالة الأنباء القطرية الرسمية «أعرب الوزير عن أمله في ألا تؤدي الأزمة الحالية إلى انهيار منظمة أوبيك». وقالت أيضا إن العطية أوضح «أنها منظمة مهمة جدا من جميع النواحي للسوق النفطية حتى من الناحية النفسية للسوق». وقد حذر العطية باقي أعضاء أوبيك من الاسراع بعقد اجتماع طارئ للمنظمة دون الاعداد الكافي لمقترحات لكيفية انقاذ أسعار النفط.

وقالت الوكالة القطرية ان العطية أكد أن قطر ليست ضد عقد أي اجتماع لأوبيك ولكن يجب قبل عقد أي مؤتمر أن يكون هناك اتفاق متكامل معد له موضحا أنه لو تم عقد اجتماع طارئ من دون الاعداد الذي يؤدي إلى نتائج إيجابية فسيكون له مردود سلبي على الأسعار.

بنوك الإمارات تشهد طفرة

أظهرت المؤشرات الأولية للقطاع المصرفي في الإمارات العربية المتحدة نجاح هذا القطاع في تحقيق معدلات نمو جيدة على صعيد نتائجه العامة عام ١٩٩٧ بما في ذلك أرباحه التي حققت نموا جيدا مقارنة بالأرباح المحققة في عام ١٩٩٦.

وقد اتجه العديد من بنوك الإمارات هذا العام إلى زيادة رؤوس الأموال في مسعى يهدف إلى تعزيز قدراتها المالية وملاءتها لتتمكن من التجاوب بصورة أقوى من المتغيرات المالية والاقتصادية التي تشهدها المنطقة والأسواق المالية العالمية.

وتجاوزت أرباح بنوك الإمارات التي أعلنت نتائجها في كثير من الأحيان حاجز الـ ١٥٪ وحقق بعضها نموا بلغت نسبته ٣٨,٥٪ وهي نتائج اعتبرها المراقبون جيدة، خاصة أنها تأتي بعد نمو مماثل حققه القطاع المصرفي على مدار السنوات الأربع الماضية. وأكد مراقبون في تصريحات لـ«كونا» أن النمو الذي حققه القطاع المصرفي في دولة الإمارات كان أعلى من المستوى العام للنمو الاقتصادي في البلاد خلال العام الماضي والذي دار في متوسطه حول خمسة في المائة. واعتبر المراقبون أن بنوك الإمارات تعيش حاليا مرحلة طفرة منظمة تختلف عن الطفرة التي عاشتها في النصف الأول من الثمانينيات والتي استندت آنذاك إلى عشوائية وتوسع غير منظم الثمانينات والتي استندت انذاك إلى عشوائية وتوسع غير منظم في الإقراض وهو ما نتج عنه في النصف الثاني من العقد المذكور مشاكل عديدة دفعت البنوك ثمنها لسنوات مع بروز مشاكل الديون المتعثرة والمعدومة. و قال مراقبون هنا إن الطفرة المصرفية الحالية في الإمارات تخضع لرقابة محكمة ووصوفها بأنها «ازدهار مصرفي» كونها منظمة ومحاطة بأحكام وتشريعات وأنظمة وسياسات ورقابة دائمة من المصرف المركزي.

المركزي السوري يطرح أوراقا نقدية جديدة

قالت مصادر البنك المركزي السوري إنه سيتم في غضون الشهرين المقبلين طرح أوراق نقدية جديدة من فئتي ألف ليرة سورية و ٢٠٠ ليرة وفق أحدث التقنيات المستخدمة. ونقلت صحيفة الثورة السورية أن البنك المركزي يقوم حاليا بالإعداد لإعادة طباعة كافة الأوراق النقدية المتداولة بمواصفات تقنية وفنية عالية وذلك منعا لأي محاولة تزوير في تلك الأوراق.

وقالت مصادر البنك إن طرح الأوراق النقدية من فئتي ألف ليرة و ٢٠٠ ليرة لن يؤثر على قيمة الليرة السورية، بل إن ذلك سيعزز القيمة الشرائية لليرة ويزيدها رسوخا وسيتم طرح هذه الأوراق بالتدريج جنبا إلى جنب مع الأوراق المتداولة حاليا.

يذكر أن الأوراق النقدية المتداولة في سوريا حاليا هي فئات خمس ليرات وعشر ليرات و٢٥ ليرة و٥٠ ليرة و١٠٠ و٥٠٠ ليرة.

وطرح البنك المركزي السوري أخيرا فئات نقدية معدنية من فئات الـ خمس ليرات وعشر ليرات و٢٥ ليرة.

وزارة التجارة السعودية تمنع استيراد أقلام الليزر

منعت وزارة التجارة السعودية استيراد أقلام الليزر إلا بعد الحصول على إذن مسبق من وزارة الداخلية. وقالت الوزارة في بيانها إن أذون الاستيراد ستوضح ضوابط وشروط وغرض الاستخدام محذرة من الاستيراد لهذه الأقلام ومشيرة إلى أن الجهة المستوردة ستتحمل مسؤولية ما يترتب على ذلك. يذكر أن وزارة الداخلية البريطانية بصدد منع استخدام قلم الليزر بعد استخدامه في الاعتداء على رجال الشرطة وسائقي السيارات وحوادث النهب. وقد حذر أطباء سعوديون من مخاطر استخدام هذه النوعية من الأقلام على الصحة العامة وخاصة بالنسبة للأطفال. وقالت دراسة سعودية في هذا الشأن إن بعض تلاميذ المدارس يقدمون على التقليد والعبث بكل ما هو حديث وجديد الأمر الذي يصيب البعض الآخر بإصابات قد تكون خطيرة.

٢٠ بليون دولار من آسيا إلى الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

قال مصرفي بارز إن الاضطرابات الأخيرة في الأسواق المالية الآسيوية تعمل على نقل الاستثمارات بسرعة من المنطقة إلى الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وأضاف أسعد مرزوق رئيس العمليات المصرفية الاستثمارية في الشرق الأوسط ببنك نومورا انترناشيونال أن تحولا كبيرا سيحدث في حركة السيولة من آسيا إلى الأسواق الناشئة الأخرى. وفي ندوة عن شهادات الإيداع العالمية في البحرين قال مرزوق إن هذا التحول قد يجلب إلى المنطقة استثمارات حجمها ٢٠ بليون دولار. وأضاف أن اصدارات شهادات الإيداع في شمال أفريقيا بلغت حصيلتها ما يربو على ١,٤ بليون دولار منذ عام ٩٥. وقال إن أحجام الإصدارات تضاعفت عامي ٩٦ و٩٧ ومن المتوقع أن تتضاعف مرة أخرى هذا العام. ومضى يقول إنه يتوقع أن تصل الحصيلة من إصدارات الشرق الأوسط هذا العام إلى ١,٦ بليون دولار.

مصارف مصر والكويت تطور نظم خدماتها

استعدادا لتحرير تجارة الخدمات ولزيادة قدرة المصارف العربية على مواجهة المنافسة الشديدة من المصارف الأجنبية بدأ عدد من المصارف المصرية والكويتية بتنفيذ برامج متطورة لتحديث نظم وآليات التعامل بها، وذلك بالاشتراك مع كبرى شركات برامج الحاسوب العالمية. وصرح سانجاي ميرشنداني المدير الإقليمي لشركة مايكروسوفت بالشرق الأوسط بأنه تم الاتفاق مع البنك الأهلي/ سوستيه بالقاهرة على استخدام نظم تشغيل متطور لربط مشروع كل مصرف في مختلف دول العالم لضمان تقديم الخدمة للعملاء في أسرع وقت وأقل مجهود وهو ما سوف يدعم القدرة التنافسية لهذه المصارف على الساحة الدولية.

وأضاف أن الاتفاق الجديد مع بنك الكويت الوطني يأتي استكمالا للاتفاق الذي تم توقيعه خلال شهر أكتوبر العام الماضي والخاص بوضع العمليات المصرفية المباشرة على شبكة الحاسوب، موضحا أن المرحلة الثانية من الاتفاق تشمل الاستعداد لإنشاء فرع افتراضي على شبكة الانترنت يختص بالمعاملات المتعلقة بالمدفوعات الالكترونية للوصول إلى معاملات بطاقات الائتمان خلال العامين القادمين.

وأكد سانجاي ميرشنداني أن النظام الجديد يأتي كخطوة مهمة لتأهيل المصارف العربية للانتقال إلى مرحلة التعامل المصرفي عن بعد، وهو ما يمثل أحدث النظم المصرفية العالمية التي تعتمد على أجهزة الحاسوب الشخصية بدلا من التردد على فروع المصارف.

وأشار إلى أن النظام الجديد سيؤدي إلى تقديم كل الخدمات المصرفية للعملاء دون ضياع الوقت والجهد، بالإضافة إلى سرعة عمليات التسوية بين فروع المصارف، وكذلك تسهيل أداء خدمات الوكالة والمقاصة مع مختلف مصارف العالم.

١٤٠ مليون دولار تمويلات جديدة للبنك الإسلامي

اعتمد مجلس المديرين التنفيذيين في البنك الإسلامي تمويلات جديدة تبلغ نحو ١٤٠ مليون دولار أميركي لصالح عدد من الدول الأعضاء وبعض المجتمعات الإسلامية في الدول الأعضاء.

وقال البنك في بيان إن مجلس المديرين اعتمد خلال دورته الـ١٧٦ مذكرة تفاهم بين البنك والأمانة العامة للأوقاف في دولة الكويت تهدف إلى التعاون في مجال الأنشطة الاستثمارية والتمويلية والوقفية. وأضاف أن المجلس اعتمد كذلك عمليات البنك المقترحة للعام المقبل المتعلقة بتمويل المشروعات وعمليات المساعدة الفنية وبرنامج عمليات التجارة الخارجية المقترحة.

وذكر أن المجلس نظر في عدد من التقارير الإدارية المتعلقة بسير العمل في البنك وتقارير أخرى عن متابعة سير العمل في المشروعات التي يسهم البنك في تمويلها في الدول الأعضاء ومدى التقدم الذي أحرزه فيها.

وأفاد البيان أن المجلس بحث سياسات البنك وتوجهاته المستقبلية في سبيل المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية.

مصر تستضيف القمتين الثامنة والعاشرة لمجموعة الـ ١٥

تقرر عقد القمة الثامنة لمجموعة دول الخمس عشرة في مصر خلال مايو المقبل بناء على طلب من الرئيس حسني مبارك وذلك بعد اعتذار جمايكا التي كان مقررا أن تنظمها، وأشارت مصادر دبلوماسية إلى أن استضافة القاهرة للقمة الثامنة لا يعوق استضافتها للقمة العاشرة المقرر عقدها في مصر عام ألفين.

تعديل قانون ضرائب الشركات والبنوك

قال وزير الاقتصاد المصري يوسف بطرس غالي إن الحكومة عدلت قوانين الضرائب على البنوك والشركات للمساعدة في سد ثغرات كبيرة.

وقال: «بالقانون الجديد يتفاوت العبء الضريبي على البنوك».

وأضاف غالي أن من ملامح القانون الجديد الذي قال إن مجلس الشعب أقر تحصيل ضرائب من البنوك والشركات على المبلغ الذي تشتري به أذون خزانة لكن العائد على هذه الأذون سيظل معفيا من الضرائب.

وسمح القانون السابق للشركات باقتراض أموال معفاة من الضرائب من الشركات لشراء أذون خزانة وهي أيضا معفاة من الضرائب.

وقال الوزير «في النهاية لم يدفعوا أي شيء. وكانت هذه ثغرة رئيسية. والآن سيتم إعفاؤهم فقط على الفرق بين العائد وسعر الشراء».

وأضاف أن القانون الجديد يرفع سقف الأرباح المعفاة من الضرائب التي ستستخدم في مخصصات القروض بالبنوك والمؤسسات إلى عشرة في المائة من خمسة في المائة. وسيؤدي ذلك إلى تعويض إثر بعض الأعباء الضريبية الأخرى.

وقال غالي إن على البنوك أن تستخدم أموالها التي لا تكلفها شيئا من الاحتياطات ورأس المال في احتساب أعبائها الضريبية.

دبي تستضيف مؤتمرا للحسابات

افتتح وزير الدولة المالية والصناعة في الإمارات الدكتور محمد الخلفان بن خرباش المؤتمر الخليجي الإقليمي السنوي الثاني لتدقيق الحسابات الذي نظمه معهد البحوث الدولية (آي آر) وأقيم في دبي خلال الفترة من ١٩ إلى ٢٢ ابريل الماضي.

وقام العديد من المتحدثين من خبراء تدقيق الحسابات الدوليين من الولايات المتحدة الأميركية وأوروبا والشرق الأقصى بالاشتراك في إشغال المؤتمر مع مدراء تنفيذيين وكبار مدققي الحسابات الداخلية ينتمون للعديد من المؤسسات الرائدة بالمنطقة، من ضمنها بنك الاتحاد الوطني، بنك الإمارات الدولي، وادنوك، وباتيلكو وزادكو.

البنك الدولي: الرقابة الصارمة على الأنظمة المصرفية تجنب الشرق الأوسط أزمة مالية

قال مسؤول بالبنك الدولي إن الأسواق الناشئة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا يجب أن تتعلم من الأزمة المالية الآسيوية وأن تفرض رقابة صارمة على أنظمتها المصرفية.

وأضاف كمال درويش نائب رئيس البنك الدولي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا أن الأسواق الناشئة في المنطقة لا تواجه في الوقت الحالي المخاطر نفسها التي واجهتها الأسواق الآسيوية. وأبلغ درويش رويترز «قد يحدث ذلك في المستقبل إذا أصبحت أسواق الشرق الأوسط تجتذب استثمارات أجنبية تتراوح بين ٤٠ و ٥٠ بليون دولار. إن مقارنة أسواق الشرق الأوسط الصغيرة للغاية بأسواق آسيا الكبيرة جدا هي مقارنة غير سليمة».

وأضاف «في المستقبل قد يكون هناك قلق بشأن الاضطرابات ويتعين التأكد أن النظم المصرفية قوية، أعتقد أن هذا واحد من الدروس المهمة التي تعلمناها. الرقابة القوية على البنوك والاجراءات القوية».

٧٠٠ مليار دولار خسائر الأسواق بسبب الأزمة المالية في آسيا

باتت الأزمة الآسيوية التي عكف وزراء المال في الدول الصناعية السبع الكبرى على البحث في أسبابها في لندن، الحدث الاقتصادي الذي يقلق كثيرا من الدول الغربية ويحملها على التخوف من دفع ثمن هذه الظاهرة الفريدة. وهرعت الدول الغنية وصندوق النقد الدولي إلى إغاثة الدول المأزومة فوعدت تايلاند بـ ١٧ مليار دولار وكوريا الجنوبية بـ ١٠ مليارات وأندونيسيا بـ ٤٣ مليارا شرط اتخاذ تدابير لاصلاح أنظمتها المالية.

الأسباب: ويجمع الخبراء على أن الأزمة نجمت عن التدفق الكبير وغير المنظم لرؤوس الأموال إلى دول تحكمها أنظمة مالية ومصرفية ضعيفة الأسس بضمانات ضمنية من الحكومات. فعمدت المصارف إلى الاكثار من منح القروض والاستدانة حتى اكتشفت أنها عاجزة عن تسديد ديونها الهائلة بالدولار التي تستحق على المدى القصير، وبسبب انهيار العملات المحلية أصبحت دول عديدة غير قادرة على تسديد ديونها. وقال رئيس الاحتياط الفيدرالي الأميركي آلان غرينسبان إن تدهور الأسواق المالية وحده أفقد المدخرين في العالم باستثناء اليابان أكثر من ٧٠٠ مليار دولار. وتفيد التوقعات الرسمية أن الأزمة قد تنعكس بخسارة نقطة واحدة من معدل النمو في الدول المتطورة الاعضاء في منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية خلال العام ١٩٩٨.

تجمع لاتحاد الغرف

وسوف يبحث زعماء دول مجموعة الـ (١٥) القضايا الاقتصادية التي تهم العالم الثالث، وسبل تدعيم التبادل التجارية وتنمية المشروعات المشتركة وإقامة مراكز لتبادل المعلومات الاستثمارية والتجارية والتقنية بين دول الجنوب إضافة إلى إنشاء تجمع لاتحاد الغرف التجارية والصناعية. يذكر أن مجموعة الـ«١٥» تشكلت عام ٩٠ لتكون نواة لتجمع اقتصادي بين الدول الواعدة اقتصاديا وذلك عبر تعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول النامية وتضم المجموعة بيرو وتشيلي والارجنتين والبرازيل وفنزويلا وماليزيا والهند وأندونيسيا ومصر والجزائر وزيمبابوي والسنغال ونيجيريا وكينيا.

حققت اكبر معدلات نمو على مستوى العالم

اداء البورصات العربية نقطة تحول في طريق التقدم الاقتصادي العربي

شهدت حقبة التسعينات من القرن الحالي تغيرا نوعيا فى اداء الاقتصاديات العربية الامر الذي يعود بالاساس الى تغير طبيعة السياسات المطبقة اقتصاديا وماليا ونقديا، ولعل تكوين اسواق مال في الدول العربية بمثابة التغير الجوهرى الذي طرأ على البيئة الاقتصادية لهذه الدول واقر عليها بالايجاب فمنذ عشر سنوات لم تكن هناك سوق للاوراق المالية الا في العاصمة الاردنية عمان مقارنة بالوضع للاوراق المالية في جميع العواصم العربية.

الامر الاكثر اهمية في هذا السياق ان بورصات الاوراق المالية العربية قدمت اداء رفيع المستوى خلال تعاملاتها لتصبح بالفعل قاطرة تقدم الاقتصاديات العربية، وتضع المنطقة العربية على خريطة الاستثمارات العالمية وذلك على مستوى القطاعات المختلفة.

ويمكن الاشارة الى عدد من المؤشرات العامة الخاصة باداء البورصات العربية المختلفة وذلك على النحو التالي:

المؤشر العام للأسعار

شهدت العديد من بورصات الاوراق المالية في الدول العربية ارتفاعات كبيرة في المؤشرات العامة لأسعار الاوراق المالية فيها خلال تعاملات العام المنقضي ٩٧، مقارنة بالعام السابق وكانت نسبة الارتفاع القياسية قد تحققت للمؤشر العام في بورصة سلطنه عمان الذي ارتفع ١٤١,١٪ ثم البحرين ٤٩,٣٪ والكويت ٣٩,٢٪ وقطر ٣٣,٨٪ ومصر بنسبة ٢٣,٣٪.

قيمة الاوراق المالية المسجلة

ويعرف هذا المؤشر برأس مال البورصة ويلاحظ ان الدول العربية حققت زيادات مضطرة في هذا الاطار تمثل مدى الثقة في نظم العمل والتحكم داخل البورصات العربية.

كما ان هذه الزيادة تعكس ارتفاع المساهمات الدولية ودور راس المال الاجنبي المتصاعد في البورصات العربية الناتج عن الدور الذي تلعبه صناديق الاستثمار الاجنبية او العربية الدولية والتي تتزايد اعدادها ونطاق اعمالها يوما بعد الآخر.

وكانت المملكة العربية السعودية قد سجلت وبلا منافس المركز الاول في زيادة رأس مال اوراقها خلال عام ٩٧، مقارنة بالعام السابق، وذلك بنسبة ٣١,٢٣٪ ليصل الى ٥٨,٨٤ بليون دولار تلتها الكويت بنسبة ١٠,٧٪ ليصل الى ٢٩,٦ بليون دولار.

ثم الامارات العربية بنسبة ٧,٧٪ ليصل رأس المال الى ٢١,٢٨ بليون دولار، ومصر بنسبة ٧,٥٢٪ ليصل الى ٢٠,٨٤٪ بليون دولار، والمغرب بنسبة ٤,٣٪ ليصل الى ١٢ بليون دولار في حين سجلت بورصة الاوراق المالية الفلسطينية المعدل الاقل في الزيادة بنسبة ١٤٪ ليصل الى ٤٠٠ مليون دولار.

التغير في حجم التداول

يعد مؤشر حجم التداول من المؤشرات الرئيسية التي تدل على نشاط بورصة الاوراق المالية ومدى كفاءتها وقدرتها على جذب المتعاملين بالفعل زاد حجم التداول بنسب بلغت اوجها في المملكة العربية السعودية وسلطنة عمان والبحرين ومصر، وان كانت بورصة سلطنة عمان قد احتلت المركز الاول بجدارة بين البورصات العربية بشأن الزيادة في حجم التداول حيث حققت نسبة زيادة ٥٠٣٪ مقارنة بالبحرين التي حققت ١٧٠٪ والسعودية التي حققت ١٤٥٪ ومصر التي حققت ١٢٠,٩٪ ونهاية تبقى الملاحظة الرئيسية في ان التقدم الذي حققته البورصات العربية خلال عام ٩٧ يعد الاكبر على مستوى العالم الذي شهدت بورصاته تراجعا ملحوظا في نيويورك وطوكيو الى جانب بورصات الاوراق المالية في اسيا في الوقت نفسه تجد الإشارة إلى التميز الذي حققته بورصات دول الخليج العربية إلى جانب مصر في قيادة تطور اسواق المال العربية.

المؤشرات الرئيسية لأداء البورصات الخليجية

المؤشر الدولة	معدل التغير في المؤشر العام للاسعار٪	رأس المال بالبليون دولار	نسبة التغير في رأس المال	معدل الزيادة في التداول ٪
السعودية	٢٧,٩	٥٨,٨٤	٢١,٢٣	١٤٤,٦
البحرين	٤٩,٣	٧,٥٧	٢,٧٣	١٦٩,٩
الكويت	٣٩,٢	٢٩,٦	١٠,٦٨	٨٢,٢
عمان	١٤١,١	٨,٧٣	٣,١٥	٥٠٣,٤
الامارات	٤٠,٥	٢١,٢٨	٧,٦٨	٢٥
قطر	٣٣,٨	٢,٥٩	٠,٩٣	٤٨,٥

المصدر : Middle East Economic Digest. Feb. 98

شكرا.. مع وعد بتواصل العطاء

فاق صدى إهداء جمعية المحاسبين والمراجعين دليل مكاتب ومراقبي الحسابات لكبار الشخصيات والوزارات والمؤسسات العامة والخاصة والمشتركة كل التوقعات، فعلى الرغم من كون إعداد طباعة الدليل وتوزيعه من صلب المهام المهنية وأحد واجباتها الأساسية تجاه المهنة ومنتسبيها على الساحة المحلية إلا أن الكثير من كبار الشخصيات وقيادات العديد من القطاعات الحيوية آلوا على أنفسهم إلا أن يبادروا مشكورين بالتعبير عن انطباعاتهم تجاه هذا الإصدار عبر رسائل كريمة تلقاها رئيس مجلس إدارة الجمعية ورئيس التحرير، وأسرة التحرير لا يسعها تجاه هذه المشاعر الأخوية الصادقة إلا أن تعرب عن عميق امتنانها مع وعد بأن يتواصل عطاؤها في هذا الاتجاه وتزف إلى الجميع في هذا الإطار بشرى التعاقد على طباعة معايير المحاسبة الدولية التي انتهت الجمعية من ترجمتها إلى اللغة العربية.

كل الشكر لأصحاب المعالي والسعادة رئيس ونائب رئيس مجلس الأمة ونائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع ووزراء العدل والتجارة والصناعة والمواصلات والكهرباء والماء، ومحافظ بنك الكويت المركزي، ووكيل وزارة الإعلام، ومدير عام الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، ومدير عام الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب، ورئيس مجلس الإدارة مدير عام الهيئة العامة للشباب والرياضة، ومدير إدارة الخبراء بوزارة العدل وغيرهم الكثير من السادة الذين كان لهم فضل الإعراب عن سعادتهم بالإهداء والثناء على الجهد المبذول في الدليل...